الكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ

تأليف

الإمام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عُديّ الجرجاني

المتوفى سنة ٣٦٥هـ

تحقيق وتعليق

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود — الشيخ علي محمّد معوّض

شارك في تحقيقه

الأستاذ الدكتور عبد الفتّاح أبو سنّة

جامعة الأزهر

الجزء التاسع

منشورات

محمد علي بيضون

دار الكتب العلمية

بيروت — لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

مَن اسْمُهُ يَحْيَى

٢٠٩٦/٤٣ يَحْيَى بنُ أَبِي أُنيسةَ أبو زيدٍ الجزريُّ وأبو أُنيسَةَ[١] أسامةُ[٢]

أخو زيد بن أبي أنيسة وهذا[٣] أكبر من زيد.

سمعت أبا عروبة يقول: يحيى بن أبي أنيسة أخو زيد كان ينزل «الرها» وبها عقبه.

أخبرني أبو فروة أنه مات سنة ست وأربعين ومائة.

ثنا أحمد بن الحسين الصوفي، حدثني هارون بن سفيان المستملي، حدثني عبدالله بن جعفر الرقي حدثني عبيدالله بن عمرو قال: قال لي زيد بن أبي أنيسة: لا تكتب عن أخي يحيى؛ فإنه كذاب.

ثنا ابن حماد حدثني عبدالله بن أحمد حدثني هارون بن سفيان المستملي فذكر بإسناده نحوه.

أخبرنا ابن حماد قال السعدي: يحيى بن أبي أنيسة سمعت أحمد بن حنبل يذكره بالذم ويثبت أخاه زيداً.

سمعت عبدالله [ابن زيد][٤] بن جعفر يقول: سمعت عبيد[٥]الله بن عمرو أن زيد بن

١ـ في م: اسمه.

٢ـ ينظر: التاريخ لابن معين ٣/ ٦٤٠، ضعفاء ابن الجوزي ٣/ ١٩١، المغني ٦٩٣٢، مجمع ٢/ ٤، الأنساب ٦/ ٢٠٥، الضعفاء الكبير ٤/ ٣٩٢، تراجم الأحبار ٤/ ٣٠٣، المجروحين ٣/ ١١٠، تاريخ الإسلام ٦/ ١٤٧، الجرح والتعديل ٩/ ٥٥٠، تاريخ البخاري الكبير ٨/ ٢٦٢، تاريخ البخاري الصغير ٢/ ١٦١، تهذيب الكمال ٣/ ١٤٨٩، تهذيب التهذيب ١١/ ١٨٣ (٣١٢)، تقريب التهذيب ٢/ ٣٤٣، خلاصة تهذيب الكمال ٣/ ١٤٣، طبقات ابن سعد ٧/ ٤٨٤، تاريخ الدارمي ت (٨٦٥)، تاريخ الدوري ٢/ ٦٤٠، طبقات خليفة ٣٢٠، أحوال الرجال للجوزجاني ت (٣٢٥)، أبو زرعة الرازي ٦٦٨، المعرفة ليعقوب ٢/ ٤٤٩، المجروحين لابن حبان ٣/ ١١٠، ضعفاء أبي نعيم ت (٢٧٣)، ديوان الضعفاء ت (٤٦٠٢).

٣ـ في م: وهو. ٤ـ سقط من: م. ٥ـ في ط: عبد.

أبي أنيسة كان سيىء الرأي في أخيه يحيى ويرميه بالكذب.

ثنا ابن أبي عصمة، ثنا أحمد بن أبي يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول: إن يحيى[١] ابن أبي أنيسة أخو زيد متروك الحديث.

أخبرنا محمد بن خلف حدثني أبو العباس القرشي سمعت علي بن المديني يقول: يحيى بن أبي أنيسة ضعيف لا يكتب حديثه.

ثنا ابن حماد عن[٢] عباس، عن يحيى قال: يحيى بن أبي أنيسة ليس بشيء.

ثنا أحمد بن علي، ثنا عبدالله الدورقي، ثنا يحيى بن معين قال: يحيى بن أبي أنيسة كان أقدم من زيد سنًا وليس حديثه بشيء وزيد ثقة.

ثنا محمد بن علي عن عثمان بن سعيد قلت ليحيى بن معين: فيحيى بن أبي أنيسة؟ قال: ليس بشيء.

ثنا أحمد بن محمد بن العراد، ثنا يعقوب بن شيبة حدثني مفضل عن يحيى بن معين قال: ابن أبي أنيسة لا تكتب حديثه.

وقال عمرو بن علي: يحيى بن أبي أنيسة رجل صدوق وكان يهم في الحديث، وقد اجتمع أصحاب الحديث على ترك حديثه إلا من لا يعلم.

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: يحيى بن أبي أنيسة أخو زيد لا يتابع في حديثه.

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يحيى بن أبي أنيسة الجزري أبو زيد عن عمرو بن شعيب والزهري وليس بذاك.

وقال النسائي: يحيى بن أبي أنيسة جزري متروك الحديث.

ثنا ابن حماد، ثنا صالح حدثني علي [قال][٣]: سمعت يحيى بن سعيد يقول: يحيى

١ـ سقط في ط.

٢ـ في م: حدثنا.

٣ـ سقط في: م.

ابن أبي أنيسة أحب إلي من هؤلاء الذين يذكرون الحجاج بن أرطاة وأشعث بن سوار ومحمد بن إسحاق.

أخبرنا محمد بن جعفر الإمام، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا خالد بن خداش، ثنا علي بن ثابت، ثنا جعفر بن برقان قال: رأيت أزقاقًا على جسر الرقة على [ظهر][1] الإبل [عسل][2] فقلت: لمن هذا؟ فقالوا: ليحيى بن أبي أنيسة مهديها للزهري.

وقال عمرو[3] بن علي: سمعت يحيى بن سعيد بن عبدالله يقول: كانوا يجتمعون على كتاب يحيى بن أبي أنيسة عند الزهري.

ثنا صالح بن أبي الجن، ثنا أحمد بن الفضل بن الدهقان، أخبرنا السهمي يعني عبدالله بن بكر، ثنا يحيى بن أبي أنيسة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»[4].

وبإسناده عن النبي ﷺ قال: «قَضَى[5] بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى أَكَلَةِ السُّحْتِ».

ثنا عبدالرحمن بن إسحاق الصامدي بـ«دمشق»، ثنا دحيم بن مروان الفزاري، ثنا يحيى بن أبي أنيسة عن الزهري عن علي بن حسين، عن صفية زوج النبي ﷺ قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليباشر بعض أزواجه وهي حائض عليها إزار إلى أنصاف فخذيها.

١ـ سقط في: م.

٢ـ سقط في: م.

٣ـ في م: عمر.

٤ـ أخرجه الترمذي ٤/ ٢٣٢، كتاب اللباس: باب: ما جاء في الخضاب (١٧٥٢) وأحمد في المسند ٢/ ٤٩٩، وأخرجه النسائي ٨/ ١٣٧ ـ ١٣٨، في كتاب الزينة: باب الإذن بالخضاب من حديث ابن عمر ومن حديث الزبير ﷺ وأحمد أيضا ١/ ١٦٥، ٢/ ٢٦١، والبيهقي في السنن الكبري ٧/ ٣١١، والخطيب في التاريخ ٥/ ٢٩٨، ٩/ ٣٧٨، والسيوطي في الدر المنثور ١/ ١١٥، والهيثمي في المجمع ٥/ ١٦٠، والحافظ في الفتح ١٠/ ٣٥٥.

٥ـ في م: فصل.

وبإسناده قالت: اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد فجئت لأخدمه فخرج رسول الله ﷺ ليقلبني فبصر رجلين من الأنصار فدعاهما فقال: «هَلْ تَدْرِيَانِ مَنْ هَذِهِ؟» قالا: لا يا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «هَذِهِ صَفِيَّةُ زَوْجَتِي وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُوقِعَ الشَّيْطَانُ فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا»، فَقَالا: وَعَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ[١] فِي الْعُرُوقِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُوقِعَ[٢] فِي أَنْفُسِكُمْ شَيْئًا».

ثنا أحمد بن موسى بن زنجويه، ثنا محمد بن أبي السري[٣]، ثنا مروان بن معاوية عن يحيى العجمي، عن الزهري، عن عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: «لِوَاءُ الْحَمْدِ بِيَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْرَبُ النَّاسِ مِنْ لِوَائِي الْعَرَبُ»[٤].

ويحيى العجمي المذكور أظنه يحيى بن أبي أنيسة، وهذا الحديث ليس بمحفوظ عن الزهري.

وأخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، ثنا هناد، ثنا ابن أبي زائدة، ثنا ابن أبي أنيسة عن الزهري عن عبيدالله، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ على راحلته من وجع كان به[٥].

ثنا عبدان، ثنا أبو كامل، ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري،

١ـ في م: مجري الدم.

٢ـ في م: الشيطان.

٣ـ أخرجه البخاري ٢٠٣٥، ٢٠٣٩، ٣١٠١، ٣٢٨١، ومسلم ٢١٧٥.

٤ـ ذكره الهيثمي في المجمع ١٠/ ٥٥ وعزاه للطبراني عن أبي موسى مرفوعًا «إني دعوت للعرب فقلت من يقل منهم معترفًا بذنبك فاغفر له أيام حياته وهي دعوة إبراهيم وإسماعيل، وإن لواء الحمد يوم القيامة بيدي، وإن أقرب الخلق من لوائي يومئذ العرب».

وقال الهيثمي ورجاله ثقات. وذكره السيوطي في الدر ٤/ ٨٦ وعزاه للحكيم في نوادر الأصول عن أبي موسى. وذكره الهندي في الكنز ٣٢٩٢٩، وعزاه للحكيم والطبراني والبيهقي في الشعب.

٥ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

عن سعيد بن المسيب قال: من أدرك من الجمعة ركعة فقد أدرك.

وقد رواه جماعة ضعفاء عن الزهري فيهم ياسين الزيات، ومعاوية بن يحيى الصدفي، وحجاج بن أرطاة وغيرهم، والباقون الثقات عن الزهري قالوا: من أدرك من صلاة ركعة فقد أدرك.

ثنا علي بن الحسين بن القاضي العسكري ب«الرقة»، ثنا عبدان الوكيل، ثنا يحيى يعني ابن أبي زائدة قال: وحدثني ابن أبي أنيسة عن الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن متعة النساء[١].

أخبرنا محمد بن الحسين بن حفص الكوفي، ثنا علي بن سعيد بن مسروق، ثنا ابن الأجلح عن يحيى بن أبي أنيسة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال النبي ﷺ: «لا تَبْزُقْ أَمَامَكَ فِي الصَّلاةِ وَلا عَنْ يَمِينِكَ وَابزُقْ عَنْ يَسَارِكَ»[٢].

أخبرنا الحسن[٣] بن سفيان والحسين بن محمد بن جابر البصري قال: ثنا هدبة[٤] قال الحسين: وثبتني فيه أخي قال: حدثنا حماد بن زيد سمعت من معمر ويحيى بن أبي أنيسة عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة ابن وقاص عن خبر عائشة حين قال لها أهل الإفك ما قالوا: فبرأها الله منه قالت: كان

١ـ تقدم.

٢ـ أصله في الصحيح مرفوعًا «إذا قام أحدكم إلي الصلاة فلا يبصق أمامه، فإنه يناجي الله ما دام في مصلاه، ولا عن يمينه فإن عن يمينه ملكًا. ولكن ليبصق عن شماله أو تحت رجله فليدفنها» أخرجه البخاري ١/ ٥١٢ كتاب الصلاة، باب ومنه النخامه في المسجد (٤١٦) ومسلم ١/ ٣٩٨، كتاب المساجد: باب النهي عن البصاق في المسجد (٥٣/ ٥٥٠) وفي الباب عن أنس أخرجه البخاري ١/ ٦١١، كتاب الصلاة باب إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه (٤١٧) وأحمد ٣/ ١٠٩، ١٧٦، والدارمي ١/ ٣٢٤، كتاب الصلاة: باب كراهية البزاق في المسجد.

٣ـ في م: الحسين.

٤ـ في ط: هدية.

رسول الله ﷺ إذا أراد سفرًا أقرع بين نسائه[١] الحديث بطوله.

ثناه ابن سفيان وإلى ها هنا[٢]، حدثناه الحسين بن محمد بن جابر، وهذا لم أره عند أصحاب حماد بن زيد، عن يحيى بن أبي أنيسة إلا عند هدبة[٣].

ثنا مأمون، ثنا محمد بن هشام السدوسي، ثنا عبدالرحمن بن عثمان، ثنا يحيى بن أبي أنيسة عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تَبَايَعُوا التَّمْرَ الرُّطَبَ بِالتَّمْرِ الْجَافِّ»[٤] يعني الرطب بالتمر.

ثنا الوليد بن حماد، ثنا يزيد بن مرشد، ثنا سليمان بن حبان عن يحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يباع الرطب بالتمر الجاف[٥].

أخبرنا إسحاق بن أحمد بن جعفر، ثنا أبو سعيد الأشج، ثنا النضر بن إسماعيل عن يحيى يعني ابن أبي أنيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ «الوَلاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ لا يُبَاعُ وَلا يُوهَبُ»[٦] وهذا ليس بمحفوظ عن الزهري.

أخبرنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن أحمد أبو يوسف الرقي، ثنا محمد بن سلمة عن يحيى بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن جابر قال رسول الله ﷺ: «مَنْ

١ـ أصله: في الصحيح أخرجه البخاري ٧/٤٩٦ ـ ٤٩٩ كتاب المغازي، باب حديث الإفك ٤١٤١، ومسلم ٢/٢١٢٩، ٢١٣٧، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك ٥٦ ـ٢٧٧.

٢ـ في ط: وأبي هناء

٣ـ في ط: هدية.

٤ـ أصله في الصحيح أخرجه مسلم ٤/١١٦٨ كتاب البيوع، باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع (٥٧ ـ٣٥٣٤) بلفظ «إن النبيﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وعن بيع التمر بالتمر». وأخرجه (٥٨ ـ ١٥٣٨) عن أبي هريرة وعن ابن عمر مرفوعًا «لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبتاعوا الثمر بالتمر».

٥ـ ينظر التخريج السابق.

٦ـ تقدم.

سَمِعَ نِدَاءَ الصَّلَاةِ وَفِي يَدِهِ شَرَابٌ [وَهُوَ يُرِيدُ الصَّوْمَ][١] فَلْيَشْرَبْ هَنِيئًا».

ثنا محمد بن جعفر بن يزيد، ثنا علي بن حرب، ثنا أبو معاوية، ثنا يحيى بن أبي أنيسة عن أبي الزبير، عن جابر [قال][٢]: قال رسول الله ﷺ: «يَأْكُلُ الْوَالِدَانِ مِنْ مَالِ وَلَدِهِمَا بِالْمَعْرُوفِ، وَلَيْسَ لِلْوَلَدِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَالِ الْوَالِدَيْنِ إِلا بِإِذْنِهِمَا»[٣].

ثنا عبدالرحمن بن عمرو الرجعي، ثنا إبراهيم بن أبي سفيان، ثنا الفريابي، ثنا أبو ثوبان عن يحيى بن أبي أنيسة سمعت أبا الزبير المكي يقول: سمعت جابر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَأْتِي زَمَانٌ عَلَى النَّاسِ يَسْتَخْفِي الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ[٤] كَمَا يَسْتَخْفِي الْمُنَافِقُ فِيكُمُ الْيَوْمَ»[٥].

أخبرنا نصر بن القاسم الفارض، ثنا أبو همام، ثنا عبدالرحيم، ثنا يحيى بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن جابر قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا مَالٍ أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ»[٦].

ثنا محمد بن الحسين بن حفص، ثنا عباد بن يعقوب، ثنا عبدالرحيم عن ابن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن جابر قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»[٧].

١ـ سقط في: م.

٢ـ سقط في: م.

٣ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

٤ـ في م: يومئذ.

٥ـ ذكره صاحب الكنز ٣١١١١)، وعزاه لابن السني.

٦ـ أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ٦٤٧، من طريق القواريري عن يزيد بن هارون عن حجاج بن أرطاه عن أبي الزبير به وقال: قال أبو زرعة: هكذا رواه القواريري والصحيح موقوف. وأخرجه الخطيب ٨/ ١٢ من طريق خصيف بن عبدالرحمن عن أبي الزبير به وذكره السيوطي في الدر ٣/ ٢٣٢ وعزاه لابن عدي والخطيب مرفوعًا وابن أبي شيبة موقوفًا. وفي الباب عن أم سلمة مرفوعًا. أخرجه البيهقي وابن مردويه كما في الدر ٣/ ٢٣٢.

٧ـ أصله في الصحيح أخرجه البخاري ٢/ ٣٠. كتاب الصلاة باب إثم من فاتته العصر ٥٥٢، =

أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة[١]، ثنا محمد بن سلمة، عن يحيى بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن جابر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا بأسَ بِذَبِيحَةِ القَصَبَةِ وَالْعُودِ وَالْحَجَرِ إِذَا أُهْرِيقَ الدَّمُ»[٢].

ثنا عبدالرحمن بن إسحاق الدمشقي، ثنا دحيم، ثنا مروان الفزاري، ثنا يحيى بن أبي أنيسة عن أبي الزبير، عن جابر قال رسول الله ﷺ: «ارْكَبُوا الْهَدْيَ بِالْمَعْرُوفِ مَا لَمْ تَضُرُّوا بِهِ».

وبإسناده قال رسول الله ﷺ: «ارْمُوا الجِمَارَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ».

ثنا الحسين بن عبدالله بن يزيد، ثنا موسى بن مروان، ثنا معافى بن عمران، عن ابن أبي أنيسة، ثنا أبو الزبير، عن جابر سمعت النبي ﷺ يقول: «لا أَرْكَبُ مَيَاثِرَ الأُرْجُوَانِ وَلا أَلْبَسُ قَمِيصًا مَكْفُوفًا بِحَرِيرٍ وَلا القِسِيَّ[٣]»[٤].

وهذه الأحاديث عن ابن أبي أنيسة عن أبي الزبير عن جابر عامتها غير محفوظة يرويها ابن أبي أنيسة عن أبي الزبير.

أخبرنا محمد بن هارون بن حسان البرقي[٥]، ثنا أحمد بن عمرو أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، أخبرني شبيب بن سعيد، أنه سمع يحيى بن أنيسة الجزري يحدث عن أبي

= ومسلم ١/ ٤٣٥ كتاب المساجد، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر ٢٠٠ ـ ٦٢٦.

١ـ في م: شعيب الحراني.

٢ـ ذكره ابن القيسراني في تذكرة الموضوعات ٩٥١.

٣ـ في ط: الشيء.

٤ـ أخرجه أحمد ٣/ ٣٤٢، ٣٤٧ من طريق ابن لهيعة، وذكره الهيثمي في المجمع ٥/ ١٤٩ وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعه وحديثه حسن وفيه ضعف. وفي الباب عن عليّ وقد تقدم تخريجه وعن عمران بن الحصين عن أبي داود ٢/ ٤٤٦، كتاب اللباس (٤٠٤٨) وأحمد ٤/ ٤٤٢، والحاكم ٤/ ١٩١، والبيهقي ٣/ ٢٧١. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وفي الباب عن ابن عباس عند أبي يعلى ٢٧٢٤، وقال الهيثمي في المجمع ٥/ ١٤٩: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

٥ـ في م: الدقي.

إسحاق الهمداني، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب قال رسول الله ﷺ: «الدَّيْنُ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَلَيْسَ لِلْوَارِثِ وَصِيَّةٌ»[١].

وهذا عن أبي إسحاق يرويه ابن أبي أنيسة، عنه[٢] شبيب بن سعيد، وعن شبيب، ابن وهب.

ثنا عبدالله بن محمد بن معاوية الأنماطي، ثنا محمد بن سلمة عن يحيى بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق عن مولى لرسول الله ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة توضأ ومسح على خفين له أسودين.

ثنا محمد بن أحمد بن موسى الواسطي[٣]، ثنا علي بن بكار المصيصي، ثنا أبو إسحاق الفزاري عن يحيى بن أبي أنيسة، عن نفيع بن الحارث، عن ابن عمر قال: رمقت[٤] رسول الله ﷺ خمسًا وعشرين صباحًا كل ذلك أسمعه يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ ثم سمعته يقول: نعمت السُّورَتَانِ إِحْدَاهُمَا بِرُبْعِ الْقُرْآنِ وَالأُخْرَى بِثُلُثِ الْقُرْآنِ»[٥].

ثنا أحمد بن حفص ومحمد بن عمر بن العلاء قالا: ثنا سويد بن سعيد [قال][٦]: ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن يحيى بن أبي أنيسة، عن نافع، عن ابن عمر أن رجلا زوج ابنته وهي كارهة فأتت النبي ﷺ فرد النكاح وفرق بينهما، وزاد ابن العلاء

١ـ أخرجه الدارقطني ٤/٩٧، والبيهقي ٦/٢٦٧، والخطيب في الموضح ٢/٨٨. وذكره الزيلعي في نصب الراية ٤/٤٠٥ وعزاه لابن عدي وقال: وأسند تضعيف يحيى بن أبي أنيسة عن البخاري والنسائي وابن المديني وابن معين ووافقهم وقد تقدم تخريج حديث «لا وصيه لوارث».

٢ـ في م: وعن ابن أبي أنيسة.

٣ـ في ط: السوليطي.

٤ـ في م: سمعت.

٥ـ ذكره العجلوني في كشف الخفا ٢/١٤٩ وعزاه لأبي أحمد والحاكم في الكنى وابن مردويه عن ابن عمر قال: رمقت النبي ﷺ أربعين صباحًا في غزوة تبوك....».

٦ـ سقط من: م.

وقال: «اسْتَأْمِرُوا النِّسَاءَ فِي أَنْفُسِهِنَّ» وَقَالَ: «زوج يتيمة[١]»[٢].

وهذا يرويه ابن أبي أنيسة عن نافع، وعن ابن أبي أنيسة ابن أبي زائدة.

ثنا عبدان، ثنا مسروق بن المرزبان، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش عن يحيى بن أبي أنيسة، عن بكير بن فيروز، عن البراء سمعته يقول: لا تسبوا أصحاب رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده لمقام أحدهم مع رسول الله ﷺ أفضل من عمل أحدكم عمره، ألا وإن عليًا أخي وخليلي، وعثمان أخي وخليلي، وطلحة أخي وخليلي، والزبير أخي وخليلي.

أخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، ثنا عيسى بن سالم أبو سعيد الشاشي، ثنا عبيدالله بن عمرو، عن يحيى بن أبي أنيسة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال رسول الله ﷺ: «لا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلا ذِي عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ وَلا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»[٣].

١ـ في م: بقيمة.

٢ـ يشهد لجزئه الأول حديث خنساء بنت خذام أن أباها زوجها وهي ثيب، فكرهت ذلك، فأتت رسول الله، فرد نكاحها. وأخرجه مالك ٢/ ٥٣٥، كتاب النكاح: باب جامع ما لا يجوز من النكاح (٢٥) وأخرجه البخاري ٩/ ١٠١، كتاب النكاح: باب إذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود (٥١٣٨) ٢/ ٣٣٣ كتاب الاكراه: باب لا يجوز نكاح المكره (٦٩٤٥) وأخرجه أبوداود ٢/ ٢٣٣، كتاب النكاح باب في الثيب (٢١٠١) والنسائي ٦/ ٨٥ كتاب النكاح: باب إذن البكر، وابن ماجه ١/ ٦٠٢ كتاب النكاح باب من زوج ابنته وهي كارهه (١٨٧٣) ولآخره حديث العرس بن عميره الكندي عند البيهقي ٧/ ١٢٣، وذكره الهيثمي في المجمع ٤/ ٢٨٢ وعزاه للطبراني، وقال: رجاله ثقات. بلفظ« آمروا النساء في أنفسهن، فإن الثيب تعرب عن نفسها، والبكر رضاها صمتها».

وحديث عدي الكندي مرفوعًا عند البيهقي وأخرجه أبو داود ٢/ ٦٣٦ كتاب النكاح (٢٠٩٥) وأحمد ٢/ ٢٣٤، والبيهقي ٧/ ١١٥ عن ابن عمر مرفوعًا . أمروا النساء في بناتهن ويشهد له أيضا حديث ابن عباس مرفوعًا« الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها، وإذنها صماتها»، أخرجه مسلم: ٢/ ١٠٣٧، كتاب النكاح، باب: «استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت»: (٦٦/ ١٤٢١)، أبو داود: ٢/ ٢٣٢، كتاب النكاح، باب: «في الثيب»: (٢٠٩٨)، الترمذي: ٣/ ٤١٦، كتاب النكاح، باب: «ما جاء في استئمار البكر والثيب»: ١١٠٨، النسائي: ٦/ ٨٤، كتاب النكاح، باب: «استئذان البكر في نفسها»، ابن ماجة: ١/ ٦٠١، كتاب النكاح، باب: «استئمار البكر والثيب»: ١٨٧٠، مالك في الموطأ: ٢/ ٥٢٤، كتاب النكاح، باب: «استئذان البكر والأيم في أنفسهما»: (٤).

٣ـ تقدم.

أخبرنا أبو يعلى، ثنا نافع بن خالد الطائي،[1] ثنا عبدالأعلى، ثنا يحيى بن أبي أنيسة، ثنا عبدالله بن أبي مليكة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْقَدَرُ سِرُّ اللهِ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ يَسْأَلُهُ[2] عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ لَمْ يُسْأَلْ عَنْهُ».

وليحيى بن أبي أنيسة غير ما ذكرت ويقع في رواياته ما يتابع عليه وما لا يتابع عليه، وهو مع ضعفه يكتب حديثه[3].

٢٠٩٧/٤٤ يَحْيَى بنُ مسلمٍ البكَّاءُ كوفيٌّ[4]

ثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: كان وكيع يروي عن شيخ له ضعيف يقال له يحيى بن مسلم وهو كوفي.

وقال النسائي: يحيى بن مسلم البكاء بصري متروك الحديث.

ثنا إبراهيم بن علي العمري، ثنا معلى بن مهدي أخبرنا عبدالمنعم البصري، ثنا يحيى ابن مسلم عن الحسن وعطاء عن جابر أن رسول الله ﷺ قال لبلال: «يَا بِلالُ، إِذَا أَذَّنْتَ فَتَرَسَّلْ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْذِمْ، وَاجْعَلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ قَدْرَ مَا يَفْرُغُ الآكِلُ مِنْ أَكْلِهِ، وَالشَّارِبُ مِنْ شُرْبِهِ، وَالْمُعْتَصِرُ إِذَا دَخَلَ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ، وَلا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»[5].

١ـ في م: الظاحي.

٢ـ في م: سأله الله.

٣ـ سقط في: م.

٤ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/١٥١٨، تهذيب التهذيب: ١١/٢٧٨ (٥٥٥)، تقريب التهذيب: ٢/٣٥٨، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٦٠، الكاشف: ٣/ ٢٦٨، الجرح والتعديل: ٩/ ٧٧٥، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٧، تاريخ الإسلام: ٥/ ١٨٢، الأنساب: ٢/ ٢٨٧، المغني: ٧٠٥٣، ٦٩٧٨، ديوان الضعفاء: ٦٣٦، مجمع: ٢/ ٣، ٤/ ١١٥، ترغيب: ٤/ ٥٨٠، المجروحين: ٣/ ١٠٩، سير الأعلام: ٥/ ٣٥٠، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٣.

٥ـ أخرجة الترمذي ١/ ٣٧٣، ٣٧٤، أبواب الصلاة (١٩٥)، (١٩) وقال: حديث جابر هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا لوجه من حديث عبد المنعم، وهو إسناد مجهول. والبيهقي ١/ ٤٢٨ والحاكم ١/ ٢٠٤. وذكره الزيلعي في نصب الراية ١/ ٢٧٥ وقال: وعبدالمنعم هذا ضعفه الدارقطني، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدًّا لا يجوز الاحتجاج به، وأخرجه الحاكم في «مستدركه» عن عمرو بن فائد الأسواري ثنا يحيى بن مسلم به، سواءً ثم قال: هذا حديث ليس =

ثنا حمزة بن إسماعيل الطبري، ثنا يحيى بن عاصم البلخي، ثنا حفص بن داود، ثنا أبو خزيمة، ثنا خليد[١] بن حسان أبو حسان، ثنا يحيى البكاء عن إبراهيم عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَمُوتُ بِعَرَقِ الجَبِين»[٢].

ثنا عبدالرحمن بن عبدالمؤمن أخبرنا محمد بن زياد بن معروف، أخبرنا[٣] جسر بن

= في إسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد، ولم يخرجاه، انتهى. قال الذهبي في «مختصره»: وعمرو بن فائد، قال الدارقطني: متروك، انتهى. ومن أحاديث الباب ما أخرجه الدارقطني في «سننه» عن سويد ابن غفلة، قال: سمعت علي بن أبي طالب، يقول: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نرتل الأذان ونحذف الإقامة، انتهى. وأخرج أيضًا عن مرحوم بن عبدالعزيز عن أبيه عن أبي الزبير ـ مؤذن بيت المقدس ـ قال: جاءنا عمر بن الخطاب ، فقال: إذا، أذنت فترسل، وإذا أقمت، فاحذم، انتهى. وعبد العزيز مولي آل معاوية بن أبي سفيان القرشي البصري، ذكر ابن أبي حاتم أنه روي عنه ابنه مرحوم، ولم يعرف بحاله، ولا ذكره غيره، قال في «الإمام»: وروي الطبراني في «معجمة الوسط» عن عمرو بن بشير عن عمران بن مسلم عن سعيد بن علقمة عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بلالا أن يرتل الأذان، ويحدز في الإقامة.

١ـ في ط: خالد.

٢ـ ذكره الهيثمي في المجمع ٢/ ٣٢٨ وعزاه للبزار وفيه القاسم بن مطيب وهو متروك. وعزاه للطبراني في الأوسط والكبير من حديث طويل وقال: ورجاله ثقات ورجال الصحيح. ويشهد له حديث بريدة أخرجه الترمذي ٣/ ٣١٠ ـ ٣١١ في الجنائز: باب ما جاء أن المؤمن يموت بعرق الجبين (٩٨٢)، والنسائي في ٤/ ٦٢٥ في الجنائز: باب علامة لموت المؤمن (١٨٢٨ ـ ١٨٢٩) وابن ماجة في ١/ ٤٦٧، في الجنائز: باب ما جاء أن المؤمن يؤجر في النزع (١٤٥٢) وأحمد ٥/ ٣٥٠ ـ ٣٥٧ ـ ٣٦٠ ـ ابن حبان (ص ١٨٦) في الجنائز: باب في موت المؤمن وغيره ٧٣٠ والحاكم ١/ ٣٦١. وعرق الجبين: شدة السياق، قال ابن مسعود: موت المؤمن بعرق الجبين. تبقى عليه البقية من الذنوب فيحارف بها عند الموت أي: يقايس بها فتكون كفارة لذنوبه والمحارفة: المجازاة.

٣ـ في ت، م: جعفر.

فرقد، حدثني أبو جسر قال: سأل يحيى البكاء الحسن وأنا شاهد والحسن متكئ فقال: يا أبا سعيد، ما تقول في قتل المؤمن؟[١] قال: فاستوى الحسن جالسًا، ثم قال: ويحك يا أبا مسلم فذكر الحديث عن أبي بكرة عن النبي ﷺ: «إِذَ الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»[٢].

ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا عبدالله بن أحمد بن مسلم اليشكري، ثنا داود بن سليمان[٣] القطان لقيه في الطريق سنة أربع وخمسين، ثنا عبدالرحمن بن مصعب بن يزيد المعني، ثنا سفيان الثوري، عن يحيى البكاء، عن نافع، عن ابن عمر في قوله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَافَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٠] قال: فرض عليهم أنه لا نكاح إلا بولي وشاهدين وصدقة[٤].

ثنا محمد بن عمر بن العلاء، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا حماد بن زيد عن يحيى البكاء سمعت رجلا قال لابن عمر إني لأحبك قال: وأنا أبغضك في الله قال: ولم؟ قال: لأنك تغني في أذانك وتأخذ عليه أجرًا.

قال: ويحيى البكاء هذا ليس بذاك المعروف وليس له كثير رواية.

١ـ في م: المؤمنين.

٢ـ أصله في الصحيح أخرجه البخاري ١٢/١٩٩ كتاب الديات، باب قول الله تعالى «ومن أحياها..» ومسلم ٤/٢٢١٣ كتاب الفتن، باب إذا تواجه المسلمان (١٤ ـ ٢٨٨٨) عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل فلقيني أبو بكرة فقال أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل قال: ارجع، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله: هذا القاتل ، فما بال المقتول؟ قال إنه كان حريصًا على قتل صاحبه.

٣ـ في ت، م: أبو سليمان.

٤ـ ذكره السيوطي في الدر ٥/٣٩٦ وعزاه لابن مردويه ليس فيه «وصدقه» وعزاه لابن مردويه عن ابن عباس وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة بلفظ« فرض الله الا تنكح امرأة إلابولي وصداق وشهداء، ولاينكح الرجل إلا أربعا».

٤٥/ ٢٠٩٨ يَحْيَى بْنُ سَعيدِ العَطَّارُ حِمْصِيٌّ[١]

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان، قلت ليحيى بن معين: يحيى بن سعيد العطار الحمصي؟ قال ليس بشيء.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: يحيى بن سعيد العطار منكر الحديث.

حدثنا محمد بن عبيدالله بن فضيل، ثنا ابن مصفى، ثنا يحيى بن سعيد عن يونس[٢] ابن يزيد، عن فرقد السبخي[٣]، عن حسين بن علي أن عليًا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بَيْنَ أُبُلَّةَ وَالبصرَةِ اثْنَا عَشَرَ مِيلاً».

ثنا الحسين بن أبي معشر، ثنا سليمان بن سلمة، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا عبدالحميد ابن سليمان عن أبي حازم عن سهل بن سعد: أن النبي ﷺ كان يمشي خلف الجنازة ويطيل الفكرة[٤][٥].

وهذا لا يعرف إلا من رواية يحيى العطار بهذا الإسناد، وليحيى كتاب مصنف في حفظ اللسان ثناه بالكتاب أحمد بن محمد بن عنبسة، عن أبي التقى هشام بن عبدالملك، عن يحيى بن سعيد هذا، وفي ذلك الكتاب أحاديث لا يتابع عليها وهو بين الضعف.

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٠٠، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٢٠ (٣٥٩)، تقريب التهذيب: ٣٤٨/٢، خلاصة تهذيب الكمال: ١٤٩/٣، تاريخ البخاري الكبير: ٢٧٧/٨، الجرح والتعديل: ٦٢٨/٩، الضعفاء الكبير: ٤٠٣/٤، الأنساب: ٣٢٣/٩، المعين: ٥٥١، ديوان الضعفاء: ١٩٢/٣، ١٩٧، تراجم الأحبار: ٣٠٩/٤، المغني: ٦٩٧٤، مجمع: ١٢٥/٤، ضعفاء ابن الجوزي: ١٩٥/٣.

٢ـ في ت،م: يوسف.

٣ـ في م: السنجي.

٤ـ في ت: البكرة.

٥ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤٠٤/٤، والذهبي في "الميزان" وذكره الهيثمي في المجمع ١٦٧/٨ وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف. وذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٤٦٥٤)، وعزاه للطبراني.

=

٤٦/ ٢٠٩٩ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ المَازِنِيُّ فَارِسِيٌّ مِنْ أهل اصْطَخْر قاضي شيراز روى عن الثقات بالبواطيل[١]

ثنا أحمد بن يحيى بن زهير، ثنا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل عن إبراهيم بن سليمان الدباس، ثنا يحيى بن سعيد المازني وأخبرني عصمة بن بجماك، ثنا حفص بن محمد بن حماد القلانسي، ثنا الحجبي، ثنا يحيى بن سعيد رجل من أهل اصطخر، ح، ثنا عبدالرحمن بن سعيد بن خليلة[٢]، ثنا يوسف بن مسلم[٣]، ثنا داود بن معاذ، ثنا يحيى بن سعيد قاضي «شيراز»، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن جابر قال رسول الله ﷺ : «لا بِرَّ أَفْضَلُ مِنَ بِرِّالأَمْواتِ ولَا يَصِلُ الأَمْوَاتَ إِلا مُؤْمِنٌ»[٤].

ثنا أبو قصي الدمشقي، ثنا سليمان بن عبدالرحمن، ثنا عبدالأعلى بن محمد، ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، ثنا عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُؤْجَرُ فِي قَطْعِ سَغَبِهِ حَتَّى يُكْتَبَ[٥] لَهُ حَسَنَةٌ».

ثنا علي بن أحمد بن مروان، ثنا أحمد بن عبدالله بن زياد الديباجي، ثنا أيوب بن سليمان الحنظلي[٦] عن أبي اليسع، ثنا يحيى بن سعيد الفارسي عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ نَهَى عن عتق اليهود والنصارى[٧] والمجوس[٨].

ثنا علي بن أحمد[٩] بن عبدالله، ثنا يزيد بن سليمان، ثنا يحيى بن سعيد، عن عمرو

= ينظر: الدر المنثور ١/ ٣٢، تفسير ابن كثير ١/ ٤٤٧، تفسير الطبري ٢/ ٤٠٤.

١ـ ينظر: مجمع الزوائد ٣/ ١٨٤.

٢ـ في ت،م: خليفة. ٣ـ في م: سلم.

٤ـ ذكره الذهبي في "الميزان"، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٤٢٦٠٠)، وعزاه للديلمي بلفظ: «لا بر أفضل من بر القبور، ولا يصل أهل القبور إلا مؤمن».

٥ـ في ت، م: تكتب. ٦ـ في م: الحبطي.

٧ـ في م: النصراني. ٨ـ ذكره الذهبي في «الميزان»، والحافظ في «اللسان».

٩ـ في م: حدثنا.

ابن دينار، عن عطاء، عن جابر وعائشة وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ عَلَى الثَّوْبِ جَنَابَةٌ».

وبإسناده عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس وابن عمر، عن النبي ﷺ «الرَّجُلُ يَحْلفُ بِالْمَشْيِ إِلى بَيْت الله وبِالْهَدْيِ وَبِالأَيْمَانِ الْمُغَلَّظَة إِنْ مَضَى شَهْرُ كَذَا وَكَذَا حَتَّى تُطَلَّقَ امْرَأَتهُ ثَلاثًا أَنَّهُ قَالَ إِنَّهُ يمينٌ يُكَفِّرُهَا».

وبإسناده عن عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ العَبْدَ الْمُسْلِمَ الجَنَّةَ بِطَلاقَة وَجْهِهِ وَحُسْنِ بِشْرِهِ[١] وَخُلُقِه حَتَّى يَنَالَ بِهِ الدَّرَجَاتِ العُلَى[٢] مع الصَّائِمِ القَائِمِ الخَائِفِ»[٣].

وليحيى هذا بهذا الإسناد أحاديث[٤] عن عمرو بن دينار وغيره مما حدثناه علي بن أحمد بهذا الإسناد كلها غير محفوظة، وحديث سليمان بن عبدالرحمن غير محفوظ أيضًا، وحديث داود بن معاذ كذلك.

ويحيى بن سعيد ليس من المعروفين.

٤٧/ ٢١٠٠ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ المَدِينيُّ التَمِيمِيُّ[٥]

عن أبي الزبير والزهري وهشام بن عروة روى عنه معلى بن أسد منكر الحديث.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: يحدث عن الزهري وأبي الزبير وهشام بن عروة، روي عن ابن معلي بن أسد منكر الحديث.

حدثنا الجنيدي، حدثنا البخاري، وقال يحيى بن سعيد المدني التميمي عن أبي الزبير والزهري وهشام بن عروة روي عن المعلى بن أسد منكر الحديث سمعت ابن حماد يقول[٦]: يحيى بن سعيد الذي[٧] ليس بالأنصاري روى عنه ابن المبارك ينظر في أمره.

١ـ في ت، م: وحسن. ٢ـ سقط في: م.

٣ـ ذكره الذهبي في «الميزان»، والحافظ في «اللسان». ٤ـ في ت، م: آخر.

٥ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٣٥، المجروحين ٣/ ١١٨، الضعفاء والمتروكين ٣/ ١٩٥، الضعفاء الكبير ٤/ ٤٠٢، الجرح والتعديل ٩/ ١٥٢.

٦ـ سقط في ط.

٧ـ في م: المدني.

وقال النسائي: يحيى بن سعيد يروي عن الزهري أحاديث موضوعة متروك الحديث.

ثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الطيالسي، ثنا أبو كامل الجحدري[١]، ثنا شيخ من أهل «الحجاز» يقال له يحيى بن سعيد، ثنا أبو الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلْ أحدُكُمُ الْمَاءَ إلا بِمِئْزرٍ؛ فَإِنَّ لِلْمَاءِ عَامِرًا»[٢].

أخبرنا محمد بن إسماعيل بن علي البصلاني، ثنا عبيدالله بن يوسف الحيري، ثنا عرعرة بن البريد، عن يحيى بن سعيد الجزري، عن أبي الزبير، عن جابر أن النبي ﷺ قال: «أَيُّ مَالٍ أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ»[٣].

وهذا قد أمليتُه عن يحيى بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن جابر وليس الحديث بمحفوظ عن ابن أبي أنيسة ولا عن غيره.

ثنا أحمد بن محمد بن عمر بن بسطام، ثنا أحمد بن سيار، ثنا حامد بن عمر البكراوي قاضي «كرمان» رأيته بـ«نيسابور» وهو عندي ثقة، ثنا يحيى بن سعيد البصري في بني ضبة، ثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن حذيفة بن اليمان قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وهم يتكلمون في العزل فقال: إنكم لتفعلون، ألم تعلموا أن الله لم يكتب نسمة هو باريها إلا وهي جارية[٤].

والمذكور في هذه الأسانيد قول عرعرة، عن يحيى بن سعيد الجزري، وقول حامد البكراوي، عن يحيى بن سعيد البصري، والروايتان تشبهان[٥] جميعًا يحيى بن سعيد المديني هذا[٦] الذي ترجمناه.

١ـ في ط: الجعدري. ٢ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

٣ـ تقدم.

٤ـ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق المثني بن وضاح كما في المجمع ٤/ ٢٩٩ .. ٣٠٠ وقال الهيثمي: فيه المثني بن وضاح وهو متروك عند الجمهور. وقد وثقه ابن معين. وهو متفق عليه من حديث أبي سعيد أخرجه البخاري ٥/ ٢٠٢، كتاب العتق، باب من ملك من العرب رقيقا (٢٥٤٢)، ومسلم ٢/ ١٠٦٢، كتاب النكاح، باب حكم العزل (١٢٥ ـ ١٤٣٨).

٥ـ في م: يشبهان أنهما. ٦ـ في م: هو.

٤٨/ ٢١٠١ يَحْيَى بْنُ عبدالله بْنِ مُعَاوِيَةَ وهو الأَجْلَحُ بْنُ عبدالله ابن معاويةَ الكِنْدِيُّ[1] والأجلح لقب كوفي يكنى أبا حُجَيَّةَ[2]

سمعت أحمد بن محمد بن سعيد يسميه يحيى وقال اسمه يحيى، وقد خرجت أخباره في حروف[3] الألف فأغنى ذلك عن إعادة ذكره ها هنا.

٤٩/ ٢١٠٢ يَحْيَى بْنُ عبدِالرحمنِ بْنِ حيويلَ أبو عبدِالرحمنِ الشاميُّ

وهو مشهور بقرة، وقرة يقال لقبه هكذا ذكره ابن عياش هكذا.

حدثناه الأحدب عن عبدالوهاب بن الضحاك، عن ابن عياش، عن يحيى بن عبدالرحمن قال: قورة لقب، وقد خرجت أخباره في حرف القاف فأغنى ذلك عن إعادته ها هنا.

٥٠/ ٢١٠٣ يحيى بن سلمة بن كهيل كوفي حضرمي[4]

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان سألت يحيى بن معين، عن يحيى بن سلمة بن كهيل فقال: ليس بشيء.

ثنا ابن حماد، ثنا معاوية عن يحيى قال: يحيى بن سلمة بن كهيل ضعيف الحديث.

ثنا عباس[5] عن يحيى قال: يحيى بن سلمة بن كهيل ليس بشيء لا يكتب حديثه.

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: يحيى بن سلمة عن أبيه روى مناكير.

١ـ في ت: العبدي.

٢ـ ينظر: المغني ٢/٧٣٨، الجرح والتعديل ٩/١٦٣.

٣ـ في ت: حرف.

٤ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/١٥٠٢، تهذيب التهذيب: ١١/٢٢٤ (٣٦٢)، تقريب التهذيب: ٢/٣٤٩، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٠، الكاشف: ٣/٢٥٧، تاريخ البخاري الكبير: ٨/٢٧٧، تاريخ البخاري الصغير: ١/٣١١، ٢/١٧٧، الجرح والتعديل: ٩/٦٣٦، لسان الميزان: ٧/٤٣١، تاريخ الثقات: ٤٧٢، ديوان الضعفاء: ٦٣١، ٣٦٣٧، الضعفاء الكبير: ٤/٤٠٥، الثقات: ٧/٥٩٥، المغني: ٦٩٧٧، المجروحين: ٣/١١٢، معرفة الثقات: ١٩٧٩، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/١٩٦، الموضوعات: ١/٣٦٢، ٣٨٢، مجمع: ٢/١٨٦.

٥ـ في ت،م: بن حماد.

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه [كوفي في حديثه][١] مناكير.

[وقال النسائي:][٢] يحيى بن سلمة بن كهيل متروك الحديث.

ثنا[٣] ابن سعيد، ثنا إبراهيم بن إسحاق، ثنا عمي محمد بن إبراهيم بن أبي العنبس أخبرني يحيى بن سلمة بن كهيل قال: كان سفيان الثوري يجئ إلى أبي سلمة بن كهيل وهو غلام عليه أقبية[٤] يسمع الحديث فكان أبي يعيرني به يقول: انظر إلى هذا الغلام يجئ من بني ثور رغبة في الحديث وأنت ها هنا لا ترغب فيه.

ثنا علي بن أحمد بن بسطام، ثنا سهل بن عثمان، ثنا يحيى بن زكريا، ثنا ابن أبي زائدة، ثنا يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه، عن أبي الزعراء، عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَاهْتَدُوا[٥] بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَتَمَسَّكُوا بِعهد ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ»[٦] وهذا يروي عن عبدالله بن مسعود من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي الزعراء، عنه.

حدثنا عبدالله حدثنا معمر بن سهل حدثنا عامر بن مدرك حدثنا يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه وابن عمير[٧]، عن أبي الأحوص عن أبيه قال: كان أبي رجلا دميمًا فأتى رسول الله ﷺ وعليه جبة صوف وهو أشعث[٨] الرأس، قال: فقال: «هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟» قَالَ: نَعَمْ مِنْ أَنْوَاعِ المَالِ، قَالَ: «فَلْيُرَ عَلَيْكَ مَالُكَ»[٩].

١ـ سقط في: م. ٢ـ سقط في: ت.
٣ـ في ت: أحمد بن محمد. ٤ـ في م: رقبة. ٥ـ في م: واهدوا.
٦ـ أخرجه الترمذي ٥/ ٦٣٠ كتاب المناقب، باب عبد الله بن مسعود (٣٨٠٥) وله شاهد من حديث حذيفة أخرجه أحمد في المسند ٥/ ٨٥، وابن ماجة ١/ ٣٧. المقدمة (٩٧)، والترمذي ٥/ ٥٨٩ (٣٦٦٢).
٧ـ سقط في ط.
٨ـ في ت، م: شعث.
٩ـ أخرجه أبو داود ٤ / ٥١، كتاب اللباس، باب في غسل الثوب ٤٠٦٣، والترمذي ٤/ ٣٦٤، كتاب البر، باب ما جاء في الإحسان (٢٠٠٦)، والنسائي ٨/ ١٩٦ كتاب الزينة، باب ذكر ما =

وابن عمير هذا هو عبدالملك بن عمير ولا يروى إلا عن يحيى بن سلمة عن أبيه وعبدالملك.

ثنا محمد بن صالح بن ذريح، ثنا جبارة، ثنا يحيى بن سلمة بن كهيل، عن حصين، عن أبي وائل، عن عبدالله: كان النبي ﷺ إذا قام للتهجد يشوص فاه بالسواك.

ثنا حاجب بن مالك، ثنا علي بن المثنى حدثني الحسن بن عطية البزاز حدثني يحيى ابن سلمة بن كهيل، عن أبيه عن سالم، عن ثوبان قال النبي ﷺ: «النَّظَرُ إِلَى عَلِيٍّ عِبَادَةٌ»[1] وهذا من طريق ثوبان ليس يروي إلا عن يحيى بن سلمة عن أبيه.

أخبرنا علي بن العباس، ثنا محمد بن عمر بن هياج من كتابه، ثنا طلق بن غنام، ثنا يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن عبدالله بن الخليل، عن أبيه عن علي قال: لا بأس بطعام المجوس إنما نهى عن ذبائحهم.

ثنا القاسم بن صفوان البرذعي، ثنا عثمان حرزاد، ثنا يحيى بن عبدالحميد الحماني، ثنا يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه عن مجاهد، عن ابن عباس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لَئِنْ بَقِيتُ لأَقْتُلَنَّ العَمَالِقَةَ» قال: فقال جبريل[2] أو علي[3].

ثنا علي بن أحمد بن مروان، ثنا محمد بن أبي عمر الدورقي[4]، ثنا الأسود بن عامر، ثنا يحيى بن سلمة عن إسماعيل وبيان عن قيس، عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: تُرْسَلُ عَلَيْهِمُ الْفِتَنُ كَقَطْرِ الْمطَرِ»[5].

= يستحب من لبس الثياب وما يكره منها (٥٢٩٤)، وأحمد ٣/ ٤٧٣، وابن حبان (١٤٣٤).

١ـ ذكره الذهبي في «الميزان»، والحاكم عن عمران بن الحصين ٣/ ١٤١، وأبو نعيم في الحلية عن عائشة ٢/ ١٨٣، والطبراني في الكبير عن عبد الله بن مسعود ١٠/ ٩٣، ١٨/ ١١٠، وذكره ابن عراق في التنزيه وقال: رواه.

٢ـ في ت: عليه السلام.

٣ـ أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ١٦٣، والطبراني في الكبير ١١/ ٧٤، وذكره الهيثمي في المجمع ٦/ ٢٣٥، وعزاه للطبراني وقال: وفيه محمد بن مسلمة بن كهيل وهو ضعيف.

٤ـ في ت، م: الدوري.

٥ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ٣٤٦، (٣٥١)، بلفظ «سبحان الله ماذا يرسل عليهم من الفتن =

وهذا الحديث بهذا الإسناد يرويه يحيى بن سلمة وليحيى بن سلمة غير ما ذكرت، ومع ضعفه يكتب حديثه.

٥١/ ٢١٠٤ يَحْيَى بْنُ العَلاءِ الرَازِيُّ أصله مديني يكنى أَبا عَمْرٍو[٢]

ثنا محمد بن سعيد الحراني، ثنا جعفر بن محمد بن أبان، ثنا عبدالغفار بن عبدالحكم، ثنا يحيى بن العلاء المديني وكان يسكن «الري».

أخبرنا أبو يعلى، ثنا بشر بن الوليد، ثنا يحيى بن العلاء أبو عمرو الرازي.

ثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: يحيى بن العلاء الرازي يروي عنه عبدالرزاق وليس بثقة.

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال[٣]: يحيى بن العلاء الرازي متروك الحديث.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: يحيى بن العلاء الرازي غير مقنع حدثت عن عبد[٤] الرزاق قال: سألت وكيعاً عن يحيى بن العلاء قال: أما رأيت فصاحته؟ قلت: على ذلك ما ينكرون منه؟ قال: بلغني أنه روى عشرين حديثًا في خلع النعل على الطعام.

وقال النسائي: يحيى بن العلاء الرازي متروك الحديث يروي عنه عبدالرزاق.

أخبرنا أبو يعلى والحسن بن سفيان قالا: ثنا جبارة، ثنا يحيى بن العلاء الرازي حدثني مروان بن سالم عن طلحة بن عبيدالله العقيلي، عن الحسين بن علي قال

إرسال القطر» وكذا عزاه له المتقي الهندي في الكنز ٣١٠٣١.

٢ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥١٣، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٦١، ٥٢٦، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٥٥، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٧، الكاشف: ٣/ ٢٦٥، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٩٧، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ١٤١، الجرح والتعديل: ٩/ ٧٤٤، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٥، معجم الثقات: ١٣١، ٣٥٧ الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٣٧.

٣ـ في م: البجلي عن عمه شعيب بن خالد، تكلم فيه وكيع وغيره، وقال عمرو بن على، وكذا في ت ما عدا كلمة البجلي.

٤ـ في ط: عبيد.

رسول الله ﷺ : «أَمَانٌ لأُمَّتِي مِنَ الْغَرَقِ إِذَا رَكِبُوا قَالُوا: ﴿بِسْمِ اللهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[هود: ٤١] ﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ...﴾[١] [الأنعام: ٩١] إلى آخرها.

وبإسناده عنهما قال رسول الله ﷺ : «مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فَأَذَّنَ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنَى وَأَقَامَ فِي الْيُسْرَى لَمْ تَضُرَّهُ أُمُّ الصِّبْيَانِ»[٢].

أخبرنا أبو يعلى والحسن بن سفيان قالا: ثنا جبارة، ثنا يحيى بن العلاء، حدثني زيد ابن أسلم عن طلحة بن عبيدالله، عن الحسين بن علي قال رسول الله ﷺ : «فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ يَحْتَجِمُ فِيهَا إلا مَاتَ»[٣].

ثنا أحمد بن عامر بن عبدالواحد، ثنا مؤمل بن إهاب، ثنا عبدالرزاق، عن يحيى بن العلاء حدثني بشر بن نمير[٤] أنه سمع مكحولاً يقول: حدثنا زيد بن عبدالله عن صفوان ابن أمية قال: كنا عند رسول الله ﷺ فجاء عمرو بن قرة قال[٥]: يا رسول الله، إن الله كتب علي الشقوة ولا أرى أني أرزق إلا من دمي بكفي فأذن لي في الغناء من غير فاحشة فقال رسول الله ﷺ : «لا إِذْنَ لَكَ وَلا كَرَامَةَ وَلَقَدْ كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللهِ، لَقَدْ

١ـ أخرجه أبو يعلى في المسند (٦٧٨١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٠٠)، وذكره الحافظ في المطالب (٣٣٦٥)، وذكره الهيثمي في الزوائد ١٠/ ١٣٥، وعزاه لأبي يعلي عن جبارة بن مغلس: وقال: هو ضعيف. وذكره المتقي الهندي في الكنز (١٧٥١٣) ، وعزاه لأبي يعلى ولابن السني، والحديث من مسند الحسين بن علي.

٢ـ أخرجه أبو يعلى في المسند (٦٧٨٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦١٧). وذكره العراقي في تخريجه على الإحياء ٢/ ٥٣ وعزاه لهما وللبيهقي في شعب الإيمان من حديث الحسين بن علي بسند ضعيف. وذكره الهيثمي في الزوائد ٤/ ٦٢ وعزاه لأبي يعلى، وقال: وفيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك. وذكره الحافظ في المطالب (٢٢٦٣) وعزاه لأبي يعلى وذكره المتقي الهندي في الكنز: (٤٥٤١٤)، وعزاه لأبي يعلى والحديث عن الحسين بن علي.

٣ـ ذكره ابن عراق في التنزيه ٢/ ٣٥٩ وقال: رواه يحيى بن العلاء من حديث الحسن بن علي ويحيى متروك (تعقب) بأن يحيى من رجال أبي داود وابن ماجه وله من حديث ابن عمر: «إن في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها محتجم إلا عرض له داء لا يشفى منه». أخرجه البيهقي في سننه، وفيه عطاف بن خالد ضعيف.

٤ـ في م، ت: غير، وفي ط: عنبر والصواب ما أثبتناه.

٥ـ في م: فقال.

رَزَقَكَ اللهُ[1] طَيِّبًا فَاخْتَرْتَ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْكَ مِنْ رِزْقِهِ وَكَانَ مَا أَحَلَّ[2] لكَ مِنْ حَلال أَوْلَى لَكَ، لَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكَ لَنَكَّلْتُ بِكَ قُمْ عَنِّي وَتُبْ إِلَى اللهِ، أَمَا وَاللهِ إِنْ تَعُدْ بَعْدَ التَّقْدِمَةِ ضَرَبْتُكَ ضَرْبًا وَجِيعًا وَحَلَقْتُ رَأْسَكَ مُثْلَةً وَنَفَيْتُكَ مِنْ أَهْلِكَ، وَأَحْلَلْتُ سَلَبَكَ نُهْبَةً لِفِتْيَانِ الْمَدِينَةِ» فقام عمرو بن قرة وبه من الخزي والشر ما لا يعلمه إلا الله[3] فقال النبي ﷺ بعدما قام: هَؤُلاءِ العُصَاةُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ حَشَرَهُ اللهُ[4] يَوْمَ القِيَامَةِ [كَمَا هُوَ فِي الدُّنْيَا][5] عُرْيَانًا[6] لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ النَّاسِ بِهُدْبَةٍ كُلَّمَا قَامَ صُرِعَ مَرَّتَيْنِ» الحديث[7].

ثنا أحمد بن عامر، ثنا إسحاق بن رزيق، ثنا إبراهيم بن خالد، ثنا محمد بن ثور، عن يحيى بن العلاء بإسناده نحوه، وهذا معروف بيحيى بن العلاء لم يروه غيره.

ثنا محمد بن جعفر الإمام، ثنا عصمة بن الفضل النيسابوري، ثنا حرمي[8]، ثنا يحيى ابن العلاء، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: أخذ أبو أيوب الأنصاري من لحية النبي ﷺ[9] شيئًا فقال: لا يصيبك السوء يا أبا أيوب[10].

ثنا علي بن أحمد بن مروان، ثنا عباس بن محمد، ثنا معاذ بن هانئ اليشكري، ثنا يحيى بن العلاء الخزاعي، ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالله بن جعفر سمعت

١ـ في ت: تعالى.	٢ـ في ت: الله تعالى.

٣ـ في ت: سبحانه.	٤ـ في ت: سبحانه.

٥ـ سقط في: م.	٦ـ في ت: مخنثا عريانا.

٧ـ الحديث بلفظه كاملا لم أجده فيما بين يدى من مصادر وإنما الحديث إلى: «كلما قام صرع» أخرجه ابن ماجه ٢/ ٨٧٢، كتاب الحدود (٢٦١٣)، وقال في الزوائد: في إسناده بشر بن نمير البصرى، قال فيه يحيى القطان: كان ركنا من أركان الكذب. وقال أحمد: ترك الناس حديثه وكذا قال غيره. ويحيى بن العلاء: قال أحمد: يضع الحديث وقريب منه ما قال غيره، كما ذكره الذهبي في «الميزان» وذكره المتقي الهندي في الكنز (٤٠٦٧١)، وعزاه لابن ماجه والطبراني. أما بقية الحديث؛ فذكره الهيثمي في الزوائد ٤/ ٣٢، وعزاه للطبراني في الكبير وقال: وفيه بشر بن نمير وهو متروك وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٦٠.

٨ـ في ط: حرقي.	٩ـ في م، ت: ورأسه.

١٠ـ أخرجه ابن عساكر ٥/ ٤٢كما في التهذيب، والذهبي في «الميزان»، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٣٧٥٦٨)، وعزاه لهما.

١١ـ في م، ت: ينهى.	١٢ـ تقدم.

رسول الله ﷺ نهى[١١] عن ثمن الكلب وكسب الحجام[١٢].

ثنا أحمد بن علي بن الحسن المدائني حدثني عبدالرحمن بن القاسم القطان الكوفي، حدثنا عباد بن زياد الكوفي، ثنا يحيى بن العلاء الرازي عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال النبي ﷺ: «جَعَلَ اللهُ كُلَّ نَبِيٍّ ذُرِّيَّتَهُ مِنْ صُلْبِهِ وَجَعَلَ ذُرِّيَّتِي مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ»[١].

ثنا عبدالحكم بن نافع التنيسي[٢]، ثنا محمد بن يحيى بن بحر بن مطر، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا يحيى بن العلاء البجلي، عن يحيى بن عبيدالله، عن أبيه[٣]، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنْ كَانَ شَيْءٌ يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ فَصِلَةُ الرَّحِمِ وَأَغْرَاسُ السِّدْرِ»[٤].

أخبرنا أبو يعلى، ثنا عمرو بن حصين، ثنا يحيى بن العلاء، ثنا هلال بن أبي حميد عن عبدالله بن أسعد بن زرارة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُوحِيَ إِلَيَّ[٥] فِي عَلِيٍّ قُلْنَا إِنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ»[٦].

ثنا ابن ذريح، ثنا أحمد بن إسحاق الوزان، ثنا عمرو بن حصين، ثنا يحيى بن العلاء عن مطرف، عن محارب، عن جابر قال النبي ﷺ: «مَا أُكِلَ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِبَوْلِهِ»[٧].

ثنا أحمد بن محمد بن عبدالكريم، ثنا محمد بن حرب النسائي[٨]، ثنا محمد بن

١ـ ذكره الذهبي في «الميزان». ٢ـ في ت: البستي.

٣ـ في م: أمة.

٤ـ تقدم تخريج حديث: «فضل صلة الرحم في زيادة العمر»، وهو متفق عليه.

٥ـ في م: الله.

٦ـ أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ١٣٨، وقال الذهبي في التلخيص: أحسبه موضوعا وعمرو وشيخه متروكان وينظر: الموضح للبغدادي ١/ ١٩٢.

٧ـ أخرجه الدراقطني ١/ ١٢٨ وقال: لا يثبت؛ عمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان. وساقه عن سوار بن مصعب عن مطرف بن طريف عن أبي الجهم عن البراء به، وقال: وسوار ابن مصعب أيضا متروك. وقد اختلف عنه فقيل ما أكل لحمه فلا بأس بسؤره. وأخرجه البيهقي في السنن ١/ ٢٥٢، عن جابر، وعن البراء وقال: مصعب متروك.... وعمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان، ولا يصح شيء من ذلك. وقال الحافظ في التلخيص ١/ ٤٣: وإسناد كل منهما ضعيف جداً وينظر: نصب الراية ١/ ١٢٥.

٨ـ في ت: النشائي.

ربيعة الكلابي[١] عن يحيى بن العلاء الرازي، عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبيه عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله ﷺ المُسوفة والمغسلة؛ فأما المسوفة فالتي إذا أرادها زوجها قالت [إني][٢] سوف والآن، أما المغسلة فالتي إذا أرادها زوجها قالت: إني حائض وليست بحائض[٣].

ثنا أبو العلاء الكوفي وأبو يعلى قالا: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل المروزي، ثنا عبدالرزاق أخبرنا يحيى بن العلاء عن خاله شعيب بن خالد عن سماك بن حرب، عن عبدالله بن عميرة[٤]، عن العباس بن عبدالمطلب قال: كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ بالبطحاء فمرت سحابة فقال رسول الله ﷺ: «أتَدْرُونَ مَا هَذَا؟» قَالَ: قُلْنَا السَّحَابُ. قَالَ: قَالَ وَالْمُزْنُ. قُلْنَا وَالْمُزْنُ. قَالَ وَالْعَنَانُ قَالَ: فَسَكَتْنَا فَقَالَ: «[هَلْ][٥] تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ والأرْضِ؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسمائَة عَامٍ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءِ إلَى سَمَاءِ مَسِيرَةُ خَمْسمائَة عَامٍ وكَثْفُ كُلِّ سَمَاءِ مَسِيرَةُ خَمْسمائَة عَامٍ، وَفَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَحْرٌ بَيْنَ أعْلاهُ وَأَسْفَلِه كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأرْضِ ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةُ أوعَالٍ بَيْنَ رُكَبِهِمْ وَأظْلافِهِم[٦] كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأرْضِ ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ الْعَرْشُ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ»[٧].

١ـ في أبو يعلى [الكوفي]. ٢ـ سقط في م، ت.

٣ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده: (٦٤٦٧)، وذكره الهيثمي في المجمع: ٤/ ٢٩٩، وقال: رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف متروك، وأورده الحافظ في المطالب ٢/ ٢٧ برقم (١٥٥٩)، وعزاه لأبي يعلى ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري قوله: وهو ضعيف، وأخرجه الخطيب في التاريخ ١١/ ٢٢٠، من طريق مهران بن أبي عمر، حدثنا الثوري عن الأسود بن قيس عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: لعن المسوفات. وهذا إسناد صحيح.

وينظر: مجمع الزوائد ٤/ ٢٩٩، المفَسِّلَةُ: من الفسولة، وهي الفتور والارتخاء، والتسويف المماطلة.

٤ـ في ط: عمرة. ٥ـ سقط في م.

٦ـ في ط: وأخلافهم.

٧ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ٦٧١٣، وأخرجه أحمد ١/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧ من طريق عبدالرزاق بهذا الإسناد، وأخرجه الحاكم ٢/ ٥٠١ من طريق عبدالرزاق، حدثنا يحيى بن العلاء، عن خاله ـ فيه عمه ـ شعيب بن خالد قال: حدثني سماك بن حرب، عن عبدالله بن عميرة، عن الأحنف =

أخبرنا أبو يعلى، ثنا موسى بن محمد بن حبان، ثنا محمد بن أبي الوزير، ثنا يحيى ابن العلاء، ثنا شعيب بن خالد عن سماك بن حرب الذهلي، عن عكرمة[١] سمعت عبدالله بن عباس يحدث عن أبيه العباس بن عبدالمطلب قال: كنا ننقل الحجارة[٢] والنساء ينقلن الشيد والشيد، ما يجعل بين الصخر، قال عباس: كنت أنقل أنا وابن أخي محمد، فكنا ننقل على رقابنا، ونجعل أزرنا تحت الصخر، فإذا غشينا الناس اتزرنا، فبينا أنا ومحمد ﷺ يمشي بين يدي إذ وقع فانبطح محمد فجئت أسعى وألقيت الحجر وهو ينظر إلى السماء فقلت له: ما شأنك؟ فقام فاتزر فقال: «نُهِيتُ أَنْ أَمْشِيَ عُرْيَانًا» قال العباس: فكتمت الناس ذلك خيفة أن يروه جنونًا.

وليحيى بن العلاء[٣] غير ما ذكرت والذي ذكرت مع ما لم أذكر[٤] مما لا يتابع عليه، وكلها غير محفوظة ويحيى بن العلاء بين الضعف على روايته وحديثه.

ابن قيس، عن العباس... وأخرجه ابن طهمان في مشيخته برقم (١٨)ـ ومن طريقه أخرجه أبو داود في السنة(٤٧٢٥)ـ من طريق سماك، بالإسناد السابق، وأخرجه أحمد ١/ ٢٠٧، وأبو داود في السنة (٤٧٢٣)، باب: في الجهمية ـ ومن طريق أبي داود هذه أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص: ٣٩٨ـ ٣٩٩، وابن ماجه في المقدمة (١٩٣) باب: فيما أنكرت الجهمية، من طريق محمد بن الصباح البزار، حدثنا الوليد بن ثور. وأخرجه أبو داود (٤٧٢٤)، الترمذي في التفسير (٣٣١٧) باب: ومن سورة الحاقة، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٠١ ـ ١٠٢، من طريق عمرو بن قيس، جميعهم حدثنا سماك، بالإسناد السابق. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وينظر «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٦٤. وقال الحاكم بعد أن ذكر الموقوف السابق في مستدركه ١/ ٥٠٠: «وقد أسند هذا الحديث إلى رسول الله ﷺ شعيب بن خالد الرازي، والوليد بن أبي ثور، وعمرو بن ثابت بن أبي المقدم، عن سماك بن حرب، ولم يحتج الشيخان بواحد منهم، وقد ذكرت حديث شعيب بن خالد إذ هو أقربهم إلى الاحتجاج به». وقال ابن العربي في «عارضة الأحوذي» ١٢/ ٢١٨: «قوله فيه مطلقاً: والأوعال، وروي غير ذلك، ولم يصح شيء منه وإنما هي أمور تلقفت من أهل الكتاب ليس لها أصل في الصحة.......» وكثف ـ بكسر الكاف، وفتح الثاء المثلثة ـ وزان غلظ وبمعناها، وفي بعض روايات الحديث «غلظ». والأوعال جمع وَعْل ـ بفتح الواو، وسكون العين المهملة: تيس الجبل، والمراد هنا ملائكة على صورة الأوعال، وانظر النهاية.

١ـ في م، ت: قال. ٢ـ في م، ت: إلي البيت حين بنته قريش فكان الرجل ينقل الحجارة.

٣ـ في م، ت: الرازي. ٤ـ في م: كله.

٥٢/ ٢١٠٥ يَحْيَى بْنُ عَبدِاللهِ الجَابِرِ تَيْمِيٌّ كُوفِيٌّ يُكْنَى أَبا الحَارِثِ[1]

سمعت خالد بن النضر يقول: سمعت عمرو بن علي يقول: يحيى بن عبدالله الجابر تيمي يكنى أبا الحارث.

ثنا ابن حماد حدثني عبدالله بن أحمد سألت يحيى بن معين عن يحيى الجابر فقال: هو ابن الحارث ضعيف الحديث.

ثنا ابن حماد، ثنا عبدالله قال: قال أبي: يحيى الجابر فقال هو أبو الحارث ضعيف الحديث.

ثنا ابن حماد، ثنا عبدالله قال: قال أبي: يحيى الجابر ليس به بأس ولكن الذي يحدث عنه الجابر[2] أبو ماجدة لا يعرف. وقال أبي: يحيى[3] الجابر يحيى بن عبدالله.

سمعت ابن حماد قال السعدي: يحيى بن عبدالله الجابر غير محمود، وأبو ماجدة غير معروف.

وقال السعدي: حدثني إبراهيم بن خالد عن علي قال: ثنا سفيان عن يحيى بن جابر عن أبي ماجدة قال سفيان: قلت ليحيى: من أبو ماجدة؟ قال: طرأ علينا من «البصرة» فهو بـ«الكوفة» غير معروف وأثره[4] بـ«البصرة» غير موجود فعلام تحتمل رواياته؟.

وقال النسائي: يحيى بن عبدالله الجابر ضعيف.

ثنا عبدان، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير عن يحيى الجابر قال: صلى بنا عيسى

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٠٦، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٣٨، (٣٨٨)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٥١، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٢، الكاشف: ٣/ ٢٦٠، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٨٦، الجرح والتعديل: ٩/ ٦٦٧، تاريخ الإسلام: ٥/ ٣١٢، المغني: ٧٠٠٠، معرفة الثقات: ١٩٦٦، التاريخ لابن معين: ٣/ ٦٥٠، ديوان الضعفاء: ٢٦٥١، مجمع: ٣/ ٢٤، تراجم الأحبار: ٤/ ٣٠١، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ١٩٨، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤١٠.

٢ـ في ت، م: يحيى. ٣ـ في ت: الجابر.

٤ـ في ت،م: وأبوه.

مولى حذيفة على جنازة فكبر خمسًا ثم قال: أما والله ما نسيت ولا سهوت، ولكن فعلت كما فعل العبد الصالح حذيفة ثم قال: والله ما نسيت ولا سهوت ولكن[١] نبيكم عليه السلام كبر خمسًا فكبرت خمسًا[٢].

ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز بن البغوي، ثنا سريج بن يونس، ثنا عبيدة بن حميد، ثنا يحيى الجابر أبو الحارث عن عبدالله بن مسلم الحضرمي، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ[٣] : «مَا مِنْ أَبَوَيـنِ[٤] مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاثَةُ أَوْلادٍ إِلا أَدْخَلَهُمُ[٥] الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِه» قُلْنَا وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ قُلْنَا: وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا قَال وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ السُّقْطَ لَيَجُرُّ أُمَّهُ بِسِرَارِهِ إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا احْتُسِبَ»[٦].

ثنا أحمد بن عبدالله الحراني، ثنا سعيد بن حفص.

وثنا أبو عروبة، ثنا عبدالرحمن بن عمرو قالا: ثنا زهير، ثنا يحيى بن عبدالله الجابر عن أبي ماجدة الحنفي، عن ابن مسعود سألنا نبينا ﷺ عن السير بالجنازة فقال: «السَّيْرُ بِالْجَنَازَةِ مَا دُونَ الْخَبَبِ فَإِنْ يَكُنْ خَيْرًا تَعَجَّل أَوْ تُحْمَلُ إِلَيْهِ ـ شَكَّ زُهَيـر ـ وَأَنْ يَكُونَ سِوَى ذَلِكَ فَبُعْدًا لأَهْلِ النَّارِ وَالْجَنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلا تُتْبَعُ وَلَيْسَ[٧] مِنَّا مَنْ تَقَدَّمَهَا»[٨].

١ـ في ت، م:ـ رأيت. ٢ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

٣ـ في ت، م: قال. ٤ـ في ت،م: امرأين.

٥ـ في ت:ـ الله عز وجل.

٦ـ أخرجه أحمد في المسند ٥/ ٢٤١، وذكره الهيثمي في المجمع ٣/ ١٢ وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه يحيى بن عبيد الله التيمي. وذكره المتقي الهندي في الكنز ٦٦٠٢، بلفظ «ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة. . .» وعزاه لأحمد والحكيم والطبراني في الكبير.

٧ـ في ت، م: ليس.

٨ـ أخرجه أبو داود ٢/ ٢٢٣ كتاب الجنائز: ٣١٨٤ وقال: وهو ضعيف، هو يحيى بن عبد الله، وهو يحيى الجابر، وهذا كوفي، وأبو ماجدة بصري، وأبو ماجدة هذا لا يعرف. وأخرجه الترمذي ٣/ ٣٣٢ كتاب الجنائز ١٠١١. وقال: هذا حديث لا يعرف من حديث عبدالله بن مسعود إلا من هذا الوجه، سمعت محمد بن إسماعيل يضعف حديث أبي ماجدة لهذا، وقال محمد: قال الحميدي: قال ابن عيينة: قيل ليحيى: من أبو ماجدة هذا ؟ قال: طائر طار فحدثنا، ثم قال: إن أبا ماجدة رجل مجهول لا يعرف، وأخرجه أحمد ١/ ٤٣٢، وذكره =

ثنا محمد بن صالح بن ذريح، ثنا هناد، ثنا أبو الأحوص عن أبي الحارث يحيى بن أبي الحارث التيمي، عن أبي ماجدة، عن عبدالله قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَفُوٌّ يُحِبُّ الْعَفْوَ، وأَنَّهُ لا يَنْبَغِي لوَالٍ أَنْ يُؤتَى بِحَدٍّ إلا أَقَامَهُ»[1].

وليحيى غير ما ذكرت وأحاديثه متقاربة، وليس فيه حديث منكر وأرجو أنه لا بأس به.

٢١٠٦/٥٣ يَحْيَى بْنُ عُبَيْدالله بْنِ مَوْهَبٍ القُرَشِيُّ[2] نزل الكوفة[3]

أخبرنا الحسن بن سفيان أخبرني عبدالعزيز بن سلام سمعت أبا بكر محمد بن يحيى

= الزيلعي في نصب الراية وعزاه لهم وقال: ورواه ابن أبي شيبة، وإسحاق بن راهوية، وأبو يعلى في «مسانيدهم» وقال أيضا: قال الترمذي في «علله الكبري» قال البخاري: أبو ماجدة منكر الحديث، وضعفه جدا، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٤٢٣٣٠).

١- أخرجة أبو يعلى في مسنده (٥١٥٥)، عن أبي خيثمة عن جرير عن يحيى به الجابر عن أبي الجعدة عن عبدالله أنّه أنشا يُحَدِّث قَالَ: إن أَوَّلَ رَجُل قُطعَ مِنَ الْمُسْلمينَ ـ أَوْ في الْمُسْلمينَ ـ رَجُلٌ منَ الأَنْصَار أُتِيَ بِهِ النَّبيﷺ فَقيلَ: سَرَقَ. فَقَالَ: «اذهَبُوا بِصَاحِبكُمْ فَاقْطَعُوهُ». فَكَأَنَّمَا أُسْفِيَ وَجْهُ رَسُولِ اللهﷺ رَمَاداً. فَقَالَ لَهُ بَعْض جُلَسَائه: كَأَنَّ هَذَا قَد شَقَّ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «وَمَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونُوا أَعْوَاناً للشَّيْطَانِ أَوْ لإبْلِيس، إنَّه لا يَنْبَغِي لوالي أَمر أَنْ يُؤتَى بحَدٍّ إلاَّ أَقَامَهُ، والله عَفُوٌّ يُحب الْعَفْوَ». ثُمَّ قَرأَ هذه الآيَةَ: ﴿**وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ**﴾ [النور: ٢٢]. وأخرجه الحميدي ١/٤٨ برقم (٨٠)، وأحمد ١/٤١٩، من طريق سفيان، وأخرجه أحمد ١/٤٣٨ من طريق شعبة كلاهما عن يحيى بن عبدالله الجابر بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ٤/٣٨٢ ـ ٣٨٣ وسكت عليه الذهبي وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٢٧٨ ـ ٢٧٩ بروايات. وأعله بأبي ماجدة الحنفي. وذكره السيوطي في الدر ٥/٣٥ وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي حاتم في ذم الغضب والخرائطي في مكارم الأخلاق، والحاكم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في سننه.

٢- في ت، م: مدني.

٣- ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥١٠، ١٥١١، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٥٢، ٤٠٦، تقريب التهذيب: ٢/٣٥٣، الكاشف: ٣/٢٦٢، تاريخ البخاري الكبير: ٨/٢٩٥، تاريخ البخاري الصغير: ٢/٤١٣، الجرح والتعديل: ٩/٦٩٢، لسان الميزان: ٧/٤٣٥، التاريخ لابن معين: ٣/ ٦٥٠، التمهيد: ١/ ٤٠، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤١٥، المغني: ٧٠١٣، المجروحين: ٣/ ١٢١، =

قال: حدثني علي بن عبدالله المديني قال: سألت يحيى عن يحيى بن عبيدالله التيمي فقال: قال شعبة: رأيته يصلي صلاة لا يقيمها فتركت حديثه.

ثنا أحمد بن علي بن بحر، ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال يحيى بن معين: وهب يحيى بن سعيد كتاب يحيى بن عبيدالله.

ثنا علي بن أحمد، ثنا ابن أبي مريم سمعت يحيى بن معين يقول: يحيى بن عبيدالله ليس بشيء ولا يكتب حديثه.

سمع منه يحيى بن سعيد القطان فوهب صحيفته ولم يرو عنه شيئًا حتى مات.

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد سألت يحيى عن يحيى بن عبيدالله عن أبيه، عن أبي هريرة ما حالهم فقال: ليس بشيء.

ثنا الساجي سمعت ابن المثنى يقول: ما سمعت يحيى [يحدث][1] عن يحيى بن عبيدالله بشيء قط وقد كان حدث عنه ثم تركه.

ثنا أحمد بن محمد بن عمر بن بسطام، ثنا ابن قهزاد سمعت إسحاق بن راهويه يقول: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: يحيى بن عبيدالله ثقة وقد روى يحيى بن سعيد عن يحيى بن عبيدالله.

ثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال يحيى بن عبيدالله: ليس بشيء وهب يحيى ابن سعيد كتاب يحيى بن عبيدالله.

حدثني ابن حماد، حدثني عبدالله عن أبيه، قال: يحيى بن عبيدالله أحاديثه مناكير لا يعرف هو ولا أبوه، وكان يحيى بن سعيد يحدث عنه وفي موضع آخر سمعت أبي يقول: يحيى بن عبيدالله ليس بثقة.

ثنا ابن حماد، ثنا صالح، ثنا علي سمعت يحيى يقول: قال شعبة رأيت يحيى بن

= مجمع: ٣/ ٩، ٥/ ٣٣٢، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ١٩٩، (٩٥٨٢)ـ يحيى بن عبيدالله. عن عبيد الله بن مسلم، عن معاذ.

١ـ سقط في: م.

عبيدالله التيمي يصلي صلاة لا يقيمها.

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري يحيى بن عبيدالله بن موهب المديني القرشي عن أبيه كان ابن عيينة يضعفه وتركه يحيى القطان.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: يحيى بن عبيدالله هو كوفي روى عنه ابن المبارك وعلي بن يونس وأبوه لا يعرف، وأحاديثه متقاربة من أحاديث أهل الصدق، وقال عمرو: يحيى بن عبيدالله روى عن أبيه، عن أبي هريرة يحدث عنه يحيى بن سعيد ثم تركه ضعيف الحديث.

وقال النسائي: يحيى بن عبيدالله عن أبيه ضعيف.

ثنا الخضر بن أحمد الحراني، ثنا أحمد بن بكار بن أبي ميمون، ثنا إسماعيل بن عبدالملك المكفوف، ثنا يوسف الخلقاني عن يحيى بن عبيدالله [بن منقذ][1] [عن أبيه][2] عن أبي هريرة بحديث.

ثنا الحسن بن سفيان، ثنا حيان، ثنا عبدالله بن المبارك، عن يحيى بن عبيدالله عن أبيه، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا، وَلَا مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا»[3].

١ـ سقط في: م.

٢ـ سقط في ت.

٣ـ الحديث بلفظ «مارأيت مثل النار نام هاربها، ولا مثل الجنة نام طالبها» أخرجه الترمذي ٤/ ٦١٦ كتاب: صفة جهنم (٢٦٠١)، وقال: هذا حديث إنما نعرفه من حديث يحيى بن عبيدالله، يحيى بن عبيدالله ضعيف عند أكثر أهل الحديث، تكلم فيه شعبة، ويحيى بن عبيدالله هو ابن موهب وهو مدني. وأخرجه ابن الجوزي في العلل ٢/ ٨٢٠، وقال: هذا حديث لا يصح، قال يحيى بن معين: يحيى بن عبيدالله ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال أحمد: أحاديثه منكرة ولا يعرف هو ولا أبوه، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٤٣٠٣٩)، وعزاه للترمذي، وأخرجه بلفظ الميزان أبو نعيم في الحلية ٨/ ١٧٨، وقال: مشهور من حديث ابن المبارك لم يروه عن عبدالله بن موهب إلا ابنه يحيى، وذكره الهيثمي في الزوائد ١٠/ ٢٣٣ وعزاه للطبراني في الأوسط عن أنس وقال: إسناده حسن.

وبإسناده عن النبي ﷺ : «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»[١] .

وبإسناده عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إلا نَدِمَ» قَالُوا: وَمَا نَدَامَتُهُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَنْ لا يَكُونَ ازْدَادَ إِحْسَانًا، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَنْ لا يَكُونَ نَزَعَ»[٢] .

ثنا أبو عروبة، ثنا المسيب، ثنا ابن المبارك عن يحيى بن عبيدالله، عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ :«حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»[٣] .

وبإسناده قال رسول الله ﷺ : «أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِشْرُونَ وَمَائَةُ صِنْفٍ ثَمَانُونَ صِنْفًا[٤] مِنْ أُمَّتِي»[٥] .

ثنا عمران، ثنا أبو معمر، ثنا هشيم عن يحيى بن عبيدالله، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلْيَسْتَرْجِعْ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ[٦]»[٧] .

ثنا محمد بن السري القنطري، ثنا الربيع بن ثعلب، ثنا هشيم[٨] عن يحيى بن عبيدالله المديني، عن أبيه، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «السُّجُودُ عَلَى سَبْعَةِ

١- طريق آخر عن أبي هريرة أخرجه مسلم في المقدمة ٣٥ رقم (٥) وأبو داود ٢/ ٧١٦ كتاب الأدب (٤٩٩٢)، والحاكم في المستدرك ١/ ١١٢.

٢- أخرجه الترمذي ٤/ ٥٢٢ كتاب الزهد ٢٤٠٣ وقال: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه ويحيى ابن عبيدالله قد تكلم فيه شعبة وهو يحيى بن عبيدالله بن موهب مدني. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/ ١٧٨، وقال: غريب من حديث يحيى لم نكتبه إلا من حديث ابن المبارك وذكره المتقي الهندي في الكنز ٤٢٧١٦، وعزاه للترمذي وذكره العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٤١٩، وقال: رواه ابن المبارك في الزهد. والترمذي من حديث أبي هريرة. وينظر: أمالي ابن الشجري ٢/ ٣٥، الإتحاف ١/ ٢٣٠، المشكاة (٥٥٤٥).

٣- تقدم.

٤- في م:- صفًا.

٥- تقدم.

٦- في ت، م: - المصيبات.

٧- ذكره الهيثمي في المجمع ٢/ ٣٣٤ وعزاه للبزار، وذكره المتقي الهندي في الكنز ٦٦٣٥، وعزاه لابن عدي والبزار وذكره الحافظ في المطالب (٣٣٥٢). وذكره السيوطي في الدر ١/ ١٥٧، وقال: وأخرجه البزار بسند ضعيف والبيهقي في شعب الايمان. وينظر: مشكاة المصابيح ١٧٦٠.

٨- في م: - هشام.

أعْضَاءِ: الجَبْهَةِ، وَالرَّاحَتَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ»[١].

ثنا أحمد بن عبدالله بن [زياد][٢] الأعرج، ثنا عبدالوهاب بن نجدة الحوطي، ثنا عيسى ابن يونس، عن يحيى بن عبيدالله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَهَرَ السِّلاحَ عَلَيْنَا»[٣].

ثنا أحمد بن بشر بن حبيب الصوري، ثنا سليمان بن عبدالرحمن[٤]، ثنا ابن عباس حدثني يحيى بن عبيدالله عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنِ اقْتَطَعَ بِجَدَلِهِ وَخُصُومَتِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٥].

١ـ تقدم.	٢ـ سقط في م.

٣ـ أصله في الصحيح أخرجه مسلم في الإيمان ١٠١، باب قول النبي ﷺ: من غشنا فليس منا، ابن ماجة ٢/ ٨٦٠، كتاب الحدود، باب: من شهر السلاح ٢٥٧٦، وقد تقدم.

٤ـ في ت: الرحيم.

٥ـ يشهد له حديث أبي أمامة عند مسلم في الإيمان (١٣٧)، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، والنسائي في القضاء ٨/٢٤٦، وأحمد ٥/ ٢٦٠، ومالك في الأقضية (١١)، وابن حبان (١١٨٨) موارد، والدارمي ٢/٢٦٦، والبيهقي ١٠/١٧٩، وابن ماجة في الأحكام (٢٣٢٤)، وفي الباب: عن الحارث بن البرصاء (١١٨٩)، موارد، والطبراني في الكبير ٣/٢٥٦ برقم (٣٣٣٠)، وذكره الهيثمي في المجمع ٤/١٨٤، وقال: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح. والحميدي١/ ٢٦٠، برقم (٥٧٣)، والحاكم ٤/ ٢٩٤ـ٢٩٥، وصححه، ووافقه الذهبي. وفي الباب عن عبدالله بن مسعود. وأخرجه أحمد ١/ ٣٧٩، ٤٢٦، ٤٤٢، والبخاري في المساقاة (٢٣٥٦) باب: الخصومة في البئر والقضاء فيها، وفي الخصومات (٢٤١٦) باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض، وفي الشهادات (٢٦٦٦) باب: سؤال الحاكم المدعي: هل لك بينة قبل اليمين؟، (٢٦٧٣) باب: يحلف المدعي عليه، حيثما وجبت عليه اليمين، و(٢٦٧٦) باب: قول الله تعالي: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ ،وفي التفسير (٤٥٤٩)، باب: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾. وفي الأيمان والنذور (٦٦٧٦)، ومسلم في الأيمان (١٣٨)، وأبو داود في الأيمان والنذور (٣٢٤٣) باب: فيمن حلف يميناً ليقتطع بها مالاً لأحد، والترمذي في البيوع (١٢٦٩) باب: اليمين الفاجرة يقتطع بها مال المسلم، وفي التفسير ٢٩٩٩ باب: ومن سورة آل عمران، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٢٣) باب: من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مالاً، والبيهقي ١٠/١٧٨، وأبو عوانة ١/٣٨، ٣٩ باب: بيان الأعمال التي يستوجب صاحبها عذاب الله.

وبإسناده سمعت أبا هـريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ وَالسَّابِقُ مَنْ سَبَقَ إِلَى الْجَنَّةِ[١]»[٢].

ثنا عبدالصمد بن عبدالله الدمشقي، ثنا هـشام بن عمار، ثنا أبو سليمان عبدالرحمن ابن سليـمان بن أبي الجون العنسي، ثنا يحيى بن عـبيدالله عن أبيـه أنه سمعـه يقول: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ [يقول][٣]: «لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا»[٤].

وبهذا الإسناد اثنا عشر حديثًا ثناه بها عبدالصمد، عن هشام وقد حدث عن يحيى ابن عبيدالله عبدالرحيم[٥] بن سليم أحاديث، ثناه الحسن بن الفرج عن يوسف بن عدي عنه وعبدالعزيز القسملي حدث عن يحيى بن عبيدالله بأحاديث.

أخبرناه أبو خليـفة عن القسملي عنه وحـدث يعلى بن عبيد عن يحيى بـن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبـي ﷺ ستة وخمسين حديثًا أحاديث متـقاربة فهذا عامة ما يروى عن يحيى [بن عبيدالله][٦] عن أبيه، عن أبي هريرة ما ذكرته بأسانيدها وما ذكرته جملة ومن[٧] بعض ما يرويه ما لا يتابع عليه.

١ـ في ت: التحية.

٢ـ ذكره صاحب الكنز (٢٤٨٧٤) وعزاه لابن النجار ويشهد له حديث أبي أيوب الأنصاري أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٩٠٦، ٩٠٧ كتاب حسن الخلق: باب مـا جاء في المهاجرة (١٣) والبخاري ١٠/ ٥٠٧ كتاب الأدب: باب الـهجرة (٦٠٧٧)، وطرفه في (٦٢٣٧) ومسـلم ٤/ ١٩٨٤ كتاب البر والصلة: باب تحريم الهجر فـوق ثلاث ٢٥/ ٢٥٦٠، وحديث أنس أخرجه مالك ٢/ ٩٠٧ كتاب حسن الخلق: باب ما جاء في المـهاجرة (١٣)، والبخاري ١٠/ ٤٩٦ كتاب الأدب: باب ما ينهـي عن التحاسـد والتدابر (٦٠٦٥)، وطرفه فـي (٦٠٧٦) ومسلم ٤/ ١٩٨٣ كتـاب البر والصلة: باب تحريم التحاسد والتباغض (٢٣ ـ ٢٥٩).

٣ـ سقط في م.

٤ـ أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٤٠ برقم (٦٨٨)، وأخرجـه من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أصـحاب رسول الله ﷺ، أخـرجه أحـمد ٥/ ٣٦٢، وأبو داود ٤/ ٣٠١، كـتاب الأدب (٥٠٠٤)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٩، وقال العراقي في تخريـجه على الإحياء ٣/ ٧ أخرجه الطبراني والطيالسي من حديث النعمان بن بشير والبزار من حديث عمرو، إسناده ضعيف.

٥ـ في م: ـالرحمن. ٦ـ سقط في: ت،م. ٧ـ في ـ م،ت: في.

٥٤/٢١٠٧ يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ النُّكْرِيّ بَصْرِي[١]

ثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: يحيى بن عمرو بن مالك النكري ضعيف قال النسائي: يحيى بن عمرو بن مالك بصري ضعيف.

ثنا علي بن سعيد الرازي، ثنا محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، ثنا يحيى بن عمرو بن مالك، عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءً على قبر وهو [لا][٢] يعلم أنه قبر، فإذا فيه رجل[٣] يقرأ سورة ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، ضَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرٍ وَإِنِّي لا أَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ فَإِذا إِنْسَانٌ يَقْرأُ سُورَةَ تَبَارَكَ حَتَّى خَتَمَهَا. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ هِيَ المُنْجِيَةُ هِيَ المَانِعَةُ، تُنْجِيه مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»[٤].

أخبرنا أبو يعلى وابن عبدالعزيز قالا: ثنا بشر بن الوليد، ثنا يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: «لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لجَاءَ اللهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ وَيَغفر لَهُمْ، وَكَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ»[٥].

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/١٥١٣، تهذيب التهذيب: ١١/٢٥٩، (٥٢٢)، تقريب التهذيب: ٢/٣٥٤، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/١٥٧، الكاشف ٣/٢٦٤، تاريخ البخاري الكبير ٨/٢٩٢، الجرح والتعديل: ٩/٧٣٢، لسان الميزان: ٧/٤٣٥، الأنساب: ١٣/١٧٥، الإكمال: ١/٤٥٢، الضعفاء الكبير: ٤/٤٢٠، المغني: ٧٠٢٤، المجروحين: ٣/١١٤، ترغيب: ٤/٥٨٠، التاريخ لابن معين: ٣/٦٥١، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/٢٠١، مجمع: ٤/١٨٣.

٢ـ سقط في: م. ٣ـ في ت، م: إنسان.

٤ـ أخرجه الترمذي ٥/١٥١ كتاب فضائل القرآن ٢٨٩٠. وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٨١، وقال: غريب من حديث أبي الجوزاء لم نكتبه مرفوعاً مجوداً إلا من حديث يحيى بن عمرو عن أبيه، وأخرجه البيهقي في الدلائل ٧/٤١.
وذكره السيوطي في الدر ٦/٢٤٦، وعزاه للترمذي والحاكم وابن مردويه وابن نصر والبيهقي في الدلائل وقال: تفرد به يحيى بن عمرو النكري، وهو ضعيف، إلا أن لمعناه شاهداً عن عبدالله ابن مسعود. وقد أخرجه البيهقي في الدلائل عن عبد الله بن مسعود موقوفاً، وذكره السيوطي في الدر وعزاه لابن مردويه.

٥ـ أخرجه أحمد في المسند ١/٢٨٩، وذكره الهيثمي في المجمع ١٠/٢١٨، وقال: رواه أحمد =

أخبرنا أبو خليفة، ثنا عبدالله بن عبدالوهاب الحجبي عن يحيى بن عمرو بن مالك النكري سمعت أبي عن أبي الجوزاء سمعت ابن عباس قال: كان النبي ﷺ إذا انصرف من الصلاة قال: «لا إِلَهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجِدِّ مِنْكَ الْجِدُّ»[1].

ثنا عمران بن موسى بن فضالة ثنا المنذر بن الوليد الجارودي حدثني مالك بن يحيى ابن عمرو بن مالك النكري عن أبيه، عن جده، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى[2] خَيْراً مِنْهَا فَلْيَأْتِهَا؛ فَإِنَّهَا كَفَّارَتُهَا إلا طَلاقًا أَوْ عِتَاقًا»[3].

ثنا يحيى بن عبدالرحمن بن ناجية، ثنا أحمد بن عبدالرحمن بن مفضل، ثنا محمد ابن سليمان، ثنا يحيى بن عمرو بن مالك النكري سمعت أبي يحدث عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: كان للنبي ﷺ كاتب يسمى السجل وهو قوله ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ قال: كَمَا يَطْوِي السِّجِلُّ الْكِتَابَ كَذَلِكَ نَطْوِي السَّمَاءَ»[4].

= والطبراني باختصار، قوله كفارة الذنب الندامة في الكبير والأوسط والبزار وفيه يحيى بن عمرو ابن مالك النكري، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. وذكره المتقى الهندي في الكنز ١٠٢٢٣، وعزاه لأحمد وينظر: الدر المنثور ٢/ ٧٧، ٦/ ١٣١، تفسير ابن كثير ٢/ ١٠٤، ٧/ ٨٢، ١٠٠، الإتحاف ٩/ ١٨٣.

١ـ ذكره الهيثمي في المجمع ١٠/ ١٠٦، وعزاه للبزار والطبراني، وإسنادهما حسن. ويشهد له حديث المغيرة بن شعبة، أخرجه البخاري ٢/ ٣٢٥، كتاب الأذان: باب الذكر بعد الصلاة (٨٤٤)، ومسلم ١/ ٤١٤ ـ ٤١٥ كتاب المساجد: باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (١٣٧ـ ٥٩٣).

٢ـ في م: غيرها.

٣ـ تقدم.

٤ـ أخرجه البيهقي في سننه ١٠/ ١٢٦. وذكره السيوطي في الدر ٤/ ٣٤٠ وعزاه لابن المنذر، وابن عدي وابن عساكر، وأخرجه أبو داود ٢/ ١٤٧ كتاب الخراج (٢٩٣٥)، والبيهقي ١٠/ ١٢٦ من طريق يزيد بن كعب عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: السجل كاتب =

قال: وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن يحيى بن عمرو بن مالك عن أبيه عن ابن الجوزاء، عن ابن عباس كلها غير محفوظة ينفرد بها يحيى بن مالك بهذا الإسناد وأحاديث أخر بهذا الإسناد عن يحيى بن عمرو بن مالك مما لا أذكرها، وليس ذاك بمحفوظ أيضًا.

٢١٠٨/٥٥ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ البَاهِلِيُّ مَوْلَى آل عُمَرَ مَدِينِيٌّ يكنى أبا عقيل وكان حذَّاءً [ضعيفًا[2]][3]

ثنا الحسين بن عبدالله بن يزيد، ثنا موسى بن مروان، ثنا يحيى بن المتوكل البصري.

وثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: أبو عقيل صاحب بُهية اسمه يحيى بن المتوكل ليس بشيء.

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين: فأبو عقيل يحيى ابن المتوكل؟ قال: ليس به بأس، وقال عثمان: هو ضعيف.

ثنا ابن أبي عصمة، ثنا أحمد بن أبي يحيى سمعت يحيى بن معين يقول: أبو عقيل الذي روى عن بهية ضعيف، وسمعت أحمد بن حنبل يقول في أبي عقيل صاحب بهية قال أحاديثه عن بهية، عن عائشة[4] منكرة، لم يرو عن بهية ما روى عنها إلا هو واهي

= كان للنبي ﷺ، وذكره السيوطي في الدر وعزاه لأبي داود والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن منده في المعرفة وابن مردويه والبيهقي في سننه.

١ـ سقط في ط.

٢ـ سقط في م، ت.

٣ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/١٥١٦، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٧٠، (٥٤٠)، تقريب التهذيب: ٢/٣٥٦، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٩، الكاشف: ٣/٢٦٦، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٠٦، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ١٧١، الجرح والتعديل: ٩/٢٨٨، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٦، العبر: ١/ ٢٥١، الإكمال: ٦/ ٢٣٤، الضعفاء الكبير: ٤/٤٢٩، ديوان الضعفاء: ٦٣٥، ٤٦٧٨، المغني: ٧٠٣٨، المجروحين: ٣/ ١١٦، الأنساب: ٤/ ٩٥، تاريخ بغداد: ١٤/ ١٠٨، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٢، مجمع: ١/ ٦٢.

٤ـ في ت: ﵂.

الحديث.

ثنا ابن أبي عصمة، ثنا أبو طالب أحمد بن حميد يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: أبو عقيل صاحب بهية يروي عن قوم لا أعرف منهم أحداً، ولم يحمل عنهم هو مديني مولى للعمريين.

ثنا خالد بن النضر سمعت عمرو بن علي يقول: أبو عقيل صاحب بهية يروي عن قوم لا أعرف منهم واحداً ولم يحمل عنهم هو مديني مولى للعمريين.

ثنا خالد بن النضر، سمعت عمرو بن علي يقول: أبو عقيل صاحب بهية اسمه يحيى بن المتوكل وهوضعيف.

وقال عمرو بن علي: وأبو عقيل يحيى بن المتوكل صاحب بهية فيه ضعف، وقد سمعت أبا داود وأبا الوليد يحدثان عنه.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: أبو عقيل الثقفي أحاديثه منكرة.

وقال النسائي: يحيى بن المتوكل أبو عقيل يروي عن بهية ضعيف.

أخبرنا إسماعيل بن موسى الحاسب، ثنا جبارة، ثنا يحيى بن المتوكل أبو عقيل، عن بهية، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالشُّونِيزِ فَإِنَّهُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلا السَّامَّ، وَالسَّامُّ الْمَوْتُ»[1].

ثنا محمد بن يحيى المروزي، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبو عقيل، عن بهية، أنها سمعت عائشة تحدث عن يتيمة كانت في حجْرها، قالت: زوجناها رجلا من الأنصار وكنت فيمن أهداها إلى زوجها، فلما رجعنا قال: ما قلتم؟ قالت: سلمنا ودعونا بالبركة ثم انصرفنا، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الأَنْصَارَ قَوْمٌ غُزُلٌ؛ أَفَلا قُلْتُمْ: أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ

١ـ أخرجه أحمد في المسند ٦/ ١٣٨، وهو متفق عليه من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ١٠/ ١٥٠، كتاب الطب، باب الحبة السوداء (٥٦٨٨)، ومسلم ٤/ ١٧٣٥، كتاب السلام، باب التداوي بالحبة السوداء (٨٨/ ٢٢١٥)، وفي الباب عن ابن عمر عند ابن ماجة ٢/ ١١٤١ كتاب الطب (٣٤٤٨)، وقال في الزوائد حديث حسن.

فَحَيُّونَا نُحَيِّكُمْ»[١] .

ثناه محمد بن خريم القزار، ثنا هشام بن عمـار، ثنا سعيد بن يحيى، ثنا أبو عقيل، ثنا بهية أنها سمعت عائشة تقول: سألت رسول الله ﷺ عن ولدان المسلمين أين هم يوم القيامة يا رسول الله؟ قال: «فِي الْجَنَّةِ يَا عَائِشَةُ» قالت: وسألته عن ولدان المشركين أين هم يوم القيامة يا رسول الله؟ قال: «فِي النَّارِ يَا عَائِشَةُ» قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ مُجِيبَةً: يَا رَسُولَ اللهِ لَمْ يُدْرِكُوا الأَعْمَالَ وَلَمْ تَجْرِ عَلَيهِمُ الأَقْلامُ قَالَ: رَبُّكِ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ شِئْتِ لأَسْمَعْتُكِ تَضَاغِيهِمْ فِي النَّارِ»[٢] .

ثنا ابن ذريح، ثنا أبو إبراهيم الترجماني، ثنا أبو عقيل يحيى بن المتوكل عن بهية قالت: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كان رسول الله ﷺ يكره أن ترى المرأة ليس في يديها أثر الحناء والخضاب[٣] .

وهذه الأحاديث لأبي عقيل عن بهية عن عائشة غير محفوظة، ولا يروي عن بهية غير أبي عقيل هذا.

أخبرنا النعمان بن أحمد الواسطي، ثنا محمد بن حرب، ثنا يحيى بن المتوكل عن عنبسة بن مهران عن مكحول عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة يأتي به.

ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي، ثنا محمد بن جعفر الوركاني، ثنا أبو

---

١ ـ ذكره الذهبي في «الميزان»، وله شاهد عن ابن عباس أخرجه ابن ماجة (١٩٠٠)، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٤٠٦١٨) وعزاه لابن ماجة عن ابن عباس(٤٠٦٢٣)، وعزاه للبيهقي عن عائشة.

٢ـ أخرجه ابن الجوزي في العلل ٢/ ٩٢٤، وقال: هذا حديث لا يصح، قال أحمد بن حنبل: يحيى بن المتوكل يروي عن بهية أحاديث منكرة وهو واهي الحديث، وقال يحيى: ليس بشيء وقال علي والفلاس والنسائي: هو ضعيف قال ابن حبان: ينفرد بأشياء ليس لها أصول، وقال السعدي: سألت عن بهية كي أعرفها فأعيانا. وذكر نحوه السيوطي في الدر المنثور في٤/ ١٦٨، وعزاه لابن عبدالبر في التمهيد بسند ضعيف عن عائشة عن خديجة.

٣ـ ذكره صاحب الكنز (١٨٣٣٣) وعزاه للبيهقي.

عقيل يحيى بن المتوكل عن كثير النواء، عن إبراهيم بن الحسن بن علي، عن أبيه عن جده قال[١]: قال رسول الله ﷺ: «يَظْهَرُ مِنْ[٢] أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ يَرْفُضُونَ الإِسْلامَ»[٣].

لا يرويه عن كثير غير أبي عقيل.

ثنا محمد بن يحيى المروزي، ثنا عاصم أبو عقيل يحيى بن المتوكل حدثني القاسم بن عبيدالله، عن عمه سالم بن عبدالله، عن أبيه عبدالله بن عمر أن رسول الله ﷺ مر بسوق «المدينة» على طعام أعجبه حسنه فأدخل يده في جوف الطعام، فأخرج شيئًا ليس كالظاهر قال: فَأَفَّفَ رسول الله ﷺ بصاحب الطعام ثم نادى: «يَأَيُّهَا النَّاسُ لا غِشَّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»[٤].

وهذا عن القاسم بن عبيدالله بهذا الإسناد يرويه عنه أبو عقيل.

ثنا القاسم بن زكريا، ثنا المطرز والحسين بن إسماعيل القاضي وغيرهما قالوا: ثنا إسحاق بن بهلول، ثنا يحيى بن المتوكل الباهلي، ثنا إبراهيم بن يزيد المكي، ثنا سالم ابن عبدالله، عن أبيه أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر قالوا: «لا تُقْطَعُ صَلاةُ الْمُسْلِمِ بِشَيْءٍ وَادْرَءُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ وَكَانُوا يَقْرَءُونَهَا ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾»[٥].

١- في ت: قال عليه الصلاة والسلام. ٢- في م: في.

٣- أخرجه أحمد في المسند ١/١٠٣، وابنه في كتاب السنة ١٩٢، والبخاري في التاريخ الكبير ١/٢٧٩ - ٢٨، والخطيب في الموضح ٢/٣٣٣، وابن الجوزي في العلل المتناهية ١/١٦٣، وقال هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، يحيى بن المتوكل قال فيه أحمد بن حنبل: هو واهي الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء. وكثير النواء ضعفة النسائي.

٤- أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٣٥١)، وأبو نعيم في تاريخ أصفهان ١/٢٤٨، وذكره العجلوني في كشف الخفا ٢/٣٦٧ - ٣٦٨.

٥- أخرجه الدارقطني في السنن ١/٢٦٧-٢٦٨، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في العلل ١/٤٤٥ - ٤٤٦، بلفظ لايقطع صلاة المسلم شيء، وادرأ ما استطعت، وأخرجه الدارقطني عن أبي سعيد من طريق مجالد ومن طريقه ساقه ابن الجوزي وأخرجه، الدارقطني عن أبي هريرة من طريق=

وهذا عن [سالم][1] يرويه إبراهيم بن يزيد المكي وعن إبراهيم بن يزيد أبو عقيل.

ثنا عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، ثنا عبيد بن رباح الأيلي، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا أبو عقيل عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: تَجَاوَزَ اللهُ لِي فِي أُمَّتِي عَنْ ثَلاثِ خِصَالٍ: عَمَّا أَخْطَأَتْ، وَعَمَّا نَسِيَتْ وَعَمَّا اسْتُكْرِهَتْ عَلَيْه».

وهذا عبيد بن رباح قال فيه عن عبيدالله، وقال غيره عن خلاد وعن أبي عقيل عن عبدالله بن عمر عن نافع.

ولأبي عقيل عن بهية[2] غير ما ذكرت من الحديث[3] وعامة أحاديثه غير محفوظة.

٢١٠٩/٥٦ يحيى بن عبدالملك بن أبي غَنية كُوفي ‌‌‌[4]

ثنا[5] يحيى بن آدم، ثنا إبراهيم بن أبي داود، ثنا يحيى بن عبدالملك[6] بن أبي

= إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، وأخرجه من طريق الدارقطني ابن الجوزي، ليس في هذه الأحاديث شيء صحيح، أما الأول فقال أحمد والنسائي: إبراهيم الجوزي متروك، وقال يحيى: ليس بشيء، وأما الثاني فقال أحمد: مجالد ليس بشيء. وقال ابن حبان: يقلب أسانيد فيرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به. وأما الثالث فقال ابن حبان: إسحاق بن أبي فروة قلب إسناد هذا الخبر ومتنه جميعًا، إنما هو عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: إذا كان أحدكم يصلي فلا يدعن أحدًا يمر بين يديه فإن أبي فليقاتل فإنما هو شيطان. فجعل مكان أبي سعيد أبا هريرة وقلب عنه وجاء بشيء فيه، اختراعًا من عنده فضمه إلى كلام رسول الله ﷺ وهو قوله: لا تقطع الصلاة امرأة ولا كلب ولا حمار، والأخبار الصحيحة أنه أمر بإعادة الصلاة إذا مر الحمار والكلب والمرأة.

١ـ سقط في ت. ٢ـ في م: وله عن غير بهية غير ما ذكرت.

٣ـ في ت،م: عن أبيه.

٤ـ ينظر: تهذيب الكمال ٣/ ١٥١٠، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٥٢، (٤٠٥)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٥٣، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٥، الكاشف: ٣/ ٢٦٢، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٩١، الجرح والتعديل: ٦/ ٦٩٩، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٤، الثقات: ٧/ ٦١٤، الإكمال: ٦/ ١١٩، تاريخ الثقات: ٤٧٤، معرفة الثقات: ١٩٨٨، تبصير المنتبه: ٣/ ٦٢٧.

٥ـ في ت، م: حدثنا: محمد. ٦ـ في ت، م: نعيم.

غنية[١] عن أبيه عن عاصم قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً»[٢].

قلت ليحيى: إن أبا سعيد الأشج، ثناه عن ابن أبي غنية، عن أبيه، عن عاصم عن زر، عن عبدالله عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً» [فلم يقل شيئًا][٣].

ثنا ابن منير، ثنا أبو بكر بن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول: أخرج إلي ابن أبي غنية كتاب أبيه كتابًا أصفر فكتب منه عن أبيه، عن عاصم أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً».

قال لنا ابن منير: وحدثني عبدالله بن الدورقي، ثنا يحيى بن عبدالملك بن أبي غنية، عن أبيه، عن عاصم، عن زر، عن عبدالله أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً».

أخبرنا أبو يعلى، [ثنا][٤] الأشج، ثنا ابن أبي غنية، عن أبيه عن عاصم، عن زر، عن عبدالله أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً».

ثنا إبراهيم بن أسباط وأحمد بن الحسن الصدقي وابن ناجية قالوا: ثنا الحسين بن حماد الوراق الكوفي، ثنا يحيى بن عبدالملك عن أبيه، عن عاصم، عن زر، عن عبدالله قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً».

ثنا محمد بن أحمد بن أبي عون، ثنا الأشج أبو سعيد، ثنا الفريابي، ثنا أحمد بن عبدالله بن حكيم من أهل «مرو» قالا: ثنا يحيى بن عبدالملك بن أبي غنية مولى طلحة الطحان حدثني أبي عن عاصم، عن زر، عن عبدالله، عن النبي ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً».

١ـ في ت، م: عن أبيه.

٢ـ أخرجه الترمذي ١٢٦/٥، كتاب الأدب (٢٨٤٤)، وأبو يعلى في مسنده (٥١٠٤)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، إنما رفعه أبو سعيد الأشج، عن ابن أبي غنية، وروي غيره عن ابن أبي غنية هذا الحديث موقوفاً. وقد روي هذا الحديث من غيرهذا الوجه عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ. وقد تقدم تخريج هذا الحديث.

٣ـ سقط في م.

٤ـ سقط في ت، م.

قال: ولا أعلم جوَّدَ إسناد هذا الحديث عن ابن أبي غنية غير أبي سعيد الأشج، والحسن بن حماد الوراق الفريابي وما روى عن يحيى بن معين أيضًا.

ثنا الحسين بن إسماعيل القاضي، ثنا زياد بن أيوب الطوسي، ثنا يحيى بن عبدالملك ابن أبي غنية، ثنا إسماعيل عن قيس، عن جرير قال: كان يقال: النظرة لا يملكها أحد ولكن الذي يدمن النظر إدماناً.

ثنا أحمد بن حفص، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن عبدالملك عن أبيه، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: كُنَّا[1] فِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَلَسَ إِلَيْنَا ولكأنَّ[2] عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرُ لا يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ مِنَّا، فَقَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ رَجُلاً يُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قُوتِلْتُمْ عَلَى تَنْزِيله» فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «لا» فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: هُوَ أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «لا»، وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ فِي الحجرة فخرج عَلِيٌّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمَعَهُ نَعْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُصْلِحُهَا»[3].

أخبرنا محمد بن هارون بن حميد، ثنا عبدالله بن عمر، ثنا يحيى بن أبي غنية، عن أبيه، عن خالد بن سحيم، عن عبدالله بن عمر قال: سأله سائل عن علي فقال: عن أي أمر علي تسألني هذا بيت رسول الله وهذا بيته.

١ـ في ت، م: كنا جلوسا.

٢ـ في ت، م: لكأن.

٣ـ أخرجه ابن أبي شيبه ١٢/ ٦٤ برقم (١٢١٣١)، وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٠٨٦)، وابن حبان (٢٢٠٧)، والحاكم ٣/ ١٢٢، وصححه ووافقه الذهبي من طريق الأعمش عن إسماعيل ابن رجاء به، وأخرجه أحمد ٣/ ٣٣، ٨٢، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٦٧، والحاكم ٣/ ١٢٢، ١٢٣، من طريق فطر بن خليفة عن إسماعيل بن رجاء، وذكره الهيثمي في المجمع ٩/ ١٣٦ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة وتعقبه محقق مسند أبي يعلي بقوله فطر بن خليفة من رجال البخاري وفات الهيثمي أيضاً أن ينسب الحديث إلى أبي يعلى، وخصف النعل خرزها.

وليحيى بن عبدالملك غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه بعضه[1] لا يتابع عليه وهو ممن يكتب حديثه.

٢١١٠/٥٧ يحيى بن عبدويه وهو ابن عبدالله بغدادي مولى بني هاشم حدث عن شعبة وحماد بن سلمة بأحاديث ليست بمحفوظة[2]

وقد كتب عنه عبدالله بن أحمد بن حنبل بأمر أبيه أحمد نهاه أن يكتب عن علي بن الجعد، وأمره بالكتابة عن يحيى بن عبدويه.

ثنا عمر بن سهل الدينوري، ثنا أحمد بن عبدالله بن زياد البزاز، ثنا يحيى بن عبدويه، ثنا شعبة وحماد بن سلمة عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[3].

وهذا رواه عن محمد بن زياد عمر بن أبي، خليفة والربيع بن مسلم، وعثمان بن عبدالرحمن، وحماد بن سلمة وغيرهم وهو من حديث شعبة عن محمد بن زياد غريب، لا أعلم رواه غير يحيى هذا.

ثنا عمر بن سهل، ثنا عبدالله بن أحمد حدثني يحيى بن عبدالله مولى بني هاشم، ثنا شعبة عن سماك[4]، سمعت قبيصة بن هلب يحدث عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ وذكر الصدقة فقال: «لا يَجِيئَنَّ أَحَدُكُمْ بِشَاةٍ لَهَا رُغَاءٌ»[5] يقول: تصيح.

١ـ في ت،م: بعضه مما.

٢ـ ينظر المغني: ٢/ ٧٤٠، الضعفاء والمتروكين: ٣/ ١٩٩.

٣ـ ذكره الذهبي في الميزان، وذكره الهيثمي في المجمع ٣/ ١٠٩، وعزاه للبزار، وذكره الحافظ في اللسان، وله شاهد عن عدي بن حاتم، أخرجه البخاري ١٠/ ٤٦٣، كتاب الأدب: باب طيب الكلام (٦٠٢٣)، ومسلم ٢/ ٧٠٤، كتاب الزكاة: باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار (٦٨ـ١٠١٦).

٤ـ في م: سهل.

٥ـ أخرجه أحمد في المسند ٥/ ٢٢٧، وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ٨٨: ورواه أحمد ورجاله ثقات. ويشهد له حديث أبي ذر قال: انتهيت إليه يعني النبي ﷺ قال: والذي نفسي بيده أو والذي =

قال: ويحيى بن عبدويه ما أقل ماله من الروايات وأرجو أنه لا بأس به.

٥٨/ ٢١١١ يَحْيَى بْنُ رَاشِدِ المَازِنِيُّ بَصْرِيٌّ سكن «مصر»[1]

ثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: يحيى بن راشد ليس بشيء وكان يروي عن الجريري.

وقال النسائي: يحيى بن راشد ضعيف.

ثنا عبدالله بن محمد بن ناجية، ثنا أحمد بن عيسى المقري، ثنا يحيى بن راشد عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «مَا يَزَالُ الْبَلاءُ بِالْمُؤْمِنِ والْمُؤْمِنَةِ حَتَّى يَلْقَى اللهَ ولَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»[2].

ثنا ابن ناجية وأحمد بن حفص قالا: ثنا أحمد بن عيسى، ثنا يحيى بن راشد عن حميد، عن أنس قال رسول الله ﷺ: «النَّدَمُ تَوبَةٌ»[3].

زاد ابن حفص قال أحمد بن عيسى: كان ابن وهب يرويه عن يحيى بن أيوب عن حميد، عن أنس.

= لا إله غيره أو كما قال: ما من رجل تكون له إبل أو بقر أو غنم لا يؤدي حقها إلا أتى بها يوم القيامة أعظم ما تكون أسمنة تطؤه بأخفافها، وتنطحه بقرونها، كلما جازت أخراها ردت عليها أولاها حتى يقضي بين الناس، أخرجه البخاري ٣/ ٣٧٩، كتاب الزكاة، باب زكاة البقر (١٤٦٠)، ومسلم ٢/ ٦٨٦، كتاب الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة (٣٠/ ٩٩٠).

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٤٩٦، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٠٦، (٣٤٦)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٤٧، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٤٨، الكاشف: ٣/ ٢٥٥، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٧٢، الجرح والتعديل: ٩/ ٦٠٣، لسان الميزان: ٧/ ٤٣١، التاريخ لابن معين: ٣/ ٦٤٢، الثقات: ٥/ ٥٢٤، الترغيب: ٤/ ٥٧٩، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ١٩٤.

٢ـ يشهد له حديث أبي هريرة عند الترمذي ٤/ ٥٢٠، كتاب الزهد (٢٣٩٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/ ٢١٤، وصححه ووافقه الذهبي، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/ ٩١.

٣ـ تقدم.

وثنا يحيى بن راشد يعني عن حميد فلم أسأل عنه ابن وهب.

ثناه أحمد بن الحسين بن عبدالصمد، ثنا زكريا بن يحيى الباهلي، ثنا يحيى بن راشد المازني عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «النَّدَمُ تَوبَةٌ».

[قال][١] : وهذا لم يروه عن حميد غير يحيى بن أيوب ويحيى بن راشد.

ثنا محمد بن عمر بن يوسف الأندلسي بـ«مصر» ومحمد بن زيان بن حبيب قالا: ثنا أبو الطاهر بن السرح، ثنا إسحاق بن الفرات، عن يحيى بن راشد البراء، عن داود ابن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أدرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»[٢].

وهذا عن داود بن أبي هند عن سعيد يرويه عنه يحيى بن راشد وعن يحيى بن راشد إسحاق بن الفرات.

ثنا أبو عروبة الحراني، ثنا محمد بن يحيى القطعي ومحمد بن يحيى بن ميمون العتكي قالا: ثنا يحيى بن راشد، ثنا داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب [عن أبيه عن جده قال رسول الله ﷺ : «لا تجوز عطية المرأة إلا بإذن زوجها»، وهذا أيضا][٣] يرويه عن داود يحيى بن راشد.

ثنا أحمد بن داود بن أبي صالح الحراني، ثنا محمد بن الحارث المؤذن المعروف بصدرة حدثني يحيى بن راشد عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً ثُمَّ صَلَّى فَسَلَّمَ مَرَّةً» قال محمد بن الحارث: كتبت عن يحيى بن راشد بـ«مصر» وكان بصريًا وهذا بهذا المتن يرويه[٤] ابن راشد.

ثنا عبدالصمد بن عبدالله الدمشقي، ثنا هشام بن خالد، ثنا مروان بن محمد، ثنا يحيى بن راشد، ثنا محمد بن عمرو عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «أحْصُوا هِلالَ شَعْبَانَ لِرُؤْيَةِ رَمَضَانَ».

١ـ سقط في: م. ٢ـ تقدم.
٣ـ سقط في: ط.
٤ـ في ت: يرويه يحيى.

ثنا أحمد بن عمير بن يوسف بن جوصاء، ثنا إدريس بن سليمان بن أبي الزيات، ثنا ضمرة بن ربيعة عن يحيى بن راشد، عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[١].

ثنا ابن قتيبة وأحمد بن عمير قالا: ثنا إدريس، ثنا ضمرة بن ربيعة، ثنا يحيى بن راشد، عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَإِذَا مَسَّتِ الْمَرْأَةُ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ»[٢] وهذا قد رواه عن عمرو بن شعيب عبد[٣] الله بن المؤمل والزبيدي روى عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب وهو من حديث ابن[٤] ثوبان عن أبيه، عن

١ـ تقدم.

٢ـ أخرجه البيهقي في السنن ١/ ١٣٢ـ١٣٣، وأخرجه أحمد ٢/ ٢٢٣، والدارقطني ١/ ١٤٧، والبيهقي ١/ ١٣٢، من طريق بقية عن محمد بن الوليد الزبيدي عن عمرو بن شعيب به، وقال البيهقي: محمد بن الوليد ثقه. ثم أخرجه البيهقي من طريق المثنى بن وضاح عن عمرو عن سعيد بن المسيب عن بسرة بنت صفوان، قالت: يا رسول الله كيف ترى في إحدانا تمس فرجها، والرجل يمس فرجه بعد ما يتوضأ؟ قال: «يتوضأ يا بسرة» قال عمرو: وحدثني سعيد ابن المسيب أن مروان أرسل إليها ليسألها. فقالت: دعني، سألت رسول الله ﷺ وعنده فلان. وفلان، وعبدالله بن عمر، فأمرني بالوضوء، انتهى. وأكثر الناس يحتج بحديث عمرو ابن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة، وأما إذا كان الراوي عنه مثل المثنى بن الصباح، أو ابن لهيعة وأمثالهما، فلا يكون حجة، أما حديثه عن أبيه عن جده فقد تكلم فيه من جهة أنه كان يحدث من صحيفة جده. قالوا: وإنما روى أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها. ومن فوائد شيخنا الحافظ جمال الدين المزي، قال: عمرو بن شعيب يأتي على ثلاثة أوجه: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهو الجادة، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو، فعمرو له ثلاثة أجداد: محمد، وعبدالله، وعمرو بن العاص، فمحمد تابعي، وعبدالله، وعمرو صحابيان، فإن كان المراد بجده محمداً فالحديث مرسل، لأنه تابعي، وإن كان المراد به عمرو، فالحديث منقطع، لأن شعيبًا لم يدرك عمرًا، وإن كان المراد به عبدالله فيحتاج إلى معرفة سماع شعيب من عبدالله، وقد ثبت في «الدارقطني» وغيره بسند صحيح سماع عمرو من أبيه شعيب، وسماع شعيب من جده عبدالله.

٣ـ في ت: عبيد.

٤ـ سقط في ط.

عمرو بن شعيب غريب يرويه عن ابن ثوبان يحيى بن راشد وعن يحيى ضمرة.

وليحيى بن راشد غير ما ذكرت من الأحاديث وهو ممن يكتب حديثه.

٥٩/ ٢١١٢ يحيى بن أبي حيَّة أبو جناب الكلبي كوفي[1] واسم أبي حيَّة حي

ثنا علي بن إسحاق بن رداء، ثنا محمد بن يزيد المستملي، ثنا إسحاق بن حكيم قال: قال يحيى القطان: لو استحللت أن أروي عن أبي جناب حديثًا لرويت في تكبير العيد.

ثنا ابن حماد، ثنا معاوية عن يحيى قال: أبو جناب الكلبي يحيى بن أبي حية سمعت أبا نعيم يقول: أبو جناب يدلس.

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: يحيى بن أبي حية الكلبي كان يحيى القطان يضعفه يقول: مات سنة [مائة][2] وخمسين.

ثنا ابن حماد قال: قال السعدي: أبو جناب الكلبي يضعف حديثه.

أخبرنا الساجي سمعت ابن المثنى يقول: ما سمعت يحيى ولا عبدالرحمن حدثا عن أبي جناب بشيء.

ثنا أحمد بن علي، ثنا عبدالله الدورقي، ثنا يحيى بن معين قال: أبو جناب الكلبي يحيى ابن أبي حية ليس به بأس إلا أنه كان يدلس قال يحيى: وكان أبو نعيم يقول: لم يكن بأبي جناب بأس إلا أنه كان يدلس.

ثنا محمد بن علي[3] سألت يحيى بن معين عن أبي جناب الكلبي قال: هو صدوق.

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٤٩٤، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٠١، (٣٤٠)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٤٦، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٤٧، الكاشف: ٣/ ٢٥٤، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٦٧، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ١٠٠، الجرح والتعديل: ٩/ ٥٨٧، لسان الميزان: ٧/ ٤٣١، تاريخ الثقات: ٤٧١، المغني رقم: ٦٩٥٤، المجروحين: ٣/ ١١١، الثقات: ٧/ ٥٩٧، التاريخ لابن معين: ٣/ ٦٤٢، طبقات ابن سعد: ٦/ ٣٦، معرفة الثقات: ١٩٧٣، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ١٩٣.

٢ـ سقط في: م.

٣ـ في م، ت: حدثنا عثمان.

وقال عثمان: هو ضعيف يعني أبا جناب.

وقال عمرو بن علي: أبو جناب الكوفي واسمه يحيى بن أبي حية متروك الحديث.

وقال النسائي: يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي كوفي ضعيف.

أخبرنا الساجي، ثنا موسى بن إسحاق الكناني قال: ثنا عبدالحميد الحماني عن أبي جناب، عن أبي سليمان، عن عمه، عن علي قال: قال النبي ﷺ: «أَنْتَ وَشِيعَتُكَ فِي الجَنَّةِ، وَإِنَّ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ فَإِنْ لَقِيتَهُمْ فَاقْتُلْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ»[(١)].

ثنا نصر بن القاسم الغارض، ثنا أحمد بن منيع، ثنا أبو بدر عن أبي جناب، عن عكرمة، عن ابن عباس سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثَلاثٌ عَلَيَّ فَرِيضَةٌ وَلَكُمْ تَطَوُّعٌ: الْوِتْرُ، وَالضُّحَى، وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ»[(٢)].

١- أخرجه الخطيب في التاريخ ١٢/ ٢٨٩، ٣٥٨، وابن الجوزي في العلل المتناهية ١/ ١٦٥ وقال: قال أبو نعيم: غريب من حديث محمد والشعبي، لم نكتبه إلامن حديث عصام. كما أخرجه في الموضوعات ١/ ٣٩٧، وذكره المتقي الهندي في الكنز، (٣١٦٣١)، وعزاه لأبي نعيم في الحلية والخطيب وابن الجوزي في الواهيات، وقال: وفيه محمد بن جحاده ثقة غال في التشيع روي له الشيخان. وذكره الشوكاني في الفوائد ٣٨٠، وقال: رواه الخطيب عن أم سلمة مرفوعًا، وفي إسناده سوار بن مصعب، وهو متروك.

٢- الحديث بلفظ «ثلاث هن علي فرائض وهن لكم تطوع الوتر والنحر وصلاة الضحى»، أخرجه أحمد ١/ ٢٣١، والبيهقي في السنن ٢/ ٤٦٨، والدارقطني في السنن ٢/ ٢١، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٠٠، وذكره الزيلعي في نصب الراية ٤/ ٢٠٦ وقال: قال الذهبي في مختصره: سكت الحاكم عنه، وفيه أبو جناب الكلبي، وقد ضعفه النسائي والدارقطني. انتهى، ثم قال: وأخرجه الدارقطني عن جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا كتب عليَّ النحر، ولم يكتب عليكم.. الحديث، وجابر الجعفي ضعيف.

قال صاحب التنقيح: وروي من طرق أخري، وهو ضعيف على كل حال. وذكره الحافظ في التلخيص ٢/ ٢٨ وقال: ومداره على أبي جناب الكلبي عن عكرمة، وأبو جناب ضعيف ومدلس أيضا، وقد عنعنه، وأطلق الأئمة على هذا الحديث الضعف: كأحمد والبيهقي وابن الصلاح وابن الجوزي والنووي وغيرهم، وخالف الحاكم فأخرجه في مستدركه، لكن لم يتفرد به أبو جناب، بل تابعه أضعف منه وهو جابر الجعفي، رواه أحمد والبزار وعبد بن حميد من طريق إسرائيل عنه، عن عكرمة عنه بلفظ: «أمرت بركعتي الفجر والوتر، ولم تكتب عليكم، وله=

ثنا عمرو بن حفص بـن عمر بن الخيار وأحمد بن علي قالا: ثنـا عبدالله بن أحمد ابن أبي مـيسـرة حدثني أبي حـدثني يحـيى بن أبي حيـة عن عثـمان بن الأسـود، عن مـجـاهد، عن جـابر قـال: قـال النبـي ﷺ: «الصَّلاةُ فِي الْمَسْجِد الْحَرَامِ مَائَةُ أَلْف صَلاة، وَالصَّلاةُ فِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلاةٍ، وَالـصَّلاةُ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةَ صَلاة»[1].

= متابع آخر من رواية وضاح بن يحيي عن مندل بن علـي عن يحيي بن سعيد، عن عكرمة، قال ابن حبان في الضعفاء: وضاح لا يحتج به، كـان يروي الأحاديث التي كأنها معمولة، ومندل أيضا ضعيف. وذكره المتقي الهندي في الكنز (١٩٥٣٨) وينظر: المجمع ٨/ ٢٦٧.

١ـ ذكره الذهبي في الميـزان. وذكره المتقي الهندي في الـكنز (٣٤٦٣١)، وعزاه للبيهـقي في شعب الإيمان. وله شاهد عن أبي الدرداء ذكره الهيثمـي في الزوائد ٤/ ١٠، وعزاه للطبراني في الكبير وقال: ورجاله ثقات، وفـي بعضهم كلام، وهو حديث حسن. وذكره المـتقي الهندي في الكنز (٣٤٦٣٢)، وعزاه له وقال الحافظ في التلخيص ٤/ ١٧٩: هذا الحديث ذكره الغزالي في الوسيط هكذا، وتعقـبه ابن الصلاح بأن قـال: هو هكذا غير ثابت، قلـت: معناه في معجـم الطبراني الكبيـر من حديث أبي الدرداء رفعه: الصـلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صـلاة، والصلاة في مسجدي بألف صـلاة، والصلاة في بيت المقدس بخمسمائـة صلاة، وقد ورد ذلك في أحاديث مفتـرقة، فأما الصلاة في مسـجد «المدينة» فمـتفق عليه من حديث أبي هـريرة بلفظ: صلاة في مسجدي هذا، أفضل من ألف صلاة فيمـا سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام، ولمسلم عن ابن عمر وعن ميمونة مثله ولأحمد عن جابر مثله، وأما الصلاة في مسجد إيلياء وهو بيت المقدس، فروي ابن ماجة من حديث ميمونة بنت سعد: فإن صلاة فيه ـ يعني بيت المقدس ـ كألف صلاة في غيره، وروي ابن ماجة من حديث أنس: وصلاة فـي المسجد الأقصي بخمسين ألف صلاة، وإسناده ضعيف، ويروي الدارقطني في العلل والحـاكم في المستدرك من حديث أبي ذر: صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات في بيت المقـدس، وأما الصلاة في المسجد الحرام فرواه أبو هريرة في المتـفق عليه كما تقـدم، وتقدم عن ابن عمر ومـيمونة، وروي أحمـد وابن حبان والبيهقي من حديث عبد الله بن الزبير، صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجـد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائـة صلاة في مسجدي، وروي ابن عبدالبر في التمهيد من حـديث الأرقم، صلاة هنا خير من ألف صلاة، ثم يعني في مسجد بيت المقدس، قال ابن عبد البر: هذا حديث ثابت.

ثنا أحمد بن الحسين الصوفي، [ثنا] يحيى بن حكيم، ثنا الحسن بن حبيب بن ندبة عن أبي جناب الكلبي عن أبي العالية، عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ قال: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشَفَةً بَيْنَ يَدَيَّ قَالَ: فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الْخَشَفَةُ؟ فَقِيلَ: هَذَا بِلالٌ يَمْشِي أَمَامَكَ»[١].

ثنا بشر بن موسى، ثنا علي بن سهل، ثنا مؤمل، ثنا سفيان حدثني يحيى بن أبي حية أبو جناب عن الضحاك، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ يُزَكِّي فَلَمْ يُزَكِّهِ أَوْ قَالَ: يَحُجُّ فَلَمْ يَحُجَّ سَأَلَ الرَّجْعَةَ قَالَ: فَقِيلَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ مَا كُنَّا نَرَى هَذِهِ الآيَةَ إِلا لِلْكُفَّارِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ بِذَاكَ قُرْآنًا: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ﴾[٢] إلى قوله ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾[٣] [المنافقون: ٩، ١٠].

ثنا محمد بن داود بن دينار، ثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد، ثنا جرير عن أبي جناب الكلبي، عن مغراء العبدي، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ إِتْيَانَ عُذْرٍ» قَالُوا: مَا عُذْرٌ؟ قَالَ: «خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ ـ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ تِلْكَ الصَّلاةَ الَّتِي صَلاهَا»[٤].

١ـ أخرجه أحمد مطولاً في المسند ٥/ ٢٥٩ من طريق مطرح بن يزيد عن عبيدالله بن زحر عن علي ابن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة، وذكره الهيثمي في المجمع ٩/ ٦٢ وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه باختصار وفيهما مطرح بن زياد، وعلي بن يزيد الألهاني وكلاهما مجمع على ضعفه. وذكره صاحب الكنز (٣٣١٦٢). وعزاه للطبراني وابن عدي. ويشهد له حديث جابر عند البخاري ٧/ ٥٠ كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر (٣٦٧٩)، ومسلم ٤/ ١٩٠٨ في فضائل الصحابة، باب فضائل أم سليم أم أنس بن مالك (١٠٦ ـ ٢٤٥٧).

٢ـ في ت: ولا أولادكم عن ذكر الله.

٣ـ أخرجه الترمذي ٥/ ٣٩٠ كتاب تفسير القرآن (٣٣١٦)، موقوفًا ومرفوعًا. وقال عن الموقوف: هذا أصح. وأبو الجناب اسمه: يحيى بن أبي حية وليس هو بالقوي في الحديث. وأخرجه عبد بن حميد مرفوعا في المنتخب من مسنده ٢٣١، برقم (٦٩٣). وذكره السيوطي في الدر ٦/ ٣٤٠، وعزاه لهما ولا بن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه.

٤ـ أخرجه أبو داود ١/ ٢٠٦، كتاب الصلاة ٥٥١، والحاكم في المستدرك ١/ ٢٤٦، والبيهقي في السنن ٣/ ٧٥، والدارقطني في السنن ١/ ٤٢١.

ثناه جعفر بن أبي الصعق الصيدلاني، ثنا الحسن بن عبدالعزيز الجروي، ثنا يحيى بن حسان عن سليمان بن قرم عن أبي جناب، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ، فَلا صَلاةَ لَهُ إِلا مِنْ عُذْرٍ».

قال: وهذا الحديث لا يحدث به عن أبي جناب إلا جرير فقال عن مغراء العبدي، عن عدي بن ثابت، وقال سليمان بن قرم عن أبي جناب، عن عدي بن ثابت. ولم يجعل بينهما مغراء، وهذان يحدثان به عن أبي جناب، وأبو جناب له غير ما ذكرت وهو من جملة المتشيعين بـ«الكوفة».

٦٠/ ٢١١٣ يحيى بن أيوب الغافقي المصري يكنى أبا العباس[١]

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال سعيد بن عفير: مات يحيى بن أيوب سنة ثلاث وستين ومائتين[٢] كنيته أبو العباس المصري.

سمعت ابن حماد يقول: يحيى بن أيوب المصري غافقي أبو العباس ليس بذاك أظنه حكاه[٣] عن النسائي.

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين: الليث أحب إليك أو يحيى بن أيوب؟ فقال: الليث أحب إلي ويحيى ثقة.

١ـ ينظر: ضعفاء ابن الجوزي ٣/ ١٩١، البداية والنهاية ١٠/ ١٤٦، ترغيب ٤/ ٥٧٩، تراجم الأحبار ٤/ ٢٢٩، المغني٦٩٣١، الضعفاء الكبير ٤/ ٣٩١، المعين ٦٢٩، تاريخ الثقات ٤٦٨، تاريخ أسماء الثقات ١٥٩٤، لسان الميزان ٧/ ٤٣٠، الجرح والتعديل ٩/ ٥٤٢، تاريخ البخاري الكبير ٨/ ٢٦٠، تاريخ البخاري الصغير ٢/ ١٥٨، تهذيب الكمال ٣/ ١٤٩٠، تهذيب التهذيب ١١/ ١٨٦، (٣١٥)، تقريب التهذيب ٢/ ٣٤٣، طبقات ابن سعد ٧/ ٥١٦، تاريخ الدارمي ت ٧١٩، ابن طهمان ت ١٢١، المعرفة ليعقوب ٢/ ٤٤٥، ضعفاء النسائي ت ٦٢٦، ثقات ابن شاهين ت (١٥٩٤)، التعديل والتجريح للباجي ٣/ ١٢٠٣، الجمع لابن القيسراني ٢/ ٥٥٩، سير أعلام النبلاء ٨/ ٥، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٢٧ .

٢ـ في م: ومائه.

٣ـ في ط: حكى.

قال عثمان: يحيى بن أيوب مصري صالح.

ثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، ثنا حمزة بن نصير، ثنا ابن أبي مريم، ثنا يحيى بن أيوب حدثني يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يُوترُ يَقْرأُ فِي الْوِتْرِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى بـ «سَبِّحْ» وَفِي الثَّانِيَةِ بـ «قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ» وَفِي الثَّالِثَةِ بـ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ»[١].

أخبرنا إسحاق، ثنا حمزة، ثنا ابن أبي مريم قال: وأخبرنا عثمان بن الحكم قال: سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فلم يرفعه يحيى عن عمرة، عن عائشة في الوتر.

ثنا موسى بن العباس، ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي[٢]، ثنا ابن أبي مريم، ثنا عثمان بن الحكم الحزامي[٣]سألت يحيى بن سعيد عن حديث عمرة، عن عائشة أن النبي ﷺ: «كَانَ يَقْرأُ[٤] فِي الْوِتْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى وَقُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» فلم يعرفه وأنكره وهذا يوصله عن يحيى بن سعيد يحيى بن أيوب هذا، وليحيى بن أيوب حديث آخر بهذا الإسناد يرويه عن يحيى بن سعيد تفرد به أيضًا.

أخبرنا أبو يعلى، ثنا يحيى بن معين، ثنا سعيد بن الحكم، حدثني يحيى بن أيوب حدثني يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمن قالت: كانت بـ«مكة» امرأة مزّاحة فنزلت على امرأة مثلها فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت: صدق حبي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ مَا[٦] تَعارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»[٦].

١ـ أخرجه الترمذي بنحوه ٢/٣٢٧ أبواب الصلاة ٤٦٣، وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/٣٩٢ وقال: أما المعوذتين فلايصح، وأخرجه البيهقي في السنن ١/٣٧ وابن عساكر كما في التهذيب ٤/٢٣٦.

٢ـ في ت: البراسي.

٣ـ في ت: الخرساني.

٤ـ في ت: يقنت.

٥ـ في م، ت : فما.

٦ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٣٨١)، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد بعد الحديث (٩٠٠)، من طريق سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا يحيى بن أيوب، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في =

قال: ولا أعلم إلا قال في [هذا][1] الحديث ولايعرف تلك المرأة.

أخبرنا أبو يعلى، ثنا يحيى بن معين، ثنا عمرو بن الربيع، ثنا يحيى بن أيوب عن عبدالرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن [أبي][2] بن عمارة قال يحيى بن أيوب وكان قد صلى القبلتين أنه قال: يَا رَسُولَ اللهِ أَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: «ثَلاثَةً» قَالَ: وَثَلاثَةً؟ قَالَ: «نَعَمْ وَمَا شِئْتَ»[3].

= الأدب المفرد برقم ٩٠٠، باب: الأرواح جنود مجندة، من طريق عبدالله بن صالح قال: قال الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وعلقه البخاري في الأنبياء (٣٣٣٦)، باب: الأرواح جنود مجندة، بقوله: قال: وقال الليث: بالإسناد السابق. ثم قال: «وقال يحيى ابن أيوب، حدثني يحيى بن سعيد، بهذا». وقال الحافظ في الفتح ٦/ ٣٧٠: «وقد وصله الإسماعيلي من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب به، ورويناه موصولاً في مسند أبي يعلى ـ وفيه قصة في أوله...» وذكر الحديث. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٨٨ وقال: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح». وقد أشبع القول فيه السخاوي في المقاصد الحسنة ص: (٥٠ـ٥٢)، والعجلوني في كشف الخفاء ١/ ١١١ـ١١٣ فانظرهما، ويشهد له حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٢٩٥، ٥٢٧، ٥٣٩، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٨)، باب: الأرواح جنود مجندة، وأبي داود في الأدب ٤٨٣٤ باب: من يؤمر أن يجالس. وقال العلماء: معناه: جموع مجتمعة أو أنواع مختلفة، وأما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه. وقال الخطابي في «معالم السنن» ٤/ ١١٥: «ومعنى تقابل الأرواح ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة في مبدأ الكون والخلقة». وقال: «إن الأجساد التي فيها الأروح تلتقي في الدنيا فتأتلف وتختلف على حسب ما جعلت عليه من التشاكل أو التنافر في بدء الخلقة، ولذلك تري البر الخير يحب شكله ويحن إلي قربه وينفر عن ضده، وكذلك الرهق الفاجر يألف شكله ويستحسن فعله، وينحرف عن ضده». وانظر: شرح مسلم للنووي ٥/ ٤٦١.

١ـ سقط في: م،ت.

٢ـ سقط في ط.

٣ـ أخرجه أبو داود ١/ ٨٨، كتاب الطهارة (١٥٨)، وقال أبو داود: ، رواه ابن أبي مريم المصري عن يحيى بن أيوب، عن عبدالرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد عن عبادة بن نسي عن أبي عمارة قال فيه: حتى بلغ سبعًا. قال رسول الله ﷺ: نعم ما بدا لك. قال أبو داود: وقد اختلف في إسناده وليس بالقوي. ورواه ابن أبي مريم ويحيى بن إسحاق السيلحيني =

وهذا يرويه ابن عمارة وذكر في متنه ترك التوقيت في المسح على الخفين.

ثنا أحمد بن الحارث بن مسكين، ثنا أبي أخبرنا ابن وهب عن يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن زحر عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو قال: كان رسول الله ﷺ يَقْرأُ في رَكْعَتَي الفَجْرِ بِقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ وَقُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ تَعْدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ، وإِنَّ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِيهِمَا الرَّغَائِبُ والخَيْرُ كُلُّهُ».

ثنا جعفر بن أحمد بن علي بن بيان، ثنا سعيد بن عفير، ثنا يحيى بن أيوب حدثني عبيدالله بن زحر عن علي بن يزيد، عن القاسم عن أبي أمامة، عن عقبة بن عامر قال: لقيت النبي ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: مَا النَّجَاةُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «يَا عُقْبَةُ امْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ»[١] .

ثنا محمد بن هارون البرقي أخبرني محمد بن داود بن أبي ناجية، ثنا ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم عن أبي أمامة الباهلي أن رسول الله ﷺ قال: «منْ تَمَامِ عِيَادَةِ المَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ، وَتَمَامُ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمُصَافَحَةُ»[٢] .

= عن يحيى بن أيوب، وقد اختلف في إسناده ورواية بلوغ السبع أخرجها ابن ماجة ١/ ١٨٤ ,١٨٥ ، كتاب الطهارة (٥٥٧)، ونقل محقق السنن قول النووي: هو حديث ضعيف باتفاق أهل الحديث.

١ـ أخرجه الترمذي ٤/ ٥٢٣ كتاب: الزهد، باب: ما جاء في حفظ اللسان (٢٤٠٦) ، وقال: هذا حديث حسن، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ٩، وأخرجه الخطيب في التاريخ ٨/ ٢٧٠ـ٢٧١، من طريق محمد بن سلمة حدثني أبو عبدالرحيم عن أبي عبدالملك عن القاسم به. وأخرجه احمد من حديث طويل ٤/ ١٥٨ من طريق فروة بن مجاهد اللخمي عن عقبة بن عامر به. وذكره النووي في الأذكار ٢٩٦، والمنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٥٢٤، ٤/ ٢٣٢، والزبيدي في الإتحاف ٦/ ٣٣٩، ٧/ ٤٥٠، ٩/ ٢١٤، وذكره الهندي في الكنز (٤٣٣٩٨)، وعزاه لأحمد والطبراني والخطيب.

٢ـ أخرجه الترمذي ٥/ ٧١ـ٧٢ كتاب الاستئذان (٢٧٣١)، وقال: هذا إسناد ليس بالقوي قال محمد: وعبيدالله بن زحر ثقة، وعلي بن يزيد ضعيف، والقاسم بن عبدالرحمن يكني أبا عبدالرحمن، وهو مولي عبدالرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية وهو ثقة. والقاسم شامي. وذكره النووي في الأذكار ١٢٥، والتبريزي في المشكاة ٤٦٨١، والحافظ في الفتح ١٠/ ١٢٦، =

وروى يحيى بن أيوب عن عبيدالله بن زحر بهذا الإسناد نسخة أحاديث صالحة رواها عنه ابن أبي مريم وابن عفير وغيرهما.

ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن الفرج الغافقي، ثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، ثنا عمي[١] حدثني يحيى بن أيوب عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «الْمُؤَنَّثُونَ أَوْلادُ الْجِنِّ» قيل لابن عباس: يا أبا الفضل كيف ذلك؟ قال: نهى الله ورسوله أن يأتي الرجل امرأته وهي حائض فإذا أتاها سبقه الشيطان إليها فحملت منه فأنث بالمؤنث[٢].

ثنا عبدالرحمن بن عبدالمؤمن أخبرنا ميمون بن الأصبغ وعثمان بن سعيد قالا: ثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب حدثني ابن جريج عن أبي الزبير، عن جابر قال رسول الله ﷺ: «لا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَلا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلا لِتُحَيِّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ؛ فَمَنْ فَعَلَ فَالنَّارَ النَّارَ»[٣].

قال: وهذان الحديثان ليحيى بن أيوب عن ابن جريج غير محفوظين، فأما حديث المؤنثين فلا أعلمه رواه غير ابن أخي ابن وهب عن عمه، عن يحيى بن أيوب وحديث أبي الزبير معروف بيحيى بن أيوب يتفرد[٤] به عن ابن جريج بهذا الإسناد.

أخبرنا الحسن بن محمد المديني، ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثني[٥] الليث عن يحيى بن أيوب، عن حميد، عن أنس قال: قدم علينا رسول الله ﷺ ولنا يومان نلعبهما فقال رسول الله ﷺ: «أَبْدَلَكُمُ[٦] اللهُ بِيَوْمَيْكُمْ هَذَيْنِ خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ النَّحْرِ وَيَوْمَ الْفِطْرِ».

وبإسناده قال: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ حَتَّى عَرَفْنَا الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ

والزبيدي في الإتحاف ٦/ ٢٩٤.

١ـ في ط: عمر والصواب ما أثبتناه.

٢ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

٣ـ أخرجة ابن ماجه ١/ ٩٣، المقدمة (٢٥٤)، وقال في الزوائد: رجال إسناده ثقات، ورواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم مرفوعاً وموقوفًا. وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/ ٨٦، وابن حبان كما في الموارد (٩٠)، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٩٠٣٣)، وعزاه لهم. وذكره الحافظ في المطالب (٣٠٢٨)، وذكره العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٥٣١، وعزاه لابن ماجه عن حذيفة.

٤ـ في م: ينفرد.

٥ـ في ت: عن.

٦ـ في ت: بدلكم.

ثُمَّ حكَّهَا بِيَده ثُمَّ أَقْبَلَ علَيْنَا فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاة فإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَإِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلا يَبْصُقَنَّ فِي القِبْلَةِ وَلا عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ أَوْ فِي ثَوْبِهِ» ثم عركه[١].

وبإسناده أن رسول الله ﷺ دخل على مريض حتى عاد مثل الفرخ فقال له: ما كنت تسأل الله؟ قال: كنت أقول: اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله[٢]. فقال رسول الله ﷺ: «[سُبْحَانَ الله][٣] لا تَطِيقُ ذَلِكَ أَولا[٤] قُلْتَ: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» فدعا له رسول الله ﷺ فشفي[٥].

وبإسناده أن رسول الله ﷺ صلى بنا فأقبل علينا قبل أن يكبر فقال: «تَرَاصُّوا أَوِ اعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»[٦].

وبإسناده أن رسول الله ﷺ أَخَّرَ الصَّلاةَ لَيْلَةً إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ صَلَّى بِنَا ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «لَقَد صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي الصَّلاةِ مَا انْتَظَرْتُمُونِي»[٧].

ويحيى بن أيوب[٨] له أحاديث صالحة وقد روى عنه الليث وروى عنه ابن وهب الكثير وابن أبي مريم وابن عفير وغيرهم من شيوخ «مصر» وهو من فقهاء «مصر» ومن علمائهم، ويقال إنه كان قاضيًا بها، ولا أرى في حديثه إذا روى عنه ثقة أو[٩] يروي هو عن ثقة حديثًا منكرًا فأذكره وهو عندي صدوق لا بأس به.

١ـ أصله في الصحيح أخرجه البخاري ١/ ٥١١ كتاب: الصلاة باب: كفارة البزاق في المسجد (٤١٥)، ومسلم ١/ ٣٩٠، كتاب المساجد : باب النهى عن البصاق في المسجد (٥٥/ ٥٥٢).

٢ـ في ت: في الدنيا.

٣ـ سقط في ت.

٤ـ في ت: ألا.

٥ـ أصله في الصحيح أخرجه مسلم ٤/ ٢٠٦٨، ٢٠٦٩ كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: كراهية الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا (٢٣ـ٢٦٨٨).

٦ـ أصله في الصحيح أخرجه البخاري ٢/ ٣٤٧، كتاب: الأذان، باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصف (٧٢٥).

٧ـ أصله في الصحيح أخرجه البخاري ٢/ ٣٨٨، كتاب: الأذان، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم (٨٤٥). ومسلم ١/ ٤٤٣، كتاب: المساجد. باب: وقت العشاء وتأخيرها (٢٢٢ـ ٦٤٠).

٨ـ في ت: نأتي.

٩ـ في ت :و.

٦١/ ٢١١٤ يَحْيَى بْنُ عِيسَى [وهو][١] كُوفِيٌّ سَكَنَ الرَّمْلَةَ[٢]

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد، قلت ليحيى بن معين: فيحيى بن عيسى الرملي ما تعرفه؟ قال: نعم ما هو بشيء، قال عثمان: هو كما قال يحيى هو ضعيف.

ثنا علان، ثنا ابن أبي مريم سألت يحيى بن معين عن يحيى بن عيسى قال: هو[٣] ضعيف لا يكتب حديثه.

ثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: يحيى بن عيسى الرملي ليس بشيء.

ثنا ابن حماد قال: حدثني عبدالله بن أحمد سمعت أبي قال: يحيى بن عيسى الرملي ما أقرب حديثه[٤] سكن «الرملة»، قلت له: سمعت منه شيئًا؟

قال: ثنا الجنيدي، ثنا (البخاري)[٥] حدثني عيسى بن عثمان بن عيسى قال: مات يحيى بن عيسى أبو زكريا التميمي سنة إحدى ومائتين أو نحوها كوفي الأصل، وإنما قيل الرملي؛ أنه كان حدث بـ«الرملة».

وقال النسائي: يحيى بن عيسى الرملي ليس بالقوي.

أخبرنا أحمد بن الحسين الصوفي، ثنا هارون بن حاتم، ثنا يحيى بن عيسى الرملي عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال النبي ﷺ: «النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ عَلِيٍّ[٦] عِبَادَةٌ»[٧].

وهذا يرويه عن الأعمش بهذا الإسناد يحيى الرملي.

ثنا محمد بن أحمد بن حماد، ثنا عيسى بن يونس الفاخوري، ثنا يحيى بن عيسى

١ـ سقط في ت .

٢ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥١٣، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٦٠، (٥٢٤)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٥٥، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٧، الكاشف: ٣/ ٢٦٤، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٩٣، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ٩١، الجرح والتعديل: ٩/ ٧٣٥، تاريخ الإسلام: ٦/ ١٥١، معرفة الثقات: ١٩٩١، تاريخ أسماء الثقات: ١٦١١، تاريخ الثقات: ٤٧٤، الثقات: ٧/ ٦٠٩، تراجم الأحبار: ٤/ ٣١٣، تبصير المنتبه: ٤/ ١٤٨٦، الإكمال: ٥/ ١١٢.

٣ـ سقط في: م. ٤ـ في م، ت: كوفي. ٥ـ في ط: التحاري.

٦ـ في ت: عليه السلام. ٧ـ تقدم .

عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي الزبير، عن جابر قال: أفاض رسول الله ﷺ بالسكينة[١]، وأوضع في وادي محسر وأمرهم بمثل حصا الخذف وقال: «لِيَأْخُذُوا مِنِّي مَنَاسِكَهَا لَعَلِّي لا أَلْقَاهُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا»[٢].

قال: هكذا، ثنا ابن حماد عن عيسى بن يونس، عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي الزبير ورواه غيره عن يحيى بن عيسى، عن الثوري، عن أبي الزبير ولم يذكر[٣] في إسناده الأعمش وهو الصواب.

ثناه محمد بن عبيدالله بن فضيل، ثنا ابن مصفى، ثنا يحيى بن عيسي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: أفاض رسول الله ﷺ فذكر مثله سواء.

ثنا محمد بن عبيدالله، ثنا ابن مصفى، ثنا يحيى بن عيسى، ثنا الأعمش قال: اختلف أهل «البصرة» في القصص فأتوا أنس بن مالك فسألوه: أكان النبي ﷺ يقص؟ قال: إنما بعث النبي ﷺ بالسيف والقتال، ولكن سمعته يقول «لأنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللهَ بَعْدَ صَلاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»[٤].

وهذا يعرف بيحيى بن عيسى عن الأعمش.

وثنا حسين بن أبي معشر، ثنا ابن مصفى، ثنا يحيى بن عيسى الرملي، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال النبي ﷺ: «هَلْ تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»؟ قُلْنَا: لا. قَالَ: فَكَذَاكَ لا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَةِ ربكُمْ[٥] يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٦].

١ـ في ت: وأمر بالتلبية.

٢ـ أصله في الصحيح أخرجه مسلم ٢/ ٩٤٣، كتاب: الحج باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر، (٣١٠ـ١٢٩٧)، وأبو داود في المناسك (١٩٤٤)، والترمذي في الحج (٨٨٦)، والنسائي في الحج ٥/ ٢٥٨، وابن ماجة في الحج (٣٠٢٣)، وأبو يعلى (٢١٤٧).

٣ـ في ط: يرد.

٤ـ ذكره الذهبي في «الميزان». وأخرجه أبو داود ٢/ ٣٤٧ كتاب: العلم (٣٦٦٧)، عن محمد بن المثنى، حدثني عبد السلام، يعني ابن مظهر أبو ظفر ـ ثنا موسى بن خلف العميّ عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل. ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة».

٥ـ في ت: عز وجل.

٦ـ هذا جزء من حديث طويل أصله في الصحيح أخرجة البخاري ١١/ ٤٥٣ ـ ٤٥٤، كتاب الرقاق =

وقال: وهذا عن الأعمش يرويه يحيى بن عيسى، وليحيى بن عيسى غير ما ذكرت وعامة رواياته مما لا يتابع عليه.

٦٢/ ٢١١٥ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ[1]

ثنا ابن أبي بكر، ثنا عباس، سمعت أحمد بن حنبل يقول: أتيت يحيى بن سليم الطائفي وهو بـ«مكة» فكتبت عنه شيئًا، ثم رأيته غلط في الحديث فتركته، قال: وسمعت أبا خيثمة يقول: أتينا يحيى بن سليم الطائفي قلنا له: أعطنا شيئًا نكتب منه، فقال: ائتوني بمصحف رهناً فأعطيناه مصحفًا وأعطانا[2] شيئًا من كتبه.

ثنا ابن أبي بكر، ثنا عباس سمعت يحيى يقول: قال لي يحيى بن سليم الطائفي: قرأت على عبدالله بن عثمان بن خثيم هذه الأحاديث.

ثنا ابن حماد، حدثني عبدالله بن أحمد عن أبيه قال: يحيى بن سليم كذا وكذا والله إن حديثه يبلغني فيه شيء فكأنه لم يحمده، وفي موضع آخر كان قد أتقن حديث ابن خثيم وكانت عنده في كتاب فقلنا له: أعطنا كتابك فقال[3]: أعطوني[4] مصحفًا رهنًا قال: قلنا: نحن غرباء من أين لنا مصحف.

ثنا ابن أبي عصمة، ثنا ابن أبي [بكر، ثنا][5] يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول: يحيى بن سليم ثقة وسمعت يحيى يقول: يحيى بن سليم الطائفي ليس به بأس.

ثنا علان، ثنا ابن أبي مريم سمعت يحيى بن معين يقول: يحيى بن سليم ليس به بأس يكتب حديثه.

= باب: الصراط جسر جهنم (٦٥٧٣ـ٦٥٧٤)، ومسلم (١/ ١٦٣)، كتاب: الإيمان باب: معرفة طريق الرؤية ٢٩٩ـ(١٨٢)، وأحمد في المسند ٢/ ٢٧٥ـ٢٧٦ـ٢٩٣ـ٣٥٤.

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٠٢، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٢٦، (٣٦٦)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٤٩، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٠، الكاشف: ٣/ ٢٥٧، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٧٩، الجرح والتعديل: ٩/ ٦٤٧، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ٢٧٨، تاريخ الثقات: ٤٧٣، مقدمة الفتح: ٤٥١، الثقات: ٧/ ٦١٥، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٠٦، تراجم الأحبار: ٤/ ٢٨١، المغني: ٦٩٨٦، رجال الصحيحين: ٢١٨١، ديوان الضعفاء: ٦٣٣، معرفة الثقات: ١٩٨٠، سير الأعلام: ٩/ ٣٠٧، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ١٩٦، تاريخ أسماء الثقات: ١٥٩١.

٢ـ في ت: وأعطيناه.

٣ـ في ت: وقلت له.

٤ـ في ت: آتوني.

٥ـ سقط في ت.

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد سألت يحيى بن معين عن يحيى بن سليم[1] فقال: يحيى بن سليم ليس به بأس يكتب حديثه.

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد سألت يحيى بن معين عن يحيى بن سليم الطائفي فقال: ثقة.

ثنا ابن أبي بكر، ثنا عباس سألت يحيى بن معين عن يحيى بن سليم الطائفي فقال: ثقة.

ثنا ابن أبي بكر، ثنا عباس سمعت يحيى يقول: أتيت يحيى بن سليم الطائفي وكان يعطي نسخته ويأخذ رهنًا مصحفًا فقلت له: تحدثني فقال: إن شئت قرأت عليك ما قرأت أنا على عبدالله بن عثمان بن خثيم.

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: مات يحيى بن سليمان سنة خمس وتسعين ومائة وهو مكي كان يسكن «الطائف» فنسب إليها.

وقال النسائي: يحيى بن سليم الطائفي ليس بالقوي.

ثنا القاسم بن محمد بن عباد بـ«البصرة»، ثنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة، أخبرنا يحيى بن سليم الطائفي، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَلْقَى - يَعنِي الْبَحْرُ - أَوْ زَجَرَ عَنْهُ فَكُلُوهُ لا بَأسَ بِهِ، وَمَا وَجَدْتَهُ طَافِيًا فلا تَأْكُلْهُ»[2] قال: وهذا يعرف بيحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية.

ثنا بكر بن عبدالوهاب القزّاز، ثنا أحمد بن عبدة أخبرنا يحيى بن سليم أخبرنا سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر، عن خيثمة عن رجل، عن ابن مسعود قال رسول الله

١- في م: الطائفي.

٢- أخرجه أبو داود ٢/ ٣٨٦ كتاب: الأطعمة (٣٨١٥)، وقال: روي هذا الحديث سفيان الثوري وأيوب، وحماد، عن أبي الزبير وأوقفوه على جابر، وقد أسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف، عن ابن أبي ذئب. عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ. وأخرجه ابن ماجه ٢/ ١٠٨٢، كتاب: الصيد (٣٢٤٧)، وقال الدميري: هو حديث ضعيف باتفاق الحفاظ لا يجوز الاحتجاج به، فإنه من رواية يحيى بن سليم الطائفي. وأخرجه الدارقطني في السنن ٤/ ٢٦٨ وقال: رواه غيره موقوفاً.

عليه السلام : «إِنَّ مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الأخذ[١] باليَدِ»[٢].

وهذا يعرف بيحيى بن سليم عن الثوري بهذا الإسناد.

ثنا محمد بن الضحاك بن عمرو بن أبي عاصم النبيل أخبرنا عمران بن عبدالرحيم الأصبهاني، ثنا عمر بن عبدالوهاب الرياحي، ثنا معتمر بن سليمان عن يحيى بن سليم الطائفي، عن إبراهيم بن ميمون الزبيدي، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ شَقَّ عَصَا المُسْلِمِينَ ـ وَالْمُسْلِمُونَ فِي إِسْلامٍ دَامِجٍ ـ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ»[٣].

قال أبو سعيد: قلت لعمر ما الدامج؟ قال : المجتمع عليه[٤].

[قال][٥]: وليحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية وعبيدالله بن عمرو بن خثيم وسائر مشايخه أحاديث صالحة وإفرادات وغرائب يتفرد بها عنهم وأحاديثه متقاربة وهو صدوق لا بأس به.

٢١١٦/٦٣ يَحْيَى بْنُ الحَجَّاجِ أَظُنُّهُ مَكِّيًّا ابْنِ أَبِي الحَجَّاجِ يُكْنَى أَبَا أَيوبَ[٦]

ثنا إسماعيل بن يحيى بن عرباض، ثنا عبدالجبار،[٧] ثنا أبو أيوب يحيى بن الحجاج

١ـ في ت: بالأخد.

٢ـ أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (٢٤٣٣)، وقال: قال أبي: هذا حديث باطل.

٣ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١١/ ٢٥، وذكره الحافظ العراقي في تخريجه على الإحياء ٢/ ٢٢٣، وقال: أخرجه الطبراني والخطابي في العزلة من حديث ابن عباس بسند جيد. وذكره الهندي في الكنز (١٠٣٦)، وعزاه للرامهرمزي في الأمثال والطبراني، والخطيب في المتفق والمفترق.

٤ـ في م: المتفق عليه.

٥ـ سقط في م.

٦ـ ينظر: تهذيب التهذيب: ١١/ ١٩٦، (٣٣١)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٤٥، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٤٥، الكاشف: ٣/ ٢٥٢، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٦٩، الجرح والتعديل: ٩/ ٥٨٨، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٠، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٩٧، الثقات: ٩/ ٢٥٥، المغني: ٦٩٥١، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ١٩١.

٧ـ في ت، م : بن أبي العلاء.

ابن أبي الحجاج، حدثنا ابن حماد عن معاوية عن يحيى، قال: يحيى بن أبي الحجاج. ليس بشيء، حدثنا إسماعيل بن يحيى عن عرباض ثنا عبد الجبار. ثنا يحيى بن الحجاج[١]، ثنا ابن جريج عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضراب الجمل[٢].

وبإسناده أن رسول الله ﷺ نهى أن تجصص[٣] القبور[٤].

وبإسناده أن النبي ﷺ نَهَى أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقُبُورِ وأَنْ تُوطأ[٥].

ثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم، ثنا يزيد بن سنان، ثنا يحيى بن أبي الحجاج، ثنا ابن جريج عن عطاء عَنْ[٦] عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا معترضة بينه وبين القبلة على سريره[٧].

ثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا محمد بن حسان الأزرق، ثنا يحيى بن أبي الحجاج عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يَا

١ـ سقط في ط.

٢ـ أصله في الصحيح بلفظ نهى ﷺ عن بيع ضراب الجمل وعن بيع الماء والأرض لتحرث. فعن ذلك نهى النبي ﷺ أخرجه مسلم ٣/ ١١٩٧، كتاب المساقاة. باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ـ(٣٥ـ١٥٦٥)، والنسائي ٧/ ٣١٠، كتاب: البيوع (٤٦٧٠). وضراب الجمل: معناه عن أجرة ضرابه وعن بيع الماء والأرض لتحرث: معناه نهي عن إجارتها للزرع.

٣ـ في ت: يكتب على.

٤ـ أخرجه الحاكم في المستدرك ١/ ٣٧٠: بلفظ نهى رسول الله ﷺ أن يبنى على القبر أو يجصص أو يقعد عليه ونهى أن يكتب عليه، وقال: هذا حديث على شرط مسلم وقد خرج بإسناده غير الكتابة فإنها لفظة صحيحة غريبة ولذلك رواه أبو معاوية عن ابن جريج. وأخرجه النسائي ٢٠٢٩، وابن ماجه (١٥٦٢). وأحمد ٣/ ٣٣٢، بلفظ: «نهى ﷺ عن تجصيص القبور» والخطيب في التاريخ ١٣/ ٢١٣ بلفظ: «نهى ﷺ عن تجصيص القبور وأن يبني عليها البنيان».

٥ـ أخرجه الترمذي ٣/ ٣٦٨ كتاب: الجنائز (١٠٥٢)، بلفظ: «نهى النبي ﷺ أن تجصص القبور، وأن يكتب عليها وأن يبني عليها وأن توطأ». أخرجه الترمذي من طريق محمد بن ربيعة عن ابن جريج عن أبي الزبير. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

٦ـ سقط في ط.

٧ـ أصله في الصحيح أخرجه البخاري ١/ ٥٨٧، كتاب: الصلاة باب: الصلاة على الفراش (٣٨٣، ٣٨٤)، ومسلم ١/ ٣٦٦، كتاب: الصلاة باب: الاعتراض بين يدى المصلى ٢٦٧/ ٥١٢.

رسول الله ﷺ: إنَّ عليَّ بدنة وأنا موسر بها[١] ولا أجدها قال: «فأَمَرَهُ أَنْ يَذْبَحَ تِسْعَ شِيَاهٍ أَوْ سَبْعَ». شَكَّ ابْنُ عَبَّاسٍ[٢].

ثنا ابن صاعد، ثنا محمد بن منصور الجواز المكي، ثنا يحيى بن أبي الحجاج المنقري، ثنا عبدالله بن مسلم بن هرمز عن عطاء ومجاهد أنهما قالا في صوم يوم عرفة: ما كنا نصومه حتى حدثنا مولى أبي قتادة عن أبي قتادة عن رسول الله ﷺ قال: «صَوْمُ عَرَفَةَ أَجْرُ سَنَةٍ مَاضِيَةٍ وَنَافِلَةٌ لِلسَّنَةِ الْمُقْبِلَةِ[٣]»[٤].

أخبرنا عمر بن سنان، ثنا محمد بن منصور الجواز، ثنا يحيى بن الحجاج، ثنا عوف عن الحسن قال: بلغني أن رسول الله ﷺ أتاه رجل فقال: إن أبي شيخ كبير أدرك الإسلام ولم يحج ولا يستمسك على الراحلة وإن شددته بالحبل على الراحلة خشيت

١ـ في م: لها.

٢ـ أخرجه ابن ماجة ١٠٤٨/٢ كتاب: الأضاحي (٣١٣٦)، وأحمد ٣١٢/١، من طريق محمد بن بكر البرساني ثنا ابن جريج قال: قال عطاء الخراساني، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أتاه رجل فقال: إن علي بدنة. وأنا موسر بها، ولا أجدها فأشتريها، فأمره النبي ﷺ أن يبتاع سبع شياه فيذبحهن.

وقال في الزوائد: رجال الإسناد رجال الصحيح إلا أن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس قاله الإمام أحمد، ولكن قال شيخنا أبو زرعة: روايته عن ابن عباس في صحيح البخاري، أي: فهذا يدل على السماع وقال: ابن جريج مدلس. وقد رواه بالعنعنة. وقال يحيى بن سعيد القطان ابن جريج عن عطاء الخراساني: ضعيف، إنما هو كتاب دونه إليه.

وأخرجه أحمد ٣١١/١، عن روح عن ابن جريج به، وأخرجه البيهقي ١٦٩/٥، عن ابن وهب عن إسماعيل بن عباس عن عطاء به. وقال: وكذلك رواه ابن جريج عن عطاء الخراساني وأورده أبو داود في المراسيل؛ لأن عطاء الخراساني لم يدرك ابن عباس وقد روى موقوفًا. وقد مال الحافظ في التهذيب إلى أن عطاء هذا الذي أخرج له البخاري عن ابن عباس أنه هو عطاء ابن أبي رباح، واحتج على ذلك بأن الخراساني ذكره البخاري في الضعفاء، فبعيد جدًا أن يحتج به في الصحيح. وينظر: الإرواء ١٠٦٢، فقد ضعفه الألباني.

٣ـ في ت،م: المستقبلة.

٤ـ أصله في الصحيح أخرجه مسلم ٨١٨/٢، كتاب: الصيام باب: استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس (١٩٧ ـ ١١٦٢)، والترمذي ١٢٤/٣، كتاب: الصوم باب: ما جاء في فضل صوم عرفة رقم (٧٤٩).

أن أقتله فقال رسول الله ﷺ: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ[١]».

ثنا عمر بن سنان، ثنا محمد بن منصور الجواز، ثنا يحيى بن أبي الحجاج عن عوف، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله.

ثنا علي بن الحسن[٢] بن سليمان القافلاني، ثنا رزق الله بن موسى عن يحيى بن أبي الحجاج، ثنا عوف عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَمينُكَ عَلَى مَا صَدَّقَكَ[٣] بِهَا صَاحِبُكَ»[٤].

[قال][٥]: وهذا الحديث يرويه هشيم عن عبدالله بن أبي صالح، ويقال إنه أخو سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة وبهذا الإسناد عن ابن سيرين؛ يرويه يحيى بن أبي الحجاج.

ثنا أحمد بن حمدون، ثنا أبو الأزهر، ثنا يحيى بن أبي الحجاج عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ رآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رآني»[٦].

وليحيى بن أبي الحجاج غير ما ذكرت من الحديث، ولا أرى بحديثه[٧] بأسًا.

٢١١٧/٦٤ يَحْيَى التَّوْأَمُ[٨]

ثنا ابن حماد، ثنا معاوية عن يحيى قال: التوأم عن ابن أبي مليكة ضعيف.

أخبرنا أبو يعلى، ثنا القواريري، ثنا أبو يعقوب التوأم، ثنا عبدالله بن أبي مليكة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ بال فاتبعه عمر بكوز من الماء فقال له:

١ـ أخرجه أبو داود ١٦٢/٢، كتاب: المناسك، باب: الرجل يحج عن غيره (١٨١٠)، والترمذي ٢٦٩/٣، كتاب: الحج (٩٣٠)، والنسائي ١١١/٥، كتاب: المناسك (٢٦٢١)، والحاكم في المستدرك ٤٨١/١، عن أبي رزين لقيط بن عامر أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن قال: حج عن أبيك واعتمر.

٢ـ في م: الحسين.

٣ـ في م: يصدقك.

٤ـ تقدم.

٥ـ سقط في ت.

٦ـ تقدم.

٧ـ في م: بأحاديث.

٨ـ ينظر: المغني ٧٤٧/٢، الضعفاء والمتركين ١٩١/٣.

«مَا هَذَا يَا عُمَرُ؟» قَالَ: مَاءٌ تَتَوَضَّأُ يَا رَسُولَ اللهِ؛ فَقَــالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أُمِرْتُ كُلَّمَا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ كَانَتْ سُنَّةً»[١].

[قال][٢]: وليحيى التوأم هذا أحاديث غيرها عن ابن أبي مليكة ويكنى أبا يعقوب التوأم ولم ينسبه[٣] وهو بصري.

٦٥/٢١١٨ يَحْيَى بْنُ زَبَّانٍ

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان سألت يحيى بن معين عن يحيى بن زبان فقال: لا أعرفه، قلت: يروي عن عبدالله بن راشد، من هو؟ قال: لا أعرفه.

وهذا الذي قال ابن معين إنه لا يعرفه أنا أيضًا لا أعرف يحيى بن زبان هذا فأذكر له شيئًا.

٩٦/٢١١٩ يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بَصْرِيٌّ يُكْنَى أَبَا سَهْلٍ[٤]

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: يحيى بن عثمان أبو سهل سمع يحيى بن عبدالله بن

١ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٨٥٠)، وأخرجه أبو داود في الطهارة (٤٢) باب: الاستبراء، والدارقطني في السنن ١/ ٦١، برقم (١) باب: في الاستنجاء، من طريق عمرو بن عون، وقتيبة ابن سعيد، وخلف بن هشام. وأخرجه ابن ماجة في الطهارة (٣٢٧)، باب: من بال ولم يمس ماءً، والبيهقي في الطهارة ١/ ١١٣، باب: الاستبراء من البول، من طريقين حدثنا أبو أسامة، جميعهم حدثنا أبو يعقوب التوأم، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٦/ ٩٥، من طريق عفان، حدثنا عبدالله بن يحيى أبو يعقوب، به. وعندهم جميعًا عبدالله بن أبي مليكة، عن أمه، عن عائشة. وقال الدارقطني: لا بأس به، تفرد به أبو يعقوب التوأم، عن ابن أبي مليكة. حدث به عنه جماعة من الرفعاء. ونقل المناوي عن العراقي قوله في «المختار»: إنه حديث حسن. وقد ضعفه النووي في الخلاصة.

٢ـ سقط في: ت.

٣ـ في ت،م: ينسب.

٤ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥١٢، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٥٧، (٤١٥)، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٦، الكاشف: ٣/ ٢٦٣، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ٢٠٦، الجرح والتعديل: ٩/ ٧١٦، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٥، ديوان الضعفاء: ٤٦٦٢، والمجروحين ٣/ ١٢٢، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤١٩، المغني: ٧٠١٤، مجمع: ٤/ ٣٩٥، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٠، الثقات: ٧/ ٥٩٩.

أبي مليكة عن أبيه كناه يزيد بن هارون سمع إسماعيل بن أمية عن مجاهد عن أبي هريرة: من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وأنت بالخيار في الخُرص والإِعْزَار[١]. منكر الحديث.

ثنا القاسم بن محمد بن عباد، ثنا محمد بن سليمان لوين، ثنا يحيى بن عثمان البصري وكان ينزل «ذي قار» عن يحيى بن عبدالله بن أبي مليكة عن أبيه قال: دخلت على عائشة[٢] فذكر لها شيء في القدر، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَكَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدَرِ يَسْأَلُ اللهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَن لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ لَمْ يُسْأَلْ عَنْه»[٣] ثنا محمد بن محمد بن سليمان القطان الرازي، ثنا محمد بن موسى الحراني.

ثنا محمد بن عبدة، ثنا عبدالملك بن بشير قالا: ثنا يحيى بن عثمان التيمي، ثنا عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «بِئْسَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ» قَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ أَوْ قَائلونَ ـ إِنَّهُ يُدَاوَى فِيهِ الْمَرِيضُ وَيَذْهَبُ فِيهِ الْوَسَخُ. قَالَ: «فَإِنْ فَعَلْتُمْ فَلا تَفْعَلُوا إلا وَأَنْتُمْ مُسْتَتِرُونَ[٤]»[٥].

١ـ أخرجه البخاري في الصغير ٢/١٨٨.

٢ـ في ت: ﷺ.

٣ـ أخرجه ابن ماجه بنحوه ١/٣٣، المقدمة (٨٤)، وقال في الزوائد: إسناد هذا الحديث ضعيف. كما أخرجه العقيلي بلفظ مقارب ٤/ ٤٢٠، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٥٣٩)، وعزاه لابن ماجه. وذكره العراقي في تخريجه على الإحياء ١/٩٣، وعزاه لابن ماجة. وينظر: الإتحاف ٢/ ٤٠، والمشكاة ١١٤.

٤ـ في ت: مسترون.

٥ـ ذكره العجلوني في الكشف ٢/٣٤٧، وعزاه لابن عدي «بئس البيت الحمام: ترفع فيه الأصوات وتنكشف فيه العورات». وأورده ابن الجوزي في العلل ١/٣٣٩، عن أبي الجناب عن عطاء ابن أبي رباح عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «بئس البيت الحمام، بيت لا يستر، وماء لا يطهر، ما يسر عائشة أنها دخلته وأن لها مثل أحد ذهبا». وقال: هذا حديث لا يصح قال يحيى القطان: لا أستحل أن أروي عن أبي الجناب وقال الفلاس: هو متروك، وذكره صاحب الكنز (٢٦٦١٨)، مختصرًا وعزاه للطبراني، وذكره (٢٦٦١٦)، بلفظ: «أف للحمام حجاب لا يستر، وماء لا يطهر، لا يحل لرجل أن يدخله إلا بمنديل، مر المسلمين لا يفتنون نساءهم، الرجال قوامون على النساء علموهن ومروهن بالتسبيح». وعزاه للبيهقي في الشعب عن عائشة.

[قال][1]: وهذان الحديثان يرويهما يحيى بن عثمان التيمي وليس هو بالكثير الحديث ومقدار ما يرويه غير محفوظ.

٦٧/ ٢١٢٠ يَحْيَى بْنُ عُقْبَةَ بْنُ أَبِي العِيزَارِ كُوفِيٌّ[2]

ثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: يحيى بن عقبة بن أبي العيزار ليس بشيء.

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن منصور منكر الحديث، سمع منه علي بن هاشم.

وقال النسائي: يحيى بن عقبة بن أبي العيزار ليس بثقة.

ثنا أحمد بن سهل الأشناني، ثنا الربيع بن ثعلب، ثنا يحيى بن عقبة عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر يوم الجُمُعَةِ «ألم تَنْزِيل» السَّجْدَةَ وَ«هَلْ أَتَى عَلَى الإنْسَانِ»[3].

قال: وهذا عن أبي إسحاق يرويه يحيى بن عقبة.

ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، ثنا محمد بن بكار بن الزيات عن[4] يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، عن ابن أبي ليلى وإدريس الأودي عن عاصم بن أبي النجود، عن

١ـ سقط في ت، م.

٢ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٤١، الجرح والتعديل ٩/ ١٧٩، الضعفاء الكبير ٤/ ٤٢١، الضعفاء والمتروكين ٣/ ٢٠٠، المجروحين ٣/ ١١٧.

٣ـ يشهد له حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ٢/ ٣٧٧، كتاب: الجمعة، باب: ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة (٨٩١)، ومسلم ٢/ ٥٩٩، كتاب: الجمعة، باب: ما يقرأ في يوم الجمعة (٦٥/ ٨٨٠)، و(٦٦/ ٨٨٠). وفي الباب عن ابن عباس عند مسلم (٦٤ـ ٨٧٩)، وأبي داود (١/ ٣٤٩)، كتاب الصلاة (١٠٧٤)، والترمذي ٢/ ٣٩٨، كتاب أبواب الصلاة (٥٢٠)، وقال: حسن صحيح. والنسائي ٢/ ١٥٩، كتاب الافتتاح (٩٥٦)، وابن ماجة ١/ ٢٦٩، كتاب إقامة الصلاة ٨٢١، والطحاوي ١/ ٢٤١، والبيهقي ٣/ ٢٠١، والطيالسي (٢٦٣٤)، وأحمد ١/ ٣٠٧، ٣١٦، ٣٢٨، ويشهد له أيضا حديث ابن مسعود عند ابن ماجه (٨٢٤)، وصحح البوصيري في الزوائد إسناده. وحديث سعد بن أبي وقاص عند ابن ماجه (٨٢٢)، وضعف إسناده البوصيري.

٤ـ في م: حدثنا.

زر، عن صفوان قال: سجد بنا رسول الله ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾[١].

وهذا عن ابن أبي ليلى وإدريس الأودي بهـذا الإسناد لا يرويه عنهما غيـر يحيى بن عقبة.

ثنا أحمد بن محمد بن خالد البراثي، ثنا الربيع بن ثعلب، ثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن محمد بن جحادة، عن أنس قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَمُوتُ وَالِدَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا وَإِنَّهُ لَهُمَا لَعَاقٌّ فَلا يَزَالُ يَدْعُو لَهُمَا وَيَسْتَغْفِرُ حَتَّى يَكْتُبَهُ اللهُ بَرًّا»[٢].

وهذا لا يرويه هكذا عن ابن جحادة عن أنس غير يحيى بن عقبة، ورواه الصلت بن الحجاج، عن ابن جحادة، عن قتادة عن أنس.

ثنا القاسم بن يحيى بن نصر، ثنا الربيع بن ثعلـب وثنا ابن عبدالعزيز، ثنا محمد بن بكار قـال: ثنا يحيى بن عـقبة عن ابـن جحادة، عن أنس قـال رسول الله ﷺ: «لا تَطْرَحُوا الدُّرَّ فِي أَفْوَاهِ الْكِلابِ[٣]» يعني الفقه.

١ـ ذكره الهيثـمي في المجمع ٢/ ٢٨٩ وقال: رواه الطبراني في الكـبير وفيه يحيى بن عـقبة بن أبي العيزار وهو ضعيف جداً.

٢ـ أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٨٨، من طريق لاحق بن الحـسين بسنده عن إسماعيل بن محمـد بن جحادة عن أبيـه عن أنس مرفوعًا وقـال: لا أصل له، لاحق كذاب يضع، وتعـقبه السيوطي في اللآلئ ٢/ ١٦٠، بأن له طريقا آخر، أخرجـه البيهقي في الشعب من طريق يحيى ابن عقبـة به، وقال السيوطي: ويحـيى بن عقبة ضـعيف، وذكره ابن عراق في تنزيه الـشريعة ٢/ ٢٩٧، وذكر كـلام ابن الجوزي وتعقب السـيوطي عليه، وأضـاف نقلا عن السـيوطي: وله شاهد من مرسل محـمد بن سيرين، أخرجه البيهقي أيضـا، وقال: هذا على إرساله أصح من الأول، وقال العراقي في تخريجه على الإحياء: هذا مرسل صحيح الإسناد. وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤/ ١٧٤، وعـزاه للبيهقـي عن أنس موصولا، وله عن مـحمد بن سيريـن مرسلا. وذكره الفتني في تذكرة الموضوعات (٢٠٢)، والتـبريزي في المشكاة (٤٩٤٢)، وضعفه الألباني في السلسلة (٩١٥).

٣ـ أخرجـه الخطيب في الـتاريخ ١١/ ٣١٠، وفيـه قال ابن بـكار: أظنه يعني الـعلم. وأورده ابن الجوزي في المـوضوعات ١/ ٢٣٢، والسـيوطي في الـلآلئ ١/ ١٠٨، وذكره الهندي فـي الكنز ٢٩٣١٩ وعزاه لابن النجار، (٢٩٣٢٠)، وعزاه للمخلص كليهما عن أنس.

وعند يحيى بن عقبة عن محمد بن جحادة، عن أنس أحاديث غيرها رواه عن يحيى ابن عقبة الربيع بن ثعلب وعنه ابنه محمد بن الربيع.

وليحيى بن عقبة غير ما ذكرت وعامة ما يرويه لا يتابع عليه.

٦٨/ ٢١٢١ يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ روى[١] عَنْ أَبيه عَنْ أنسٍ[٢]

ثنا محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي، ثنا أبو علقمة عبدالله بن عيسى الفروي الأصم الكبير، حدثني يحيى بن حميد الطويل، عن أبيه، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان يكرع في حياض زمزم[٣].

ثنا ابن مسلم، ثنا سعيد بن عبدالله بن عبدالحكم، حدثني يحيى بن حميد الطويل، عن أبيه، عن أنس بن مالك قال: كان رجل يكتب بين يدي النبي[٤] ﷺ قد قرأ البقرة وآل عمران وكان من قرأ البقرة وآل عمران عد فينا فكان رسول الله ﷺ يملي عليه غفور رحيم، فيقول هو سميع عليم، فيقول رسول الله ﷺ: «اكْتُبْ أَيَّ ذَلِكَ شِئْتَ فِي أَشْبَاه هَذَا مِنْ أَسْمَاء الله» فَرَجَعَ عَنِ الإِسْلامِ وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: أَتَعْلَمُونَ بِمُحَمَّدٍ[٥] قَدْ كُنْتُ أَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْه فَأَكْتُبُ مَا شِئْتُ فَبَلَغَ ذَلِكَ النبي ﷺ فقال: «لا تَقْبَلُهُ الأَرْضُ» قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ وَرَدْتُ الأَرْضَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا فَإِذَا هُوَ مَنْبُوذٌ بِهِ، فَقُلْتُ: مَا لِهَذَا؟ قَالُوا: دَفَنَّاهُ فَلَمْ تَقْبَلْهُ الأَرْضُ[٦].

١ـ في م: يروي.

٢ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٣٣، الجرح والتعديل ١٣٨/٩.

٣ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

٤ـ في ت، م: رسول الله.

٥ـ في ت،م: أتعلموني بمحمد.

٦ـ له طرق أخرى عن أنس قال: كان رجلاً نصرانيًا فاسلم وقرأ البقرة وآل عمران فكان يكتب للنبي ﷺ فعاد نصرانيا، فكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له، فأماته الله، فدفنوه، فأصبح وقد لفظته الأرض. فقالوا هذا فعل محمد وأصحابه لمّا هرب منهم نبشوا عن صاحبنا فألقوه، فحفروا له فأعمقوا. فأصبح وقد لفظته الأرض. فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فألقوه خارج القبر فحفروا له وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح قد لفظته الأرض فعلموا أنه ليس من الناس، فالقوه أخرجه البخاري واللفظ له ٦/ ٧٢٢، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٧) ومسلم ٢/ ٢١٤٥، كتاب: صفات المنافقين (١٤ ـ ٢٧٨١)، وأحمد ٣/ ٢٢٢، والطيالسي ٥١٢ =

وعنه سعد بن عبدالله عن يحيى بن حميد، عن أبيه، عن أنس أحاديث أخر وأحاديثه غير مستقيمة.

٦٩/ ٢١٢٢ يَحْيَى بْنِ بُرَيْدِ[١] بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِي[٢]

ثنا ابن حماد، ثنا عباس قال: سمعت يحيى يقول: وكان ها هنا رجل يقال له يحيى من ولد بريد بن أبي بردة، وكان على السِّيب ـ وهو نهر ـ وقد سمعت منه وهو ضعيف الحديث، قلت ليحيى: بريد بن أبي برة كيف هو؟ قال: ليس به بأس.

حدثنا ابن أبي عصمة، ثنا أحمد بن أبي يحيى قال: سألت أحمد بن حنبل[٣] عن يحيى بن بريد بن أبي بردة، ثنا عنه القواريري فقال: هو ضعيف الحديث.

ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، ثنا عبيدالله بن عمر القواريري، ثنا يحيى بن أبي بردة حدثني أبي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال: بعثني رسول الله ﷺ ومعاذ بن جبل إلى «اليمن» فركب أبو موسى فمر بمعاذ وعنده رجل ارتد عن الإسلام، فعرض عليه الإسلام أبو موسى ومعاذ فأبى؛ فقال أبو موسى: لا أنزل حتى تضرب عنقه. قال: فضرب عنقه[٤].

أخبرنا علي بن إسحاق، بن زاطيا، ثنا القواريري، ثنا يحيى بن أبي بردة عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةَ أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا؛ فَجَعَلَهُ فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَإِذَا أَرَادَ هَلَاكَهَا ـ عَذَّبَهَا وَنَبِيُّهَا حَيٌّ ـ

= برقم (١٩٠٠)، وأبو يعلى (٣٩١٩)، والبيهقي في الدلائل ٧/ ١٢٧، ثم قال البيهقي: ورواه حميد الطويل عن أنس بمعناه يزيد وينقص ومما زاد: فقال نبي الله ﷺ : لا تقبله الأرض، فذكر أن أبا طلحة أتى الأرض التي مات فيها فوجده منبوذاً. فقال: ما بال هذا؟ قالوا: دفناه مراراً، فلم تقبله الأرض.

١ـ في م: يزيد.

٢ـ ينظر الجرح والتعديل ٩/ ١٣١، المغني ٢/ ٧٣١.

٣ـ في ت: رحمه الله.

٤ـ ذكره صاحب الكنز (١٤٧٨)، عن أبي موسى قال: بعثني رسول الله ﷺ أناو معاذ إلى «اليمن» فأتاني ذات يوم وعندي يهودي قد كان مسلما فرجع عن الإسلام إلى اليهودية فقال: لا أنزل حتى تضرب عنقه. وكان أبو موسى دعاه أربعين يوما. وعزاه الهندي لابن أبي شيبة.

فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلاكِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ»[١].

[قال][٢]: وهذا قد رواه أبو أسامة عن بريدة عن أبي بردة. [حدثنا ابن خيطه القواريري حدثنا يحيى بن أبي بردة][٣].

حدثني أبي عن أبي بردة، عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ وَمَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي لا يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ؛ كَمَثَلِ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»[٤].

أخبرنا أبو يعلى، ثنا محمد بن عقبة، ثنا يحيى بن بريد[٥] بن أبي بردة بن أبي موسى، ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم، عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ وأنا رث الهيئة فقال: «أَلَيْسَ لَكَ مَالٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ الله قَالَ: آتَانِي اللهُ[٦] مِنْ كُلِّ الْمَالِ مِنَ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ، قَالَ: «فَإِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً فَلْيُرَ أَثَرُهُ عَلَيْكَ».

قال: وهذا عن إسماعيل عن قيس بن أبي حازم، عن أبيه لا يرويه عنه غير يحيى بن بريد[٧] هذا وإنما يروى هذا عن أبي الأحوص صاحب ابن مسعود عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ وأنا رث الهيئة. فيحيى بن بريدة قلب ذلك الإسناد إلى هذا الإسناد، وحديث أبي الأحوص محفوظ وحديث ابن أبي خالد هذا غير محفوظ لا يرويه غيره[٨] [وهذا قد رواه أبو أسامة عن يحيى بن بريد بن أبي بردة عن أبي موسى، ورواه عن أبي أسامة إبراهيم بن سعيد الجوهري وأخبرناه إبراهيم بن محمد بن الهيثم قال: ثنا القواريري][٩].

وليحيى بن أبي بردة غير هذا إلا أن هذا الحديث أنكر ما وجدت له.

٧٠/ ٢١٢٣ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الجَارِيُّ[١٠]

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يحيى بن محمد الجاري يتكلمون فيه.

١ـ ذكره الذهبي في «الميزان». ٢ـ سقط في ت ، م.

٣ـ سقط في ط.

٤ـ أصله في الصحيح أخرجه البخاري بنحوه ١١/ ٢١٢، في الدعوات، باب فضل ذكر الله عز وجل (٦٤٠٧)، ومسلم ١/ ٥٣٩، في صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته (٢١١ـ٧٧٩). وأبو يعلى في مسنده (٧٣٠٦).

٥ـ في م: يزيد. ٦ـ في ت:ـ تعالى. ٧ـ في م: يزيد.

٨ـ في ت،م: قال الشيخ. ٩ـ سقط في ت.

١٠ـ ينظر: تهذيب الكمال، ٣/ ١٥١٧، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٧٤، (٥٤٧)، تقريب التهذيب: =

ثنا العباس بن محمد بن العباس، ثنا أحمد بن صالح، وثنا اليسع[1] بن أحمد بن اليسع بـ «دمياط»، ثنا مؤمل بن إهاب قال: ثنا يحيى بن محمد الجاري، ثنا عبدالعزيز الدراوردي عن مالك بن أنس، عن أبي الزبير، عن جابر: أن النبي ﷺ غربت له الشمس بـ«مكة» فجمع بين المغرب والعشاء بـ«سرف»[2].

[قال][3]: وهذا يرويه يحيى الجاري[4] عن الدراوردي، عن مالك يروي عن الحماني عن الدراوردي أيضًا.

ثنا العباس، ثنا أحمد بن صالح، ثنا الجاري أخبرنا إسماعيل بن ثابت بن مجمع، عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك أنه مسح على الخفين، وذكر أنس أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين[5].

قال أبو جعفر إسماعيل بن ثابت بن عمر بن مجمع وهذا يرويه عن إسماعيل بن ثابت يحيى الجاري[6]، وللجاري[7] غير ما ذكرت، وليس بحديثه بأس.

٧١/ ٢١٢٤ يَحْيَى بْنُ مَيمُونَ بْنِ عَطَاءٍ أَبَو أَيوبَ التَّمَّار بصري[8]

قال عمرو بن علي كنت عنده، وكان كذابًا يحدث عن علي بن زيد بأحاديث موضوعة منها حديث أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن أبي بكر الصديق، عن النبي

= ٢/ ٣٥٧، خلاصه تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٩، ١٦٥، الكاشف: ٣/ ٢٦٧،الجرح والتعديل: ٩/ ٧٦٥، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٦، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٢٨، المشتبه: ١٢٥، معرفة الثقات: ١٩٩٥، تاريخ الثقات: ٤٧٥، المغني: ٧٠٤٤، الأنساب: ٣/ ١٦٩، ديوان الضعفاء: ٤٧٨٠، ٤٦٨٢، الثقات: ٩/ ٢٥٩، المجروحين: ٣/ ١٣٠.

١ـ في م : الليث. ٢ـ ذكره الذهبي في «الميزان». ٣ـ سقط في: ت،م.

٤ـ في ت: الحارث. ٥ـ تقدم.

٦ـ في ت: الحارث. ٧ـ في ت: الحارث.

٨ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٢٣، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٩٠، (٥٦٦)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٥٩، خلاصه تهذيب الكمال: ٣/ ١٦٢، الكاشف: ٣/ ٢٧٠، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٠٣، ٩/ ١٣٧، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ٢٥٨، الجرح والتعديل: ٩/ ٧٨٥، ديوان الضعفاء: ٤٦٩١، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٤٦، المغني: ٧٠٥٨، المجروحين:٣/ ١٢١، تاريخ بغداد: ١٤/ ١٢٤، الثقات: ٧/ ٦٠٣، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٣.

ﷺ قال: خطبنا رسول الله ﷺ قيظ عام أول[١].

ومنها حديث أبـي نضرة، عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قـال لابن عباس: «يَا غُلَامُ يَا غُلَيْمُ ألا أُعَلِّمكَ»[٢].

وروى عن عاصم الأحول أحاديث منكرة فيها، [قال رأيت حفصة كبرت رفعت يديها[٣].

وروى عن عاصم قال][٤]: رأيت عبدالله بن سرجس مضببًا أسنانه بذهب[٥].

وسمعته يقول: ثنا حماد عن إبراهيم فقلت له: أنت سمعته من حماد؟ قال: أستغفر الله، ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم.

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: يحيى بن ميمون أبو أيوب[٦] التمار بصري، عن عبدالله ابن المثنى قال عمرو بن علي: هو كذاب.

ثنا ابن حماد، ثنا عبدالله بن أحمد سألت أبي عن أبي [أيوب][٧] التمار يحدث عن ثابت البناني ويونس فقال: ليس بشيء خرقنا أحاديثه كان يلقن الأحاديث.

ثنا محمد بن هارون بن حميد، ثنا محمد بن هارون المقري، ثنا يحيى بن ميمون بن عطاء، ثنا علي بن يزيد[٨] عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: جاء شاب إلى رسول الله ﷺ فقال: علِّمْنِي دُعَاءً أُصِيبُ مِنْهُ خَيْرًا، قَالَ: «أُدْنُهُ» فَدَنَا حَتَّى كَادَ أَنْ تُصِيبَ رُكْبَتُهُ رُكْبَةَ النبي ﷺ فقال: «قُلِ اللَّهُمَّ اعفُ عَنِّي؛ فَإنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ، وأَنْتَ عَفُوٌّ

١- أخرجه الخطيب في التاريخ ١٤/ ١٢٦.

٢- أخرجه الخطيب ١٤/ ١٢٥، ١٢٦، وأبو يعلى في مسنده (١٠٩٩).

٣- أخرجه الخطيب في التاريخ ١٤/ ١٢٦.

٤- سقط في: ت.

٥- أخرجه الخطيب في التاريخ ١٤/ ١٢٦.

٦- في ت،م: التمار بصرى قدم «بغداد» سنة تسعين ومائة سمعت ابن حماد يقول قال التمار يحيى.

٧- سقط في م.

٨- في ت: يزيد بن على.

كَرِيمٌ»[١].

أخبرنا أبو يعلى، ثنا إبراهيم بن عرعرة[٢] الشامي، ثنا يحيى بن ميمون، ثنا علي بن يزيد عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ لابن عباس: «يَا غَلَامُ أَوْ يَا غُلَيِّمُ احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ....» فَذَكَرَهُ[٣].

ثنا محمد بن هارون بن حميد، ثنا أبو عبدالرحمن الأذرمي، ثنا يحيى بن ميمون بن عطاء أبو أيوب التمار البصري عن ثابت، عن أنس قال: مر النبي ﷺ على رجل وهو يتقاضى غريمًا له فمضى لحاجته ثم رجع فإذا هما على حالهما؛ فقال رسول الله ﷺ: «مَا زِلْتُمَا هكَذَا؟» قَالا: هكَذَا؛ فَأشَارَ رَسُولُ اللهِ بِيَدِهِ إلى ـ الأَرْضِ يَعني الشَّطْرَ ـ [قال][٤]: فقال له الرجل: يا رسول الله: ألقيت عنه شطرها وأنظرته بالبقية حتى ييسر عليه؛ فقال رسول الله ﷺ: «أَظَلَّكَ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّهُ» قال الرجل: فما ملكت مالاً أحب إلي من ذلك المال ولا رجل أحب إلي من ذلك الرجل[٥].

ثنا أبو شبيل الواقدي عبيدالله بن عبدالرحمن، ثنا عبدالأعلى بن حماد، ثنا يحيى بن ميمون بن عطاء عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة قال: «هَذَا فَرْضُ الْوُضُوءِ» وَتَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ: «مَنْ زَادَ زَادَهُ اللهُ» وَتَوَضَّأَ ثَلاثًا ثَلاثًا، وَقَالَ: «هَذَا وُضُوءُ مَعْشَرِ الأَنْبِيَاءِ فَمَنْ زَادَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ»[٦].

١ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٢٣)، وذكره الهيثمي في المجمع ١٠/١٧٦: وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه يحيى بن ميمون التمار وهو متروك.

٢ـ في ت: عزره وفي م: عرعره. وفي ط: عروه والصواب ما أثبتناه.

٣ـ تقدم تخريجه قريباً.

٤ـ سقط في م.

٥ـ يشهد له حديث أبي هريرة مرفوعًا «من أنظر معسرًا» أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه، يوم لا ظل إلا ظله، وقال: حديث حسن صحيح غريب وفي الباب عن جماعة من الصحابة، ينظر مجمع الزوائد ٤/١٣٦ـ١٣٨، باب فيمن فرج عن معسر أو أنظره أو ترك الغارم.

٦ـ تقدم.

قال الشيخ: وليحيى بن ميمون غير ما ذكرت وعامة ما يرويه ليس بمحفوظ.

٧٢/ ٢١٢٥ يَحْيَى بْنُ حُمَيد[١]

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يحيى بن حميد عن قرة عن ابن شهاب ـ سمع ابن وهب مصري لا يتابع في حديثه.

ثنا عبدالله بن محمد بن نصر الرملي والقاسم بن عبدالله بن مهدي والعباس بن محمد[٢] قالوا: ثنا عمرو بن سواد، ثنا ابن وهب أخبرني يحيى بن حميد عن قرة بن عبدالرحمن، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أدركَ ركْعَةً منَ الصَّلاةِ فقدْ أدْركَهَا قَبْلَ أنْ يُقيمَ الإمَامُ صُلْبَهُ»[٣].

[قال][٤]: وهذا زاد في متنه «قبل أن يقيم الإمام صلبه» وهذه الزيادة يقولها يحيى بن حميد؛ وهو مصري، ولا أعرف له، ولا يحضرني غير هذا.

٧٣/ ٢١٢٦ يَحْيَى بْنُ زيادِ بْنِ عَبدِالرحمنِ أَبَو سفيانَ الثَّقَفي[٥]

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يحيى بن زياد بن عبدالرحمن أبو سفيان الثقفي سمع سعيد بن أبي بردة فيه نظر.

ويحيى بن زياد هذا ليس بالمعروف، والذي أشار إليه البخاري، إنما يعني حديثًا واحدًا يرويه[٦] عن سعيد بن أبي بردة فيه نظر[٧].

١ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٣٣، الضعفاء الكبير ٤/ ٣٩٨.
٢ـ في ت، م: بن العباس.
٣ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/ ٣٩٨ وقال: رواه معمر ومالك، ويونس، وعقيل، وابن جريج، وابن عيينة والأوزاعي وشعيب عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة» ولم يذكر أحد منهم هذا اللفظ قبل أن يقيم الإمام صُلْبَهُ ـ ولعلَّ هذا من كلام الزهري فأدخله يحيى بن حميد في الحديث ولم يبينه
٤ـ سقط في ت، م.
٥ـ ينظر: الضعفاء والمتروكين ٣/ ١٩٤، الضعفاء الكبير ٤/ ٤٠٠، المجروحين ٣/ ١١٢.
٦ـ في ط: يروي.
٧ـ في ت، م: ويحيى بن زياد هذا ليس له بالمعروف الذي أشار إليه البخاري إنما يعني حديثًا واحدًا يرويه عن سعيد بن أبي بردة.

٧٤/ ٢١٢٧ يحيى بن جُرْجَةَ[١]

ثنا محمد بن أحمد بن الحسين، ثنا حفص الربالي، ثنا أبو عاصم.

قال: وثنا الجراح هو ابن مخلد بصري، ثنا روح قالا: ثنا ابن جريج عن يحيى، عن ابن شهاب، عن عباد بن تميم عن عمه قال: رأيت رسول الله ﷺ في المسجد مستلقيًا، واضعًا إحدى رجليه على الأخرى، قال الجراح: أبصرت[٢] النبي ﷺ مستلقيًا على ظهره، رافعًا إحدى رجليه على الأخرى[٣].

ثنا محمد بن أحمد بن الحسين، ثنا أحمد بن يونس البغدادي،[٤] ثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني يحيى بن جرجة عن ابن شهاب أخبرني عبدالله بن عامر بن ربيعة قال: رأى عامر بن ربيعة رسول الله ﷺ يصلى على ظهر[٥] راحلته[٦].

ويحيى بن جرجة هذا يشبه أن يكون مكيًّا، وقد حدث عنه ابن جريج وجماعة، وأرجو أنه لا بأس بحديثه.

١ـ ينظر: الذيل على الكاشف: رقم ١٦٦٢، تعجيل المنفعة: ١١٦٠، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٦٦، الجرح والتعديل: ٩/ ٥٦٠، لسان الميزان: ٦/ ٢٤٤، الثقات: ٧/ ٥٩٩، المغني: ٦٩٤٣، المشتبه: ٢٦٤، الإكمال: ٢/ ٦٩.

٢ـ في ت،م: ابصر.

٣ـ أصله في الصحيح أخرجه البخاري ١/ ٦٧١، كتاب الصلاة: باب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل (٤٧٥)، وطرفه في (٢٩٦٩)، ٦٢٨٧، ومسلم ٣/ ١٦٦٢، كتاب اللباس والزينة: باب في إباحة الاستلقاء ووضع إحدي الرجلين على الأخري (٧٥/ ٢١٠٠)، ومالك ١/ ١٧٢، في قصر الصلاة في السفر: باب جامع الصلاة (٨٧).

٤ـ في م: حدثنا بأصبهان.

٥ـ سقط في م.

٦ـ أصله في الصحيح عن الزهري عن عبد الله بن عامر عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ يصلي على راحلته حيث توجهت به» أخرجه البخاري واللفظ له ٢/ ٦٦٧ كتاب تقصير الصلاة، صلاة التطوع على الدواب ١٠٩٣، ومسلم ١/ ٤٨٨ كتاب صلاة المسافرين، باب جواز صلاة النافلة على الدابة حيث توجهت (٤٠ـ٧٠١).

٧٥/٢١٢٨ يحيى بن أبي سُلَيْم أبو بَلْج الفَزَاري[1]

ثنا علان، ثنا ابن أبي مريم، سمعت يحيى بن معين يقول: أبو بلج يحيى بن أبي سليم.

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يحيى بن أبي سليم أبو بلج الفزاري سمع محمد بن حاطب وعمرو بن ميمون، فيه نظر.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: أبو بلج الواسطي[2] غير ثقة.

أخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا أبو عوانة عن أبي بلج[3]، عن محمد بن حاطب قال: قال رسول الله ﷺ: «الْفَصْلُ فِيمَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالحرَامِ الصَّوْتُ وَضَرْبُ الدُّفِّ»[4].

ثنا محمد بن يحيى المروزي، ثنا إبراهيم بن عبدالرحمن[5] الهروي[6] أخبرنا القاسم أخبرنا أبو بلج أخبرنا عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة قال لي النبي ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ألا أدُلُّكَ عَلَى[7] كُنُوزِ الجَنَّةِ مِنْ تَحْتِ العَرْشِ؟» قَالَ: قُلتُ: بَلَى بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. قَالَ: «لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ إِذَا قَالَهَا الْعَبْدُ ـ قَالَ اللهُ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ»[8].

١ـ ينظر: تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٢٥، (٣٦٤)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٤٩، ٤٠٢.

٢ـ في م: الذي يزوج الفواخذ غير ثقة.

٣ـ في م: بلخ.

٤ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

٥ـ في م،ت: الله.

٦ـ في ت،م: هيثم.

٧ـ في ت،م: كنز من.

٨ـ أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٢٩٨، وأخرجه الترمذي ٥/ ٤٧٥، كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد (٣٤٦٠)، عن عبدالله بن أبي زياد الكوفي، حدثنا عبدالله بن بكر السهمي عن حاتم بن أبي صغيرة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن عبدالله ابن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ما على الأرض أحد يقول: لا إله إلا الله، والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله إلا كفرت عنه خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر». وفي الباب عن أبي موسى الأشعري قال. أخرجه البخاري في كتاب المغازي ٧/ ٥٣٧: باب غزوة خيبر (٤٢٠٥)، وكتاب الدعوات ١١/ ٢١٧، باب قول لا حول ولاقوة إلا بالله (٦٤٠٩)، وأيضا كتاب الدعوات ١١/ ١٩٩ باب الدعاء إذا علا عقبه (٦٣٨٤)، وكتاب التوحيد ١٣/ ٣٨٤، باب «وكان الله سميعا بصيرا (٧٣٨٦)، وأخرجه مسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار=

ثنا عبدالله بن إبراهيم القصري، ثنا محمد بن طريف، ثنا إبراهيم بن عيينة عن شعبة، عن يحيى بن أبي سليم عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذُوقَ طَعْمَ الإِيمَانِ، فَلْيُحِبَّ فِي اللهِ»[١].

ثنا القاسم بن زكريا، ثنا محمد بن حميد، ثنا إبراهيم بن المختار، ثنا شعبة عن أبي بلج[٢]، عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أمر بسد الأبواب إلا باب علي[٣].

[قال][٤]: وهذا عن شعبة غريب، ويرويه أبو عوانة - أيضًا - عن أبي بلج[٥].

ولأبي بلج[٦] غير ما ذكرت وقد روى عن أبي بلج[٧] أجلة الناس مثل: شعبة وأبو عوانة وهشيم، ولا بأس بحديثه.

٢١٢٩/٧٦ يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ المَدِينِيُّ[٨]

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: يحيى بن أبي سليمان المديني عن المقبري وابن أبي

= ٥/٢٠٧٦، باب استحباب خفض الصوت بالذكر (٤٤ - ٢٧٠٤).

١- أخرجه أحمد في المسند ٢٩٨/٢، من طريق هاشم عن يحيى بن أبي سليم به بلفظ «من سره (او احب) أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلالله عز وجل». وذكره الهندي في الكنز (٢٤٦٥٠)، وعزاه للبيهقي في الشعب. ويشهد له حديث أنس مرفوعًا: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن أحب عبدًا لا يحبه إلا لله، ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله كما يكره أن يلقى في النار». أخرجه البخاري ٩١/١ كتاب الإيمان: باب حلاوة الإيمان (١٦) وفي باب من كره أن يعود إلى الكفر (٢١)، وفي ٤٧٨/١٠، كتاب الأدب باب الحب في الله (٦٠٤١)، وفي ٢٣٠/١٢، كتاب الإكراه باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر (٦٩٤١)، وأخرجه مسلم ٦٦/١، كتاب الإيمان: باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان ٤٣/٦٧.

٢- في م: بلخ.

٣- ذكره الذهبي في «الميزان».

٤- سقط في ت، م.

٥- في م: بلخ.

٦- في م: بلخ.

٧- في م: بلخ.

٨- ينظر: تهذيب الكمال: ١٥٠٣/٣، تهذيب التهذيب: ٢٢٨/١١ (٣٦٨)، تقريب التهذيب: ٣٤٩/٢، خلاصة تهذيب الكمال: ١٥٠/٣، الكاشف: ٢٥٨/٣، تاريخ البخاري الكبير: =

عتاب وسعد بن إبراهيم سمع منه نافع بن يزيد وعبدالله بن رجاء البصري وأبو سعيد مولى بني هاشم، روى عنه سعيد بن أبي أيوب، منكر الحديث.

ثنا عبدالله بن محمد بن نصر، وعمر بن سنان قالا: ثنا محمد بن منصور، ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، ثنا يحيى بن أبي سليمان عن سعد بن إبراهيم، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ أَوْ نُبَاحَ الْكَلْبِ أَوْ صُرَاخَ[١] دِيكٍ ـ فَلْيَتَعوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لا تَرَوْنَ»[٢].

ثنا محمد بن إسحاق بن فرقد[٣] حدثني محمد بن سهل بن عسكر، ثنا ابن أبي مريم، ثنا نافع بن يزيد، عن يحيى بن أبي سليمان، عن زيد بن أبي العتاب والمقبري، عن أبي هريرة [قال][٤]: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جِئْتُمْ إلى الصَّلاةِ وَنَحْنُ سُجُودٌ ـ فَاسْجُدُوا، وَلا تَعُدُّوهَا[٥] [شَيْئًا][٦]، مَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ ـ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ[٧]».

= ٨/ ٢٨٠، الجرح والتعديل: ٩/ ٦٤٠، لسان الميزان: ٧/ ٢٩٢، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٠٧، المغني: ٦٩٨٧، ديوان الضعفاء: ٤٦٤١، ترغيب: ٤/ ٥٨٠، تاريخ الإسلام: ٦/ ٣١٦، تاريخ بغداد: ١٤/ ١٠٨، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ١٩٧.

١ـ في ت: صواع.

٢ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٢٩٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة برقم (٣١٢)، ومتنه منكر مخالف للحديث المتفق عليه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم صياح الديك، فاسألوا الله من فضله، فإنها رأت ملكا، وإذا سمعتم نهاق الحمار، فتعوذوا بالله من الشيطان، فإنه رأي شيطانًا». أخرجه البخاري ٦/ ٤٠٣، كتاب بدء الخلق، باب وبث فيها من كل دابة (٣٣٠٣)، ومسلم ٤/ ٢٠٩٢ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الدعاء عند صياح الديك (٨٢ ـ ٢٧٢٩)، ويشهد له حديث جابر مرفوعًا «إذا سمعتم نباح الكلاب، ونهيق الحمر، فتعوذوا بالله من الشيطان، فإنهن يرون ما لاترون...». أخرجه أبو داود ٤/ ٣٢٧، كتاب الأدب (٥١٠٣)، وأحمد ٣/ ٣٠٦، ٣٥٦، والبخاري في الأدب المفرد برقم (١٢٣٤). وأبو يعلى(٢٢٢١). والحميدي (١٢٧٣).

٣ـ في ت، م: قروج.

٤ـ سقط في ت، م.

٥ـ في ت:ـ تعتدوها.

٦ـ سقط في ت، م.

٧ـ أخرجه أبو داود ١/ ٢٣٦ كتاب الصلاة، باب في الرجل يدرك الإمام ساجدًا (٨٩٣). والدارقطني ١/ ٣٤٧، والحاكم ١/ ٢١٦، ٢٧٣، ٢٧٤، والبيهقي (٢/ ٨٩) وقال البيهقي: تفرد=

وعن يحيى بن أبي سليمان عن المقبري، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «مَنْ حَضَرَ مَعْصِيَةً، فكَرِهَهَا ـ فكَأَنَّمَا غَابَ عنها، وَمَنْ غابَ عَنْهَا، فَأَحَبَّهَا ـ فكَأَنَّمَا حَضَرَهَا»[١]

ثنا أبو عروبة، ثنا المسيب بن واضح، ثنا ابن المبارك عن سعيد بن أبي أيوب، عن يحيى[٢] بن أبي سليمان، عن زيد بن أبي عتاب، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ : «خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ ـ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ ـ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ»[٣].

= به يحيى بن أبي سليمان، وقد روي بإسناد آخر، أضعف من ذلك عن أبي هريرة. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ويحيى بن أبي سليمان من ثقات المصريين. وقال في المكان الآخر: وهو شيخ من أهل «المدينة» سكن «مصر»، ولم يذكر بجرح. ووافقه الذهبي. وينظر إرواء الغليل ٢/ ٢٦٠ ـ ٢٦٦، برقم (٤٩٦)، فهناك كلام طويل فليراجع.

١ـ أخرجه البيهقي في السنن ٧/ ٢٦٦، وقال: تفرد به يحيى بن أبي سليمان وليس بالقوي. وذكره الحافظ العراقي في تخريجه على الإحياء ٢/ ٣٠٩، وعزاه لابن عدي وقال: فيه يحيى بن أبي سليمان قال البخاري: منكر الحديث. ويشهد له حديث العُرْس بن عميرة عند أبي داود كتاب الملاحم (٤٣٤٥)، ويشهد له أيضا حديث ابن مسعود موقوفا عند البيهقي ٧/ ٢٦٦، وقال: روى هذا من وجه آخر مرفوعًا، وذكره الهندي في الكنز (٥٥٣٧)، وعزاه للبيهقي عن أبي هريرة: ولأبي داود عن العرس بن عميرة. و٥٥٣٨، وعزاه للبيهقي عن أبي هريرة.

٢ـ سقط في ط.

٣ـ أخرجه ابي المبارك في الزهد ٢٣٠، برقم ٦٥٤، وابن ماجة ٢/ ١٢١٣، كتاب الأدب ٣٦٧٩، ووقع بينهما يحيى بن سليمان. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم ١٣٥، والخرائطي في مكارم الأخلاق ٧٥، والبغوي في شرح السنة ٦/ ٤٥١ برقم ٣٣٤٩، وذكره الحافظ العراقي في تخريجه على الإحياء ٢/ ٢٠٨، وعزاه لابن ماجة وقال: فيه ضعف. وذكره الزبيدي في الإتحاف ٦/ ٢٩١، والتبريزي في المشكاة ٤٩٧٣، وذكره الهندي في الكنز ٥٩٩٤، وعزاه لابن ماجة والبخاري في الأدب المفرد، وأبي نعيم في الحلية. وقال البوصيري في الزوائد : في إسناده يحيى بن سليمان، وأبو صالح. قال فيه البخاري: منكر الحديث وقال أبو حاتم مضطرب الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وأخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه وقال: في النفس من هذا الحديث شيء فإني لا أعرف يحيى بعدالة ولا جرح، وإنما خرجت خبره؛ لأنه تختلف العلماء فيه قلت: قد ظهر للبخاري وأبي حاتم ما خفي على ابن خزيمة، فجرحهما مقدم على من عدله.

ثنا محمد بن جعفر بن يزيد ومحمد بن منير المطيريان قالا: ثنا ابن سليمان الدقاق، ثنا عبدالله بن رجاء الغداني، عن يحيى بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ذكر السودَانُ عِندَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «دَعُونِي مِنَ السودَانِ؛ فَإِنَّمَا الأَسْوَدُ لِبَطْنِه وَفَرْجِه»[١].

ثنا عمر بن سنان، ثنا محمد بن منصور الجواز، ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، ثنا يحيى بن أبي سليمان، ثنا عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَيْنَ كُنْتَ أَمْسِ؟» قَالَ: زُرْتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِي[٢]، قَالَ: «زُرْ غِبًّا تَزْدَدْ حُبًّا»[٣].

١ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١١/١٩٢، والخطيب في التاريخ ١٤/١٠٨، وذكره الهيثمي في المجمع ٤/٢٣٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه محمد بن زكريا العدائي وهو ضعيف جداً، وقد وثقه ابن حبان وقال: يعتبر بحديثه إذا روي عن ثقة وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٣٢، والفتني في تذكرة الموضوعات ١١٤، والشوكاني في الفوائد ٤١٤، وقال: رواه الخطيب عن ابن عباس مرفوعاً وفي إسناده: يحيى بن أبي سليمان المدني وهو منكر الحديث وقال في اللآلئ: روي له أبو داود والترمذي والنسائي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه وليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات والحديث أخرجه الطبراني من طريقه. وقد رواه العقيلي عن أم أيمن مرفوعًا وفي إسناده خالد بن محمد بن الزبير. قال أبو حاتم. هو مجهول. وقال في اللسان: ذكره ابن حبان في الثقات. وذكره القاري في الأسرار ١٢٦٠. وقال: فيها أحاديث ذم «الحبشة» و«السودان» كلها كذب فذكر مجموعة من الأحاديث هذا من ضمنها. وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/٣١ وعزاه للخطيب وقال، لا يصح فيه يحيى بن أبي سليمان المديني منكر الحديث. ونقل الألباني في السلسلة الضعيفة ٧٢٧، بعد ذكر هذا الحديث، نقل قول ابن القيم: أحاديث ذم «الحبشة» و«السودان» كلها كذب، وقال الألباني عن هذا الحديث: موضوع.

٢ـ في ت: المسلمين.

٣ـ أخرجه الخطيب في التاريخ ١٤/١٠٨. وأورد ابن الجوزي طرقه عن جماعة من الصحابة في العلل المتناهية ٢/٧٣٩، ٧٤٣ وقال: هذه الأحاديث ليس فيها ما يثبت عن رسول الله ﷺ. وساق السخاوي في المقاصد ٢٣٢ ـ ٢٣٣ طرقه ثم قال: وأفرد أبو نعيم طرقه ثم شيخنا في «الإنارة بطرق غب الزيارة» وبمجموعها يتقوى الحديث، وإن قال البزار: إنه ليس فيه حديث صحيح، فهو لا ينافي ما قلناه.

أخبرنا[١] يحيى بن أبي سليمان لقيناه بـ«بغداد»، ثنا عطاء بن أبي رباح[٢] أن النبي ﷺ قال: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَيْنَ كُنْتَ أَمْسِ؟» قَالَ: زُرْتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِي قَالَ: زُرْ غِبًّا تَزْدَدْ حُبًّا».

قال الشيخ: وهذا قد رواه عن عطاء[٣] وعن غيره أيضًا.

وليحيى بن أبي سليمان غير ما ذكرت وهو ممن تكتب أحاديثه وإن كان بعضها غير محفوظة.

٧٧/ ٢١٣٠ يَحْيَى بْنُ عُثْمانَ[٤]

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: يحيى بن عثمان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد روى عنه عكرمة بن عمار، حديثه ليس بالقائم، ولم يصح حديثه.

ويحيى بن عثمان هذا ليس بالمعروف، ولعل ليس له عن أبي حازم عن سهل بن سعد من رواية عكرمة بن عمار إلا حديثًا أو حديثين.

٧٨/ ٢١٣١ يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ أبو شَيبةَ الرَّهَاوِيّ[٥]

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يحيى بن يزيد الرهاوي يحدث عن ابن أبي أنيسة روى عنه إسماعيل بن عياش ولم يصح حديثه.

١ـ في ت،م: حدثناه ابن منير حدثني سليمان الدقاق على بن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن جابر.

٢ـ في ت،م: عن أبي هريرة.

٣ـ في م: غير واحد منهم طلحه بن عمر ويروي عن جريح، وفي ت: غير واحد منهم طلحة بن عمر.

٤ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٤٠، الضعفاء الكبير ٤/٤١٨. الجرح والتعديل ٩/ ١٧٤.

٥ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٢٦، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٠٢، ٥٨٤، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦٠، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٦٤، الكاشف: ٣/ ٢٧٢، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣١٠، الجرح والتعديل: ٩/ ٨٢٦، لسان الميزان: ٧/ ٢٦٨٧، الثقات: ٧/ ٦١٣، الأنساب: ٦/ ٢٠٥، ديوان الضعفاء: ٤٧٠٠، المشتبه: ٣٢٥، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٥.

ثنا عبدان، ثنا عبدالوهاب بن الضحَّاك، حدثنا ابن عياش عن أبي شيبة، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْهُ اللهُ»[١].

أخبرنا عمر بن سنان وأبو عروبة قالا: ثنا عبدالوهاب بن الضحاك، ثنا ابن عياش عن أبي شيبة الرهاوي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ ـ وَالوَسَقُ سِتُّونَ صَاعًا ـ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ ـ وَالأوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا»[٢].

ثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي، ثنا عبدالوهاب بن الضحاك، ثنا إسماعيل ابن عياش عن أبي شيبة الرهاوي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن[٣] إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير[٤] جميعًا قد روى عن غير أبي شيبة، عن زيد بن أبي أنيسة وابن أبي خالد.

١ـ تقدم.

٢ـ ذكره الهيثمي في المجمع ٣/٧٠٣، عن عائشة قالت: جرت السنة من رسول الله ﷺ في صداق النساء اثنا عشر أوقية والوقية أربعون درهما، فذلك ثمانون وأربعمائة، وجرت السنة من رسول الله ﷺ في الغسل من الجنابة صاع، والوضوء رطلين، والصاع ثمانية أرطال، وجرت السنة فيما أخرجت الأرض من الحنطة والشعير والزبيب والتمر إذا بلغ خمسة أوسق، والوسق ستون صاعا، فذلك ثلاثمائة صاع بهذا الصاع الذي جرت به السنة، وجرت السنة منه يعني النبي ﷺ أنه ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة، والوسق ستون صاعاً بهذا الصاع فذلك ثلاثمائة صاع. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه صالح أبو موسى الطلحي، وهو ضعيف وهو متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا «ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة، وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة». أخرجه البخاري ٣/٣٧٨، كتاب الزكاة، باب ليس فيما دون خمس ذود صدقة ١٤٥٩، ومسلم ٢/٦٧٣، كتاب الزكاة في أوله ١/٩٧٩.

٣ـ في م: ـ ابن.

٤ـ في ت، م: ـ ابن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ من لا يرحم أهل الأرض لم يرحمه أهل السماء قال الشيخ وهذا قد رواه ابن عباس بإسنادين قد أمليت جميعًا أحدهما عن زيد عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله والثاني عن زيد عن ابن أبي خالد عن قيس عن جرير وجميعاً.

ثنا عمر بن سنان، ثنا هشام بن عمار، ثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبدالوهاب المكي، عن عبدالواحد بن عبدالله النصري[١]، عن واثلة بن الأسقع سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْمُسْلِمُ حَرَامٌ عَلَى الْمُسْلِمِ: دَمُهُ وعِرْضُهُ وَمَالُهُ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ، وَالتَّقْوَى هَا هُنَا ـ وَأَشَارَ إِلَى الْقَلْبِ ـ قَالَ: وَحَسْبُ امرئٍ[٢] مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»[٣].

قال[٤]: ويحيى بن يزيد هذا لا أرى برواياته بأسًا وإنما يروي[٥] عامة ما يروي[٦] عن زيد بن أبي أنيسة[٧]، وعنه إسماعيل بن عياش وحده وأبو شيبة ليس بكثير الحديث ومقدار ما يرويه لا أرى بحديثه بأسًا وأرجو أن يكون صدوقًا.

٧٩/ ٢١٣٢ يَحْيَى بْنُ يَعْلَى أَبُو زَكَرِيَّا الأَسْلَمِيُّ كُوفِيٌّ[٨]

ثنا أحمد بن علي بن بحر، ثنا عبدالله الدورقي، قال يحيى بن معين: ابن يعلى الأسلمي ليس بشيء.

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: يحيى بن يعلى الأسلمي القطواني و«قطوان» موضع بـ«الكوفة» سمع حيوة، مضطرب الحديث.

أخبرنا علي بن سعيد الرازي، ثنا الحسن بن حماد سجادة، ثنا يحيى بن يعلى عن

١ـ في ت، م: البصري.
٢ـ في ت: المرء، وفي م: المؤمن.
٣ـ أخرجه أحمد ٣/ ٤٩١، وذكره الهيثمي في المجمع ٤/ ١٧٥ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم ٤/ ١٩٩٦، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم ٥٨ ـ ٢٥٨٠، والترمذي ٤/ ٢٨٦، كتاب البر والصلة ١٩٢٧، أحمد ٢/ ٢٧٧، ٣١١، ٣٦٠.
٤ـ في ت: الشيخ. ٥ ـ في ت: روي.
٦ـ في ت: روي. ٧ـ في ت، م: ويروي عن أبي شيبه.
٨ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٢٦، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٠٤، ٥٨٧، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦١، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٦٤، الكاشف: ٣/ ٢٧٣، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣١١، الجرح والتعديل: ٩/ ٨٢٠، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٨، المجروحين: ٣/ ١٢٠، الأنساب: ١٠/ ٤٥٥، ديوان الضعفاء: ٤٧٢، المغني: ٢٠٧٢، العبر: ١/ ٢٧٧.

بسام بن عبدالله الصيرفي، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن معاوية بن ثعلبة[١]، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي ـ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي ـ عَصَى اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا ـ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى عَلِيًّا ـ عَصَانِي»[٢].

[قال][٣]: وهذا لا أعلم يرويه عن بسام بهذا الإسناد غير يحيى بن يعلى ويحيى بن يعلى هذا كوفي وهو في جملة شيعتهم.

٨٠/ ٢١٣٣ يَحْيَى بْنُ أَبِي لَبِيبَةَ مَدِينِيٌّ[٤]

أخبرنا ابن أبي بكر، ثنا عباس سمعت يحيى يقول: يحيى بن أبي لبيبة الذي يروي عنه وكيع ـ ليس حديثه بشيء[٥].

وابن أبي لبيبة هذا قليل الرواية، وروى عنه وكيع أيضًا القليل.

٨١/ ٢١٣٤ يَحْيَى بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ مُدْرِك بن سَعدِ بنِ حَبِيبٍ[٦] القَاصُّ الأَنصَارِيُّ[٧] خالُ أَبِي يُوسُفَ كُوفِيٌّ

سمعت أحمد بن الحسين الصوفي يقول: اسم أبي طالب القاص يحيى بن يعقوب.

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يحيى بن يعقوب بن مدرك بن سعد بن حبيب الأنصاري القاص[٨] خال أبي يوسف، كوفي، روى عنه يحيى بن واضح، منكر الحديث.

١ـ في م: ثعلبه.

٢ـ أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ١٢١ وصححه، ووافقه الذهبي، وذكره صاحب الكنز ٣٢٩٧٣، وعزاه للحاكم.

٣ـ سقط في ت،م.

٤ـ ينظر: الضعفاء والمتروكين ٢/ ٢٠٢.

٥ـ في ت، م: حدثنا ابن حماد وحدثنا عباس سمعت يحيى يقول يحيى ابن لبيبة المدني الذي يروي عنه وكيع وليس حديثه بشيء.

٦ـ في م: حيته.

٧ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٤٦، الجرح والتعديل ٩/ ١٩٨ الضعفاء الكبير ٤/ ٤٣٦، الضعفاء والمتروكين ٣/ ٢٠٥.

٨ـ في م: العاص وفي ت: القاص.

ثنا عبدالله بن إبراهيم بن محمد القصري، ثنا محمد بن طريف، ثنا ابن أبي مريم[١]، ثنا ابن عيينة عن أبي طالب، عن محارب، عن جابر بن عبدالله قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الإدَامُ الْخَلُّ وَكَفَى بِالْمَرْءِ شَرًّا أَنْ يَسْخَطَ مَا قُرِّبَ إِلَيْهِ»[٢].

وأبو طالب المذكور في هذا الحديث هو يحيى بن يعقوب خال أبي يوسف، ويروي أبو طالب هذا عن محارب، عن جابر هذا؛ وهو معروف قد روى عنه إبراهيم وابن عيينة، على أن هذا الحديث قد رواه عن محارب جماعة منهم: شعبة والثوري ومسعر، ورووه عن محارب، ورواه عنهم إبراهيم وابن عيينة أيضًا، ولا أعرف لأبي طالب هذا من الحديث إلا الشيء اليسير.

٨٢/ ٢١٣٥ يَحْيَى بْنُ الجَزَّارِ[٣]

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: يحيى بن الجزار كان غاليًا مفرطًا.

أخبرنا أبو خليفة، ثنا أبو الوليد، وأخبرنا أبو يعلى، ثنا إبراهيم بن الحجاج النيلي واللفظ له قالا: ثنا سلام بن أبي مطيع، عن جابر الجعفي، عن الشعبي، عن يحيى بن الجزار، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً، فَأَدَّى فِيه الأَمَانَةَ ـ يَعْنِي: سَتَرَ مَا يَكُونُ عِنْدَ ذَلِكَ ـ كَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». قال: وقال رسول الله ﷺ: «لِيَلِهِ أَقْرَبُكُمْ مِنْهُ ـ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ، فَإِنْ كَانَ لا يَعْلَمُ ـ فَرَجُلٌ مِمَّنْ تَرَوْنَ أَنَّ عِنْدَهُ

١ـ في ت: حدثنا إبراهيم بن أبي عيينة.

٢ـ أخرجه أبو يعلى في المسند ١٩٨١، وابن حبان في المجروحين ٣/ ١١٨ بلفظ(..... وكفي بالمرء شرا....).

٣ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٤٩١، تهذيب التهذيب: ١١/ ١٩١، ٣٢٣، تقريب التهذيب: ٢/ ٢٤٤، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٤٥، الكاشف: ٣/ ٢٥١، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٦٥، الجرح والتعديل: ٩/ ٥٦١، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٠، تاريخ الثقات: ٤٧٠، الأنساب: ٣/ ٢٦٨، الثقات: ٥/ ٥١٩، المغني: ٦٩٤٢، تراجم الأحبار: ٤/ ٢٦٥، طبقات ابن سعد: ٧/ ١٩٤، معرفة الثقات: ١٩٦٧، التمهيد: ٢/ ٤٣، رجال الصحيحين: ٢٢١٣، ديوان الضعفاء: ٤٦٠٩.

وَرَعًا وَأَمَانَةً»[١] .

وليحيى بن الجزار عن عائشة غير حديث، وقد روى عن غير عائشة أحاديث، وأرجو أنه لا بأس برواياته.

٨٣/ ٢١٣٦ يَحْيَى بْنُ حَوْشَبٍ أبو عبدِالله الأسَدِي[٢]

روى عنه مخلد بن مالك الحراني ليس بمعروف، وحدث عن الضعاف: غالب بن عبيدالله الحراني وعباد بن كثير بالمناكير.

ثنا الخضر بن أحمد بن أمية عن مخلد بن مالك عنه.

ثنا الخضر، ثنا مخلد، ثنا يحيى بن حوشب أبو عبدالله الأسدي، ثنا غالب بن عبيدالله عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس قال: أتينا رسول الله ﷺ ذات يوم في مجلسه؛ إذ سمع دوي الهواء؛ فإذا جبريل[٣] هبط إليه يذف بجناحين أخضرين منسوجين[٤] بالدر والياقوت. قال: فجلس عند رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد، إن القدس شكت إلى ربها بتعطيلها، وافتخرت الكعبة بكثرة حجاجها وزوارها؛ فاطلع الله[٥] عليه في ظلل من الغمام والملائكة[٦].

فذكر حديثاً منكرًا في فضل القدس.

ثنا الخضر، ثنا مخلد، ثنا يحيى بن حوشب، ثنا عباد بن كثير البصري، عن ابن عقيل عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مَنْ أُمَّتي، وُلِدَتْ لَهُ جَارِيَةٌ؛

١ـ أخرجه أحمد في المسند ٦/ ١١٩، ١٢٠، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ١٩٢ وقال. غريب من حديث سلام عن جابر، وروي عن سلام الكبار. ورواه حسين بن عمران عن جابر نحوه. وذكره الهيثمي في المجمع ٣/ ٢٤ وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير، وذكره المنذري في الترغيب ٤/ ٣٣٩، وصاحب الكنز٤٢٢٣٦، وعزاه لأحمد وللبيهقي ولأبي يعلى.

٢ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٣٣.

٣ـ في ت، م: عليه السلام قد.

٤ـ في م: منسوج.

٥ـ سقط في ت.

٦ـ ذكره الذهبي في الميزان، والحافظ في اللسان.

فَلَمْ يَسْخَطْ مَا خَلَقَ اللهُ سبحانه إلا هَبَطَ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ؛ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَيْهَا بِالبَرَكَةِ»[١] .

فذكر أيضًا حديثًا منكرًا.

ويحيى بن حوشب غير معروف، ولم أر من يروي عنه غير مخلد بن مالك، وهذان الحديثان عن يحيى عن غالب وعباد بن كثير، وجميعًا ضعيفين[٢]؛ فلا أدري أتي من يحيى بن حوشب أو منهما.

٨٤/ ٢١٣٧ يَحْيَى بْنُ اليَمَانِ العجليُّ الكُوفيُّ[٣]

سمعت عبدان سمعت محمد بن عبدالله بن نمير يقول: ابن يمان[٤] سريع النسيان، وحديثه خطأ عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود، إنما هو عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة.

أخبرناه الحسن بن سفيان، ثنا أبو معمر، ثنا ابن يمان عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: سئل النبي ﷺ وَهُوَ فِي الطَّوَافِ أَحَلالٌ هُوَ أَمْ

١ـ أخرجه الطبراني في الصغير ١/ ٣٠، عن نبيط بن شريط قال: قال رسول الله ﷺ :إذا ولد للرجل ابنة بعث الله عز وجل ملائكة يقولون السلام عليكم أهل البيت، يكتنفونها بأجنحتهم ويمسحون بأيديهم على رأسها ويقولون ضعيفة، خرجت من ضعيف، القيم عليها معان إلى يوم القيامة» وقال: لا يروى إلا عن نبيط بهذا الإسناد تفرد بها ولده عنه. وذكره الهيثمي في المجمع ٨/ ١٥٩، وقال: رواه الطبراني في الصغير، وفيه جماعة لم أعرفهم وذكر الهيثمي نحوه وعزاه للطبراني في الأوسط عن أنس وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه لكن لم ينسبه عن عبدالله بن سليمان المصري ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

٢ـ في ت: ضعيفان.

٣ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٢٧، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٠٦، ٥٨٩، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦١، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٦٥، الكاشف: ٣/ ٢٧٣، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣١٣، الجرح والتعديل: ٩/ ٨٣٠، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٩، تاريخ بغداد: ١٤/ ١٢٠، تاريخ أسماء الثقات: ١٦٠٦، تاريخ الثقات: ٤٧٧، الثقات: ٩/ ٢٥٥، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٣٣، المغني: ٧٠٧٥، ديوان الضعفاء: ٤٧٠٣، ٦٣٢، تراجم الأحبار: ٤/ ٣١٢، سير الأعلام: ٨/ ٣٥٦، معرفة الثقات: ٢٠٠٢، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٦.

٤ـ في م: سريع الحفظ.

حَرَامٌ؟ قَالَ: «حَلالٌ» يَعْنِي النَّبِيذَ[١].

وهذا هو الحديث الذي أشار إليه ابن نمير، وأخطأ فيه ابن يمان؛ حيث قال: عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود، إنما هو عن الكلبي؛ كما ذكره ابن نمير.

وثنا محمد بن علي بن القاسم غلام طالوت، ثنا حسين بن حميد هو ابن الربيع الجزار، ثنا محمد بن إسحاق البلخي[٢] عن ابن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَتِمُّ عَلَى عَبْدٍ نِعَمُهُ إلا بِالجَنَّةِ»[٣].

وهذا الحديث مثل إسناد النبيذ لا أعرفه إلا عن ابن يمان، عن الثوري، وعن ابن يمان محمد بن إسحاق البلخي.

ومحمد هذا رأيت[٤] أحاديث غير محفوظة عمَّن يروي عنهم.

ثنا علان، ثنا ابن أبي مريم سألت يحيى بن معين عن يحيى بن يمان فقال: ضعيف الحديث.

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان، قلت ليحيى بن معين: فيحيى بن يمان في الثوري؟ قال: أرجو أن يكون صدوقًا، قلت: فكيف هو في حديثه؟ قال: ليس بالقوي.

وقال النسائي: يحيى بن اليمان ليس بالقوي.

وأخبرنا إبراهيم بن محمد بن الهيثم، ثنا محمد بن الصباح الجرجرائي، ثنا يحيى بن

١ـ أخرجه النسائي ٨/ ٣٢٥، كتاب الأشربة ٥٧٠٣، عن الحسن بن إسماعيل بن سليمان عن يحيى ابن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود قال: عطش النبي ﷺ حول الكعبة، فاستسقى فأتي بنبيذ من السقاية فشمه فقطب فقال علي بذنوب من زمزم فصب عليه ثم شرب فقال رجل: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا. وقال النسائي: وهذا خبر ضعيف، لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان. ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه. وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/ ٤٣٤، من طريق أبي خيثمة عن يحيى به وقال: وتابعه عبدالعزيز بن أبان وهو دونه.

٢ـ في ت، م: حدثنا يحيى.

٣ـ ذكره السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٦٥ وعزاه لابن عدي.

٤ـ في ت،م: له.

يمان عن مسعر، عن عبدالملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، عن عبدالله، قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ عُمَرَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»[١].

ثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم، ثنا جعفر الطيالسي، ثنا محمد بن الصباح من كتابه[٢]، ثنا يحيى بن يمان عن سفيان الثوري، عن مسعر[٣]، عن عبدالملك بن ميسرة، عن مصعب بن سعد، عن معاذ بن جبل قال: إن كان عمر لمن أهل الجنة؛ أن رسول الله ﷺ إذا رأى في منامه أو يَقَظَته[٤] - فهو حق، وإنه قال: «بَيْنَا[٥] أنَا فِي الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا؛ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذِهِ؛ فَقِيلَ لِعُمَرَ»[٦].

ثنا أبو يعلى، ثنا قاسم بن أبي شيبة وثنا يوسف بن عاصم الرازي، ثنا سليمان الشاذكوني قالا: ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد[٧]، عن سليمان بن بريدة عن أبيه: أن رسول الله ﷺ زَارَ قَبْرَ أُمِّهِ فِي أَلْفِ مُقَنَّعٍ؛ فَلَمْ يُرَ بَاكِيًا أَكْثَرَ مِنْ يَوْمَئِذٍ[٨].

وهذا عن الثوري بهذا اللفظ يرويه ابن يمان عن الثوري.

ثنا ابن أبي داود، ثنا هشام بن يونس، ثنا يحيى بن يمان عن سفيان، عن جندب بن حر، عن التيمي، عن عطاء بن أبي رباح عن، عائشة رضي الله عنها قالت: علي بن أبي طالب أعلمكم بالسنة.

١ـ ذكره الذهبي في الميزان، ذكره المتقي الهندي في الكنز. ٣٦٠٨٤، وعزاه لابن عساكر من مسند علي.

٢ـ في ت: قال.

٣ـ في ت، م: (مسعر بن كدام بإسناده نحوه قال الشيخ: وهذا خطأ فيه يحيى بن يمان حيث قال عن مصعب) عن عبدالملك.

٤ـ في م، ت: يقظته.

٥ـ في ت: بينما.

٦ـ أخرجه أحمد في المسند ٥/ ٢٤٥، عن مسعر، وذكره الهيثمي في المجمع ٩/ ٧٧، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح.

٧ـ في شعب الإيمان ٧/ ١٥، عن أبيه.

٨ـ أخرجه البيهقي في الشعب ٧/ ١٥ برقم ٩٢٩٠، وعزاه له الهندي في الكنز ٣٥٥١٤.

وهذا أيضًا عن الثوري بهذا الإسناد يرويه ابن يمان.

أخبرنا الحسن بن سفيان والهيثم بن خلف قالا: ثنا عمر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن يمان عن سفيان الثوري، عن محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر عن جابر قال: كان السواك من أذن النبي ﷺ موضع القلم من أذن الكاتب[(١)].

قال: وهذا عن الثوري بهذا الإسناد يرويه عنه ابن يمان.

ثنا القاسم بن زكريا وابن صاعد قالا: ثنا عبدالله بن وضاح، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «كَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَغْلِبَ الْقَدَرَ، وَكَادَ الفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا»[(٢)].

وهذا عن الثوري يرويه ابن يمان.

ثنا محمد بن يحيى بن سليمان، ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا يحيى بن يمان، عن

١- أخرجه البيهقي في السنن ١/ ٣٧، والخطيب في التاريخ ١٢/ ١٠١، وقال البيهقي: يحيى بن يمان ليس بالقوي عندهم ويشبه أن يكون غلط من حديث محمد بن إسحاق الأول إلى هذا. وذكره السيوطي في الدر ١/ ١١٤، وعزاه للطبراني.

٢- أخرجه العقيلي بنحوه ٤/ ٢٠٦، في ترجمة معمر بن زائدة. وأخرجه ابن الجوزي في العلل ٢/ ٨٠٥، وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ويزيد الرقاشي لا يعول على ما يروي، قال شعبة: لأن أزني أحب إلي من أن أروي عن يزيد الرقاشي وذكره العجلوني في الكشف ٢/ ١٥٩ وعزاه لأحمد بن منيع عن الحسن أو أنس مرفوعًا وقال: هو عند أبي نعيم في الحلية وابن السكن في مصنفه والبيهقي في الشعب وابن عدي في الكامل عن الحسن بلا شك، وفي لفظ عند أكثرهم: أن يَغْلِب بدل يسبق، وفي سنده يزيد الرقاشي ضعيف، ورواه الطبراني بسند فيه ضعيف عن أنس مرفوعًا بلفظ: كاد الحسد أن يسبق القَدر، وكادت الحاجة أن تكون كفراً، وفي الحلية في ترجمة عكرمة أن لقمان قال لابنه قد ذُقتُ المرار فليس شيء أمر من الفقر، وللنسائي وصححه ابن حبان عن أبي سعيد مرفوعًا أنه كان يقول اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، فقال رجل ويعتدلان؟ قال نعم، وهذا أصحهما، وما قبله من المرفوع ضعيف الإسناد. وينظر: الإتحاف ٨/ ٥٢، والدر ١٢٤.

الأعمش عن أبي صالح، عن جابر قال رسول الله ﷺ: «أُمَّتِي الغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ»[١].

ولابن يمان عن الأعمش غير هذا، وعامتها غير محفوظة، ولابن يمان عن الثوري غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه غير محفوظ، وابن يمان في نفسه لا يتعمد الكذب إلا أنه يخطئ ويشتبه عليه.

٨٥/ ٢١٣٨ يَحْيَى بْنُ عَبدالحميد بْنِ عَبدالرحمَنِ بْنِ بشمينَ أبو زكريّا الحمانيُّ العكَلِيُّ الكُوفيُّ[٢]

سمعت طريفًا الموصلي يقول: كأني أنظر إلى يحيى الحماني شيخ ضعيف[٣] أعور عين اليسار منحني العنق يقول: ثنا شريك.

ثنا الجنيدي، ثنا البخاري قال: مات فيها ـ يعني: سنة ثمان وعشرين ومائتين ـ يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن الحماني، كوفي، كان أحمد وعلي يتكلمان فيه.

ثنا ابن حماد، ثنا عبدالله بن أحمد قلت لأبي: إن بني أبي شيبة ذكروا أنهم يقدمون

١ـ ذكره صاحب الكنز ٣٤٤٦٧، وعزاه لسمويه والضياء. ويشهد له حديث أبي هريرة مرفوعًا «إن أمتي يدعون يوم القيامة غرًا محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل». أخرجه البخاري ١/ ٢٨٣، كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء، والغر المحجلون من آثار الوضوء ١٣٦، ومسلم ١/ ٢١٦ كتاب الطهارة: باب استحباب إطالة الغرة بها والتحجيل ٣٤/ ٢٤٦.

٢ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٠٧، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٤٣، ٣٩٨، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٥٢، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٤، الذيل على الكاشف: رقم ١٦٧٤، تعجيل المنفعة: ١١٦٨، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٢٩٠، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ٣٥٧، الجرح والتعديل: ٩/ ٦٩٥، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٤، البداية والنهاية: ١٠/ ٢٧٢، تاريخ بغداد: ١٤/ ١٦٧، ترغيب: ٤/ ٥٨٠، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤١٢، المعين: ١٠٣٠، المغني: ٧٠٠٦، طبقات الحفاظ: ١٨٢، تراجم الأحبار: ١/ ٢٦٨، ٤/ ٢٢١، سيرالأعلام: ١/ ٥٢٦، مجمع: ١/ ٩٩، ديوان الضعفاء: ت ٤٦٥٧، تذكرة الحفاظ: ٤٢٣، العبر: ١/ ٤٠٤، طبقات ابن سعد: ٦/ ٤١١.

٣ـ في ت،م: خضيب.

«بغداد» فما ترى فيهم؟ قال: قد جاء ابن الحماني إلى ههنا فاجتمع عليه الناس وكان يكذب جهاراً ابن أبي شيبة على حال يصدق، ما زلنا نعرف ابن الحماني أنه يسرق[١] الأحاديث ويتلقطها.

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن أبو زكريا الكوفي عن شريك ـ يتكلمون فيه.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: يحيى بن عبدالحميد ساقط ملون.

وقال النسائي: يحيى الحماني كوفي ضعيف.

ثنا أحمد بن الحسن القمي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قلت لأبي: إن ابن الحماني حدث عنك عن إسحاق الأزرق، عن شريك، عن بيان، عن قيس، عن المغيرة، عن النبي ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالصَّلاةِ» قال كذاب؛ ما حدثته.

سمعت عبدان الأهوازي يقول: كنا عند أبي بكر بن أبي شيبة، وكان عنده إنسان خراساني، ومعه ابن له فجعل يقول لأبي بكر: ابني يحفظ الحديث، فقال له يوماً من الأيام: ما كان[٢] ابنك أنس يحفظ؛ فقال الصبي: حدثني [أبي حدثني][٣] الحماني فذكر حديثاً، وقال حدثني أبي، ثنا الحماني وذكر حديثاً آخر، وقال: حدثني أبي، حدثنا الحماني حديثاً آخر، فقال أبو بكر: الحماني لا يحتمل أكثر من ثلاثة أحاديث، أو كما قال.

قال لنا عبدان: قال ابن نمير: الحماني كذاب فقيل[٤] لعبدان: سمعته من ابن نمير؟ قال لم أسمعه منه.

سمعت أحمد بن محمد بن سعيد يقول: ثنا الحضرمي من كتابه قال: سألت أحمد ابن حنبل عن يحيى الحماني قلت: تعرفه؟ قال: وكيف لا أعرفه؟! قلت: هو ثقة؟ قال: أنتم أعلم بمشايخكم.

١ـ في م: سرق.
٢ـ في ت، م: هات.
٣ـ في سقط في ط.
٤ـ في ط: قيل.

ابن حكيم ومنجاب وأصحابنا متوافرون قال: هو الأكبر من هؤلاء كلهم.

سمعت عبدالملك بن محمد بن إبراهيم بن أبي هارون الهمذاني يقول: سألت يحيى ابن معين عن الحماني؛ فقال: ثقة فقلت: يعني، يقولون فيه، فقال: يحسدونه؛ هو والله الذي لا إله إلا هو ثقة.

ثنا محمد بن جعفر بن يزيد، ثنا نجيح بن إبراهيم سألت علي بن حكيم فذكر يحيى الحماني فقال: ما رأيت أحدًا أحفظ لحديث شريك منه.

ثنا ابن أبي عصمة، ثنا أحمد بن أبي يحيى قال: سئل يحيى بن معين عن يحيى الحماني؛ فقال: ثقة.

ثنا أحمد بن علي، ثنا عبدالله الدورقي قال يحيى بن معين: يحيى الحماني فقال ثقة.

ثنا أحمد بن علي، ثنا عبدالله الدورقي، قال يحيى بن معين: يحيى بن عبدالحميد الحماني ثقة، وأبوه[١] ثقة.

ثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد سمعت يحيى بن معين يقول:[٢] الحماني صدوق مشهور، وما بـ«الكوفة» مثله، ما يقال فيه إلا من حسد.

قال عثمان: كان شيخًا فيه غفلة، لم يكن يقدر يصون نفسه؛ كما يفعل أصحاب الحديث، وربما يجيء رجل فيشتمه، وربما يلطمه ـ يعني: ابن الحماني.

ثنا عمر بن سنان، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبو الجواب عن عمار بن زريق، عن بشمين جد يحيى بن عبدالحميد الحماني ـ وكان حائكًا ـ قال أبو إسحاق: كنت تنعي على الحماني أنه حائك يقوم من ها هنا، ويقعد ها هنا. وعن أبي زرعة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ السُّنَّةَ[٣] خشيةً فَلَيْسَ مِنَّا».

ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، ثنا يحيى الحماني، ثنا أبو خالد الأحمر، عن

١ـ في ت: وابن.

٢ـ في م: ابن.

٣ـ في م: مَنْ ترك اللحية.

عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق عن هبيرة، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ـ فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ».

قال لنا ابن عبدالعزيز: أسنده الحماني.

وثناه هارون بن إسحاق، ثنا أبو خالد بإسناده من قول عبدالله.

وليحيى الحماني مسند صالح، ويقال إنه أول من صنف المسند بـ«الكوفة»، وأول من صنف المسند بـ«البصرة» مسدد، وأول من صنف المسند بـ«مصر» أسد السنة، وأسد قبلهما، وأقدم موتا، ويحيى الحماني يقال: إن عبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي أودعه كتباً لما خرج إلى «مكة» فلما انصرف وجد كتبه محلولاً؛ فقال عبدالله: إنه سرق من كتبه أحاديث لسليمان بن بلال، حدث بها الحماني عن سليمان نفسه؛ فكان هذا أحد محن الحماني. وتكلم فيه أحمد؛ كما ذكرت. وعلي بن المديني ويحيى بن معين حسن الثناء عليه وعلى أبيه، وذكر أن الذي تكلم فيه تكلم من حسد، ولم أر في مسنده وأحاديثه أحاديث مناكير فأذكرها، وأرجو أنه لا بأس به.

٨٦/ ٢١٣٩ يحيى بن كثير بصري يكنى أبا النضر[1]

ثنا عبدان، ويحيى بن محمد بن البختري قالا: ثنا شيبان، ثنا يحيى بن كثير عن سفيان الثوري وإسماعيل بن أبي خالد عن قيس، عن أبي بكر الصديق قال رسول الله ﷺ: «الشِّرْكُ فِي أُمَّتِي أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكَيْفَ النَّجَاةُ وَالْمَخْرَجُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلا أُعَلِّمُكَ شَيْئًا إِذَا قُلْتَهُ بَرِئْتَ مِنْ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ[2]؟! قَالَ: قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ مِمَّا لا أَعْلَمُ»[3].

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥١٥، تهذيب التهذيب: (١١/ ٢٦٧، ٥٣٨)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٥٦، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٨، الكاشف: ٣/ ٢٦٦، الجرح والتعديل: ٩/ ٧٥٩، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٦، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٢٤، المغني: ٧٠٣٣، الثقات: ٧/ ٦٠٧، ديوان الضعفاء: ٤١٧٥، المجروحين: ٣/ ١٣٠، الإكمال ٧/ ٣٤٧، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠١، العلل المتناهية: ٢/ ٣٤٠، مجمع: ١/ ٩٣.

٢ـ في ت: ـ كثيرة وقليلة.

٣ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/ ١١٢ وقال: تفرد به عن الثوري عن يحيى بن كثير وأخرجه ابن =

وهذا عن الثوري ليس يرويه غير يحيى بن كثير.

ثنا عبدان، ثنا أبو كامل، ثنا أبو النضر عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ فِيهِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ»[١] الحديث.

قال لنا عبدان: كان الناس يرون أنه عاصم بن هلال، وكان أبو كامل يومئ إلى أنه يحيى بن كثير.

وقال عمرو بن علي: يحيى بن كثير أبو النضر صاحب البصري كان لا يتعمد الكذب إلا أنه [كان][٢] يغلط ويهم.

ثنا محمد بن موسى الحلواني، ثنا عمر بن يحيى الأيلي، ثنا يحيى بن كثير عن جعفر - يعني: ابن الزبير - عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»[٣].

أخبرنا ابن ناجية، ثنا عثمان بن حفص، ثنا يحيى بن كثير أبو النضر، ثنا سليمان التيمي، عن أنس؛ قال رسول الله ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً»[٤].

أخبرنا ابن ناجية، ثنا عثمان بن حفص الزمني[٥]، أخبرنا يحيى بن كثير، ثنا عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن، عن ابن مسعود سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَن لا إِلـه إلا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»[٦].

= الجوزي في العلل ٢/ ٨٢٤ وقال: قال أبو حاتم الرازي: يحيى بن كثير ذاهب الحديث جدا وقال الدارقطني: لا يصح هذا الحديث عن الثوري ولا عن إسماعيل ويحيى بن كثير متروك الحديث. وأخرجه ابن حبان في المجروحين ٣/ ١٣٠. وله شاهد عن عائشة أخرجه الحاكم ٢/ ٢٩١، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٥٣، وابن الجوزي في العلل ٢/ ٨٢٣ وقال: هذا حديث لا يصح.

١- تقدم. ٢- سقط في م، ت.

٣- تقدم. ٤- تقدم. ٥- في م: التومي.

٦- أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ٢٠٣، وذكره الهيثمي في المجمع ١٠/ ١٤٤، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط... وفيهما عطاء بن السائب وقد اختلط. وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي داود ٤/ ٢٦٥ كتاب الأدب (٤٨٥٨)، والترمذي ٥/ ٤٦٠ كتاب الدعوات (٣٤٣٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة برقم٣٩٧، مكرر والحاكم في المستدرك ١/ ٥٣٦، =

وبإسناده قال: صليت خلف رسول الله ﷺ، فسلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن شماله: السلام عليكم ورحمة الله؛ حتى يرى بياض وجهه من كلا جانبيه، وكان ابن مسعود يفعله[١].

ثنا ابن ناجية، ثنا عثمان بن حفص، ثنا يحيى بن كثير، ثنا الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ ـ لَخِفْتُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنَ الذَّنْبِ» قَالُوا: مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْعُجْبُ»[٢].

= (٥٣٧)، وابن حبان (٢٣٦٦)، موارد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب. وفي الباب أيضًا عن عبدالله بن عمرو عند أبي داود (٤٨٥٧)، وابن حبان (٢٣٦٧)، موارد وفي الباب أيضا عن أبي برزة عند أبي داود (٤٨٥٩)، وأحمد ٤/ ٤٢٥، والحاكم (١/ ٥٣٧) وأبي يعلى في مسنده ٧٤٢٦. وفي الباب كذلك حديث جبير بن مطعم عند الطبراني في الكبير ٢/ ١٣٩، برقم (١٥٨٦، ١٥٨٧)، والحاكم ١/ ٥٣٧ وصححه ووافقة الذهبي. وفي الباب أيضا حديث رافع بن خديج عند الطبراني في الكبير ٤/ ٢٨٧ برقم (٤٤٤٥)، وفي الصغير ١/ ٢٢٢، والحاكم ١/ ٥٣٧ وجود المنذري إسناده في الترغيب والترهيب ٢/ ٤١٢. وينظر: تحفة الأشراف ٩/ ٤١٩ برقم (١٢٧٥٢)، وجامع الأصول ٤/ ٢٧٦ ـ ٢٧٨، والترغيب والترهيب للمنذري ٢/ ٤١٠ ـ ٤١٢.

١ـ له طرق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود عند الترمذي ٢/ ٨٩ كتاب الصلاة: باب ما جاء في التسليم في الصلاة (٢٩٥)، وأبو داود ١/ ٢٦١ كتاب الصلاة: باب في السلام (٩٩٦)، وابن ماجة ١/ ٢٩٦ كتاب إقامة الصلاة: باب التسليم (٩١٤). وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند مسلم ١/ ٤٠٩، كتاب المساجد، باب السلام من الصلاة عند فراغها (١١٩/ ٥٨٢).

٢ـ أخرجه أبو الحسن القزويني في الأمالي ١/ ١٢، كما في السلسلة الصحيحة (٦٥٨)، وذكره صاحب الكنز (٧٦٧٦)، وعزاه للخرائطي في مساويء الأخلاق، والحاكم في تاريخه، وأبي نعيم عن أنس. وللديلمي عن أبي سعيد. وفي الباب عن أنس عند العقيلي ٢/ ١٥٩ في ترجمة سلام بن أبي الصهباء وقال: لا يتابع عليه عن ثابت، وقد روي بغير هذا الإسناد بإسناد صالح. وأخرجه ابن حبان ١/ ٣٣٦ وقال عن سلام: هذا ممن فحش خطؤه وكثر وهمه ولا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب(١٤٤٧). وذكره الهيثمي في المجمع ١٠/ ٢٧٢ وقال: رواه البزار وإسناده جيد وقال الشيخ الفهيمي أحمد الغماري: في فتح الوهاب(٨٦٦)، فالحديث إن لم يبلغ درجة الصحة فهو حسن ولا بد إن شاء الله. وصححه الألباني في السلسلة وقال: هو حسن على الأقل.

وبإسناده عن أبي سعيد قال: كنا نجلس إلى رسول الله ﷺ نسمع[١] منه الحديث، ليس منا من يرويه على حرف واحد؛ غير أن المعنى واحد.

وليحيى بن كثير[٢] ما ذكرت؛ وهو في جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم.

٨٧/ ٢١٤٠ يَحْيَى بْنُ زَهْدَمِ بْنِ الحَارِثِ الغِفَارِي[٣]

ثنا عبدالله بن عمرو بن أبي الطاهر[٤] بن السرح وأحمد بن علي بن الحسن جميعًا بـ«مصر» وعلي بن إبراهيم بن الهيثم قالوا: ثنا أحمد بن علي بن الأفطح المغربي، ثنا يحيى بن زهدم، حدثني أبي عن أبيه عن العرس بن عميرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»[٥] وزاد ابن الهيثم يوم خميسها.

ثنا عبدالله وأحمد وعلي قالوا: ثنا أحمد بن علي، ثنا يحيى بن زهدم حدثني أبي عن أبيه، عن العرس بن عميرة قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٦].

ثنا علي بن إبراهيم، ثنا أحمد بن علي، ثنا يحيى بن زهدم عن أبيه، عن العرس بن عميرة أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ للهِ دِيكًا بَرَاثِنُهُ فِي الأَرْضِ السُّفْلَى وَعُرْفُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ يَصْرُخُ عِنْدَ مَوَاقِيتِ الصَّلاةِ وَيَصْرُخُ لَهُ دِيكُ السَّمَاوَاتِ سَمَاءً سَمَاءً ثُمَّ يَصْرُخُ بِصُرَاخِ دِيكِ السَّمَاوَاتِ دِيكَةُ الأَرْضِ يَقُولُ فِي صُرَاخِهِ سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ وَالرُّوحِ»[٧].

١ـ في م، ت: فتسمع

٢ـ في م، ت: ـ غير.

٣ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٣٥، الكشف الحثيث(٨٣٤)، المجروحين ٣/ ١١٤.

٤ـ في ت، م: طاهر.

٥ـ تقدم.

٦ـ ذكره الهيثمي في المجمع ١/ ١٥٢ وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه أحمد بن على الأفطح عن يحيى بن زهدم ونقل قول ابن عدي فيهما: لاأدري البلاء منه أومن شيخه.

٧ـ أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٦، ٧، والسيوطي في اللآلىء ١/ ٣٢، وذكره ابن عراق في تنزية الشريعة ١/ ١٨٩ وقال: رواه ابن عدي. من حديث العرس بن عميرة، وفيه يحيى بن زهدم بن الحارث، تعقب بأن ابن حبان خولف في اتهامه يحيى بالوضع، وقال ابن عدي أرجو =

وبإسناده قال: كنا في غزاة مع النبي ﷺ فقال لعائشة: «سَابِقِينِي» فَسَبَقَهَا النبي ﷺ[١]. فذكره.

قال:[٢] وهذان الحديثان قال فيهما يحيى بن زهدم عن أبيه عن العرس[٣] والحديثان اللذان قبلهما قال يحيى بن زهدم عن أبي، عن أبيه، عن العرس فلا أدري سقط عن أبيه الثاني من ابن الهيثم أو علي.

ثنا علي بن أحمد بن علي، ثنا يحيى بن زهدم، عن أبيه قال: حدثني أبي عن أنس ابن مالك قال: قال ﷺ: «لا تَكْرَهُوا أَرْبَعًا لأَرْبَعَة: لا تَكْرَهُوا الرَّمَدَ؛ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْعَمَى، وَلا تَكْرَهُوا الزُّكَامَ؛ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْجُذَام، وَلا تَكْرَهُوا السُّعَالَ؛ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْفَالِجِ، وَلا تَكْرَهُوا الدَّمَامِيلَ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عُرُوقَ الْبَرَصِ»[٤].

= أنه لاباس به، وقال أبو حاتم: شيخ وارجو أن يكون صدوقا. (قلت) فيصلح حديثه في المتابعات وللحديث شواهد من طرق متعددة، فعند الطبراني في الأوسط وأبي الشيخ في العظمة من حديث عائشة وأبي هريرة وابن عباس، وأخرج الحاكم في المستدرك حديث أبي هريرة، وعند أبي الشيخ من حديث ثوبان وابن عمر، وعند الديلمي من حديث أم سعد امرأة من المهاجرين (قلت) في لسان الميزان عن البخاري أنه قال في حديث الديكة: ليس في هذا المتن حديث يثبت والله أعلم.

١ـ يشهد له حديث عائشة قالت: سابقني النبي ﷺ فسبقته، فلبث حتى إذا أرهقني اللحم سابقني النبي ﷺ فسبقني. فقال النبي ﷺ: هذه بتلك. أخرجه أبو داود ٢/ ٣٤ كتاب الجهاد(٢٥٧٨)، وابن ماجة ١/ ٦٣٦ كتاب النكاح (١٩٧٩)، وأحمد ٦/ ٢٦٤، والنسائي في عشرة النساء ـ ذكره المزي في تحفة الأشراف ١٢/ ١٢١ برقم (١٦٧٦١)، والحميدي ١/ ١٢٨ برقم (٢٦١) وابن حبان (١٣١٠) موارد، والبيهقي ١٠/ ١٨، وصحح إسناده الحافظ العراقي في تخريجه على الإحياء ٢/ ٤٤.

٢ـ في ت، م: الشيخ. ٣ـ في م: قال الشيخ، وفي ت: قال.

٤ـ ذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/ ٣٥٦ وعزاه لابن عدي وقال:(رواه عيسى بن ميمون أبو سلمة الخواص عن السدي عن أبيه عن أبي هريرة ولا يصح عيسى بن ميمون) متروك (تعقب) بأنه لم ينفرد به بل تابعه عن السدي الحكم بن ظهير أخرجه أبو الشيخ في الثواب(قلت) الحكم بن ظهير رمي بالكذب والوضع فلا يصلح تابعا على أن الحديث عند ابن النجار في تاريخه عن عيسى بن ميمون عن الحكم عن السدي والله تعالي أعلم. وذكره الشوكاني في الفوائد ٢٦٣ وقال: وفي إسناده وضاع وهو يحيى بن زهدم. وذكره السيوطي في اللآلئ =

وبإسناده أن رسول الله ﷺ كان يُوقظُ أَهْلَهُ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وكَانَ يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: «اطْلُبُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ»[١].

وبإسناده كنا مع رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله إن لي مالاً أريد أنفق منه ما بلغ أجر الغازي في سبيل الله. قال: «وَمَا مَالُكَ؟» قال: ستة آلاف درهم قال: «فَتَطِيبُ نَفْسُكَ بِنَفَقَتِه؟» قال: نعم. قال: «أَنْفِقْهُ؛ بَلَغْتَ بُغْيَتَكَ؛ أَجْرَ رَجُلٍ سَقَطَ سَوْطُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَهُوَ قَائِمٌ».

أخبرنا عمر بن سنان، ثنا محمد بن عزيز، ثنا يحيى بن زهدم عن أبيه زهدم بن الحارث قال: قال لي وهبان بن صيفي الغفاري، قال لي: يا زهدم قلت لبيك قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا وَهْبَانُ، أَمَّا إِنَّكَ إِنْ بَقِيتَ بَعْدِي - سَتَرَي مِنْ أَصْحَابِي اخْتِلافًا، فَإِنْ بَقِيتَ إِلَى ذَلِكَ الْيَوْمِ - فَاجْعَلْ سَيْفَكَ مِنْ عَرَاجِينَ». فبينا أنا في داري؛ إذ دخل علي بن أبي طالب؛ فسلم، ثم قال: يا وهبان، ألا تخرج معنا؟ فقلت بأبي وأمي يا أبا الحسن أوصاني رسول الله ﷺ - أو تقدم إلي - أو أمرني - فقال: «يَا وَهْبَانُ إِنَّكَ سَتَرى مِنْ أَصْحَابِي اخْتِلافًا، فَإِنْ بَقِيتَ إِلَى ذَلِكَ الْيَوْمِ - فَاجْعَلْ سَيْفَكَ مِنْ عَرَاجِينَ» ثم أخرجت إليه سيفًا من عراجين، فولى عني، ويرحم الله عليًا[٢].

= ٢/ ٢١٥، والفتّني في تذكرة الموضوعات ٢٠٧.

١- ذكر الهندي صاحب الكنز(٢٤٤٩٥) عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: من كان ملتمسا ليلة القدر، فليلتمسها في العشر الأواخر من رمضان، فإن عجزتم فلا تغلبوا في السبع الأواخر وكان يوقظ أهله في العشر الأواخر. وعزاه لأبي قاسم بن بشران في أماليه. ويشهد له حديث عائشة: كان رسول الله ﷺ يجاور في العشر الأواخر من رمضان ويقول: تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان أخرجه البخاري (٤/ ٣٠٥)، كتاب فضل ليلة القدر: باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر، فيه عبادة رقم(٢٠١٧) وطرفاه (٢٠١٩، ٢٠٢٠) ومسلم (٢/ ٨٢٨) كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث علي طلبها رقم(٢١٩ - ١١٦٩).

٢- ذكره الهندي في الكنز (٣١٢٠٩) وعزاه للطبراني. وأخرجه الترمذي ٤/ ٤٢٥، كتاب الفتن (٢٢٠٣)، وابن ماجة ٢/ ١٣٠٩ واللفظ له كتاب الفتن(٣٩٦٠)، والبخاري في التاريخ الصغير ١/ ١١٢ عن عدية بنت أهبان قالت: لما جاء علي بن أبي طالب ها هنا البصرة، ودخل على أبي فقال: يا أبا مسلم، ألا تعينني على هؤلاء القوم؟ قال بلى قاله فدعا جارية له فقال: يا =

قال[1]: ويحيى بن زهدم عامة ما له من الحديث قد ذكرته، وهو من أهل «المغرب»، وقد حدث عنه ابنه يحيى، وعن يحيى أحمد بن علي بن الأفطح، ومحمد ابن عزيز، وغيرهما؛ فأرجو أنه لا بأس به[2].

٨٨/ ٢١٤١ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيسٍ أَبو زكير مَدِينِيٌّ [شاعرٌ][3]«البَصْرَة»[4]

سمعت علي بن أحمد بن علي بن عمران الجرجاني يقول: سمعت عمرو بن علي يقول: عمر بن علي ويحيى بن محمد بن قيس ليسا بمتروكي الحديث.

= جارية أخرجي سيفي قال: فأخرجته فسلَّ منه قدر شبر، فإذا هو خشب فقال: إن خليلي وابن عمك عهد إلي: إذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب، فإن شئت خرجت معك قال: لا حاجة لي فيك، ولا في سيفك. قال الترمذي: وفي الباب عن محمد بن مسلمة، وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عبيد. وأخرج البخاري في التاريخ الصغير قال: حدثني محمد بن أدم ثنا يحيى بن زهدم الغفاري البصري، حدثني أبي زهدم بن الحارث قال لي أهبان بن صيفي قال النبي ﷺ: يا أهبان بهذا».

١ـ في ت، م: الشيخ.

٢ـ في م: (خاتمة وهي آخر الجزء السادس والخمسين من كتاب الكامل يتلوه إن شاء الله أول السابع والخمسين يحيى بن محمد بن قيس والحمد لله وحده وﷺ وعلى آله وأصحابه وأزواجه وعترته أجمعين والحمد لله رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم). آخر الجزء الموفي تسعين والحمدلله رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم وصلواته على محمد وآله أخبرنا الشيخ الجليل النجيب أبو بكر محمد بن طرخان بن بليكين بن الحكم التركي البغدادي جملة أخبرنا الرئيس أبو القاسم إسماعيل بن مسعدة بن إسماعيل الإسماعيلي أخبرنا أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي القرشي بأكثر هذا الكتاب وأخبرنا بالباقي أبو عمرو وعبد الله بن محمد بن الحسن الفارسي قالا أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي.

٣ـ سقط في م.

٤ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/١٥١٧، ١٥١٨، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٧٤ (٢٥٤٨)، تقريب التهذيب: ٢/٣٥٧، خلاصة تهذيب الكمال: (٣/ ١٦٠)، الكاشف ٣/ ٢٦٧، تاريخ البخاري الكبير ٨/ ٣٠٤، الجرح والتعديل: ٩/ ٧٦٤، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٦، الموضوعات ٣/ ٢٦، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٢٧، المغني: ٧٠٤٣، مجمع: ٨/ ٢٢٦، الأنساب: ١٢/ ٤٧٣، الإكمال: ٤/ ٩١، المجروحين: ٣/ ١١٩، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٢، سير الأعلام: ٩/ ٢٩٦.

ثنا علي بن أحمد بن علي بن عمران، ثنا عمرو بن علي، ثنا يحيى بن محمد بن قيس، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «كُلُوا البَلَحَ بِالتَّمْرِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ، وَيَقُولُ: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْخَلَقِ»[١].

وهذا يعرف بيحيى بن محمد بن قيس، المعروف بأبي زكير، ولا أعلم رواه عن هشام ابن عروة غيره.

أخبرنا عمر بن سنان، ثنا بكر بن خلف، ثنا يحيى بن محمد ـ هو أبو زكير ـ عن عمرو ابن أبي عمرو؛ قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَسْتُ مِنْ دَدٍ، وَلا دَدٌ مِنِّي»[٢].

وهذا الحديث [أيضًا][٣] يعرف بيحيى بن محمد[٤] قيس المعروف بأبي زكير عن عمرو ابن أبي عمرو حدثنا خالد بن النضر القرشي حدثنا محمد بن موسى القرشي حدثنا يحيى ابن محمد بن قيس.

قال: سمعت سهيل بن أبي صالح يذكر عن سعيد بن المسيب قال: قال سعد: شكا رجل إلى رسول الله ﷺ لدغته عقرب، فقال النبي ﷺ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ـ لَمْ يَضُرَّكَ» قال: قال: فقلت هذه

١ـ أخرجه ابن ماجه ٢/ ١١٠٥ كتاب الأطعمة(٣٣٣٠) وقال في الزوائد: في إسناده أبو زكريا يحيى بن محمد، ضعفه ابن معين وغيره . وقال النسائي: إنه حديث منكر. وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/ ١٢٠، وقال الذهبي في التلخيص: هذا حديث منكر ولم يصححه المؤلف، وأخرجه العقيلي ٤/٤٢٧، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/ ١٣٤، والخطيب في التاريخ ٥/ ٣٥٣. وينظر موضوعات ابن الجوزي ٣/ ٢٢٦، واللآلىء ٢/ ١٣١، وتذكره ابن القيسراني ٦١٥.

٢ـ أخرجه البيهقي في السنن ١٠/ ٢١٧ ونقل قول أبي عبيد القاسم بن سلام: الدد هو اللعب واللهو. وأخرجه الطبراني ١٩/ ٣٤٤، والعقيلي ٤/ ٤٢٧. وابن أبي حاتم في العلل (٢٢٩٥). وذكره الهيثمي في المجمع ٨/ ٢٢٨، وعزاه للبزار والطبراني في الأوسط وقال: وفيه يحيى بن محمد بن قيس وقد وثق ولكن ذكروا هذا الحديث من منكرات حديثه.

٣ـ سقط في ط. ٤ـ سقط في ط.

الكلمة ليلة من الليالي، فلدغتني؛ فلم يضرني[١].

وهذا الحديث روي عن الثوري وشعبة وعبيدالله بن عمرو وجماعة معهم عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. وأما عن سهيل، عن سعيد بن المسيب لا أعرفه إلا من حديث [أبي][٢] زكير هذا.

أخبرنا ابن أبي مكرم، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا يحيى بن محمد بن قيس أبو زكير؛ قال: سمعت أبا حازم يذكر عن سهل[٣] عن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ[٤] بابِي، وَمَعي مِدْرَى؛ فَوَثَبْتُ؛ فَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِهِ».

أخبرنا الساجي، ثنا محمد بن المثنى، وثنا خالد بن النضر، ثنا محمد بن موسى الحرشي قالا: ثنا يحيى بن محمد بن قيس سمعت العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاثٌ، وَإِنْ صَامَ، وَصَلَّى[٥]، وزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ».

ويحيى بن محمد بن قيس له أحاديث سوى ما ذكرت، وعامة أحاديثه مستقيمة إلا هذه الأحاديث التي بينتها.

٨٩/ ٢١٤٢ يحيى بن سعيد السعدي[٦][٧]

يقال: إنه كوفي، وقيل: بصري، يحدث عن ابن جريج، يكنى أبا زكريا.

ثنا محمد بن أحمد بن الحسين الأهوازي، ثنا إبراهيم بن حرب بن عمر، ثنا يحيى

١ـ أخرجه أبو داود ٢/ ٤٠٦ كتاب الطب (٣٨٩٨) بسند حدثنا أحمد بن يونس «ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال: سمعت رجلاً من أسلم قال: ....» وذكر الحديث دون: ثنا زهير فقلت هذه الكلمة...»، وذكره المتقي الهندي في الكنز بنحوه (٣٥٠٥)، وعزاه لابن ماجة عن أبي هريرة.

٢ـ سقط في م.

٣ـ في ط: سهيل.

٤ـ في م: في.

٥ـ في م: وإن.

٦ـ في م: الساعدى

٧ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٣٥، الضعفاء والمتروكين ٣/ ١٩٥، الضعفاء الكبير ٤/ ٤٠٤، والمجروحين ٣/ ١٢٩.

ابن سعيد الكوفي السعدي، ثنا ابن جريج عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر دخلت على رسول الله ﷺ، وهو في المجلس جالس وحده، فاغتنمت خلوته، فقال: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ لِلْمَسْجِدِ تَحِيَّةً» قُلْتُ: وَمَا تَحِيَّتُهُ يَا رَسُول الله؟ قَالَ: «رَكْعَتَانِ» فَرَكَعْتُهُمَا. وَذَكَر الحديث بطوله في سؤال أبي ذر النبي ﷺ عما سأله[١].

وروى هذا الحديث الحسن بن إبراهيم البياضي[٢]، ومحمد بن غالب تمتام قالا: ثنا يحيى بن سعد السعدي عن ابن جريج، عن عطاء، فذكر هذا الحديث بإسناده.

وقولهما: يحيى بن سعد هو الصواب، وهذا حديث منكر من هذا الطريق [عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر، وهذا الحديث ليس له من الطرق][٣] إلا من رواية أبي إدريس الخولاني والقاسم بن محمد عن أبي ذر، والثالث حديث ابن جريج، وهذا أنكر الروايات.

ويحيى بن سعد هذا يعرف بهذا الحديث.

٩٠/ ٢١٤٣ يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ السلمِيُّ يروي عن الثوريِّ وغيرِهِ[٤]

ثنا عبدالله بن محمد بن ناجية، ثنا نصر بن عبدالرحمن الوشاء، ثنا يحيى بن إبراهيم السلمي عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن زيد بن وهب عن حذيفة سمعت النبي

١ـ أخرجه ابن حبان في المجروحين ٣/ ١٢٩، والبيهقي ٩/ ٤، وأبو نعيم في الحلية ١/ ١٦٧، والحاكم في المستدرك ٢/ ٥٩٧، وقال الذهبي: السعدي ليس بثقة. وللحديث طرق أخرى عن أبي ذر عند ابن حبان(٩٤) موارد، وابن جرير في التاريخ ١/ ١٥١ وأخرج طرفا منه: أحمد ٥/ ١٧٨، ١٧٩ والنسائي في الاستعاذة ذكره المزي في «تحفة الأشراف» ٩/ ١٨٠ «البزار برقم (١٦٠) من طريق المسعودي حدثنا أبو عمر الدمشقي، عن عبيد بن الخشخاش عن أبي ذر.. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٥٩ ـ ١٦٠ باب: « السؤال للانتفاع وإن كثر وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط بنحوه، وعند النسائي طرف منه وفيه المسعودي وهوثقة ولكنه اختلط».

٢ـ في م: الشامي. ٣ـ سقط في م.

٤ـ ينظر: تقريب التهذيب ت(٧٤٩٤)، تهذيب التهذيب ١١/ ١٧٤، والجرح والتعديل ت (٥٣٩)، ثقات ابن حبان ٩/ ٢٥٨.

ﷺ يذكر زمانًا يقال للرجل [فيه][1] : ما أظرفه! ما أجلده! مـا أعقله! وما في قلبه مثقال حبة من إيمان[2].

قال الشيـخ: وهذا حديث منكر بهذا الإسنـاد عن الثوري، لا يرويه عنه غيـر يحيى هذا.

قال: ويحيى هذا ليس بالمشهور، وقـد روى يحيى بن إبراهيم هذا عن الثوري، عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالله بن شداد، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «لا نِكَاحَ إلا بِوَلِيٍّ»[3].

قال الشيخ: وهذا الحديث ـ أيضًا ـ منكر عن الثوري، لا يرويه عنه[4] غير يحيى بن إبراهيم وبكر بن الشرود.

٩١/ ٢١٤٤ يَحْيَى بْنُ صَالحِ الأَيْلِيُّ يروي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ[5]

ثنا القاسم بن عـلي الجوهري، ثنا يحيى بن عـثمان بن صالح، ثنا يحـيى بن بكير، حدثني يـحيى بن صالح الأيلـي، سمعت منه بـ «أيلـة» سنة سبع وتسعـين ومائة، عن إسمـاعيل ابن أمـية عن عطـاء، عن ابن عبـاس: أن رسول الله ﷺ كان يـصلي في النعلين، وينزع[6].

١ـ سقط في م.
٢ـ ذكره الذهبي في الميزان، وذكره بنحوه الحافظ في اللسان.
٣ـ ذكره الذهبي في «الميزان»، وذكره الحافظ في اللسان وله شاهد عن أبي موسى.
٤ـ سقط في م.
٥ـ ينظر: تـهذيب التـهذيب: ١١/ ٢٣١، (٣٧٢)، لسـان الميزان: ٦/ ٢٦٢، الإكـمال: ١/ ١٢٨، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٠٩، ديوان الضعفاء: ٤٦٤٦، مجمع: ١/ ١١٤، ٣/ ٢٠٨.
٦ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/ ٤٠٩ والصـلاة في النعال ثبت من حديث أنس أخرجه البخاري ١/ ٥٨٩ كتاب الصلاة: باب: الصلاة في النعـال (٣٨٦) ومسلم في الصحيح ١/ ٣٩١، كتاب: المساجد باب جواز الصلاة في النعـلين(٦٠/ ٥٥٥)، والترمذي ٢/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠، كتاب الصلاة: باب ما جاء في الصلاة في النعال (٤٠٠).

وبإسناده قال: قال رسول الله ﷺ : «يَا عَتَّاب[1] بْن أُسَيْد إنِّي قَدْ بَعَثْتُك بَعَثْتُكَ إلَى أَهْلِ اللهِ، وأَهْلِ «مكَّةَ»؛ فَانْهَهُمْ عَنْ بَيْعِ مَا لَمْ يَقْبِضُوا، وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يَضْمَنُوا، وَعَنْ قَرْضٍ وَبَيْعٍ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ. أَرْبَعَةٌ لَيْسَ بَيْنَهُمْ مُلاعَنَةٌ: الْيَهُودِيَّةُ تَحْتَ المُسْلِمِ، والنَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ المُسْلِمِ، وَالعَبْدُ عِنْدَهُ الحُرَّةُ، وَالحرُ عِنْدَهُ الأَمَةُ»[2].

قال الشيخ: وقد روى عن يحيى بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي غير ما ذكرت، وكلها غير محفوظة.

٩٢/ ٢١٤٥ يَحْيَى بْنُ خليفِ بْنِ عُقْبَةَ السَّعْدِيُّ[3]

أخبرنا عمر بن سنان المنبجي، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا يحيى بن خليف، ثنا الثوري، عن طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، قالت: قال رسول الله ﷺ : «لا يَصْلُحُ الْكَذِبُ إلا فِي ثَلاثَةٍ: الرَّجُلُ يُرْضِي امْرَأَتَهُ، وفِي الْحَرْبِ، وَفِي صُلْحٍ بَيْنَ النَّاسِ»[4].

قال: وهذا الحديث عن الثوري بهذا الإسناد غير محفوظ؛ فلا أعلم يرويه عن الثوري غير يحيى بن خليف أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير حدثنا معمر به سهل حدثنا يحيى بن خلف[5].

ثنا شعبة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ ، قال: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»[6] وقد روى هذا الحديث عن عبدالصمد بن عبدالوارث ووهب بن جرير عن شعبة كذلك.

١ـ في م: ياغياث.

٢ـ أخرجة البيهقي في السنن ٧/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨ من طريق ابن عدي وقال: وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل، يحيى بن صالح الأيلي أحاديثه غير محفوظة والله أعلم.

٣ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٣٤.

٤ـ ذكره الذهبي في الميزان. وله شاهد مطول عن أسماء بنت يزيد أخرجه الترمذي ٤/ ٢٩٢. كتاب البر والصلة: باب ما جاء في إصلاح ذات البين(١٩٣٩)، وأحمد في المسند ٦/ ٤٥٤ ـ ٤٥٩ ـ ٤٦٠.

٥ـ سقط في ط.

٦ـ تقدم.

ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن الفرج الغافقي، ثـنا أبو أمية محمد بن إبراهيم، ثنا يحيى ابن خليف بن عقبـة السعدي، ثنا أبو[١] عون عن مـحمد بن عـمـران بن حـصين: أن رسول الله ﷺ سلم في سجدتي السهو[٢].

ويحيى بن خليف له أحاديث غير هذا، والمنكـر في حديثه حديث الثوري عن طلحة بن يحيى.

٩٣/ ٢١٤٦ يَحْيَى بْنُ نَصر بْنِ حَاجِب بنِ عَمرِو بْنِ سَلَمَةَ[٣] أبو عبدِالله القرشيُّ

أخبرنا عمر بن سنان، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا يحيى بن نصر بن حاجب، ثنا هلال بن خـباب عن زاذان، عن علـي بن أبي طالب قال: قـال رسول الله ﷺ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتَّةٌ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَنْصَحُ لَهُ بِالْغَيْبِ، وَيُشَمِّتُ عَلَيْهِ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَشْهَدُ جِنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ»[٤].

١ـ في م: ابن.

٢ـ أخرجـه مسلم ١/ ٤٠٤ كـتاب المساجـد: باب السهـو في الصلاة والسـجود له(١٠١ ـ ٥٧٤)، (١٠٢ . . . . .) بإسناده عن عـمران بن الحصين: أن رسـول الله ﷺ صلي العصر فـسلم في ثلاث ركعات، ثم دخل منزلـه، فقام إليه رجل يقال له الخرباق، كـان في يديه طول فقال: يا رسول الله فذكر لـه صنيعه، وخرج غضبـان يجر رداءه حتى انتهى إلى النـاس، فقال: أصدق هذا؟ قالوا: نعم فصلي ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم.

٣ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٤٥، الضعفاء والمتروكين ٣/ ٢٠٤، الضعفاء الكبير ٤/ ٤٣٣، الجرح والتعديل ٩/ ١٩٣.

٤ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده(٥٠٩). وأخـرجه أبو يعلى(٤٣٥) من طريق هناد عن أبي الأحوص عن أبي إسحـاق عن الحارث عن علي به وفيـه: «ويحب له ما يحب لنفسـه» بدل «وينصح له بالغيب». وأخرجه الترمذي في الأدب(٢٧٣٧) باب: ما جـاء في تشميت العاطس، وابن ماجة في الجنائز (١٤٣٣) باب: ما جاء في عيادة المريض. من طريق هناد بن السري، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ١/ ٨٩، والدارمي في الاستـئذان ٢/ ٢٧٥ باب: في حق المسلم على المسلم، من طريقين عن إسرائيل، عن أبي إسـحاق، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: « حـديث حسن، وقد روي من غير وجـه عن النبي ﷺ وقد تكلم بعـضهم في الحارث الأعور». ولـكن له شواهد =

قال: وهذا الحديث بهذا الإسناد يعرف بيحيى بن نصر هذا.

ثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مزين السرخسي، ثنا يحيى بن نصر بن حاجب أبو عبدالله القرشي، ثنا هلال بن خباب عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ النَّاسَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً [مُشَاةً][1] غُرْلاً»[2].

ثنا مكي بن عبدان، ثنا أحمد بن يوسف، ثنا يحيى بن نصر بن حاجب، ثنا ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ اخْتَارَ مِنْ خَلْقِهِ الْعَرَبَ، وَاخْتَارَ مِنَ الْعَرَبِ مُضَرَ، وَاخْتَارَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ[3] النَّضْرَ بْنَ كِنَانَةَ»[4].

ثنا مكي بن عبدان، ثنا الحسين[5] بن هارون، ثنا يحيى بن نصر بن حاجب عن عمر

= كثيرة منها ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة في السلام(٢١٦٢) (٥) باب: من حق المسلم على المسلم رد السلام.

١ـ سقط في م.

٢ـ أصله في الصحيح أخرجه البخاري ٦/ ٤٤٥ كتاب الأنبياء: باب ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ (٣٣٤٩) وأطرافه في (٣٤٤٧ ـ ٤٦٢٥ ـ٤٦٢٦ ـ ٤٧٤٠ ـ ٦٥٢٤ ـ ٦٥٢٥ ـ ٦٥٢٦)، ومسلم ٤/ ٢١٩٤ ـ ٢١٩٥ كتاب الجنة وصفة نعيمها: باب فناء الدنيا (٥٨ ـ ٢٨٦٠)، والترمذي ٤/ ٦١٥ كتاب صفة القيامة: باب ما جاء في شأن الحشر (٢٤٢٣)، والنسائي ٤/ ١٧ كتاب الجنائز: باب ذكر أول من يكسي(٢٠٨٧). وفي الباب عن عائشة أخرجه مسلم في المصدر السابق (٥٦ ـ ٢٨٥٩)، والنسائي ٤/ ١١٤ ـ ١١٥ كتاب الجنائز: باب البعث(٢٠٨٤)، وأخرجه أحمد في المسند ٦/ ٥٣. والغرلُ: جمع أعزل وهو الأغلف، وهو غير المختون.

٣ـ في م: مضر ولد.

٤ـ أخرجه البيهقي في السنن ١/ ١٣٧، وفي الدلائل ١/ ١٦٧ عن محمد بن علي أن رسول الله ﷺ قال: إن الله اختار: فاختار العرب منهم كنانة، أو النضر بن كنانة. ثم اختار منهم قريشاً، ثم اختار منهم بني هاشم، ثم اختارني من بني هاشم. وقال البيهقي في السنن: هذا مرسل. ويشهد له حديث واثلة بن الأسقع مرفوعاً «إن الله اصطفى كنانة من بني إسماعيل واصطفى من بني كنانة قريشا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم» أخرجه مسلم ٤/ ١٧٨٢ كتاب الفضائل، باب فضل نسب النبي ﷺ (١ ـ ٢٢٧٦).

٥ـ في م: الحسن.

ابن سعيد بن أبي حسين، عن عثمان بن سليمان، عن علقمة بن نضلة أنه قال: توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وما تدعى رباع «مكة» إلا السوائب، من احتاج ـ سكن، ومن استغنى ـ أسكن[١].

[حدثنا محمد بن علي بن إسماعيل المرزوي حدثنا أحمد بن سيار حدثنا يحيى بن نصر بن حاجب المرزوي حدثنا مسلم][٢] بن خالد الزنجي عن عمرو بن دينار، عن عطاء ابن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ـ فَلا صَلاةَ إلا الْمكْتُوبَةَ»، قِيلَ يَا رسُولَ اللهِ، ولا ركْعَتَي الْفَجْرِ؟ قَالَ: «وَلا [٣]رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ»[٤].

وهذا الحديث يرويه عن عمرو بن دينار جماعة بهذا الإسناد، ولا أعلم ذكر هذه الزيادة في متنه ـ قيل: يا رسول الله ولا ركعتي الفجر ـ عن[٥] يحيى بن نصر، عن مسلم بن خالد عن عمرو.

وحدثني علي بن محمد بن علي بن عبدالله الرازي، ثنا محمد بن صالح بن علي الأشج، ثنا يحيى بن نصر بن حاجب القرشي، حدثني أبي عن موسى بن عقبة، عن أبي سلمة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وحواريِّي

١ـ أخرجه ابن ماجة بإسناده عن علقمة بن نضلة ٢/ ١٠٣٧ كتاب المناسك(٣١٠٧). وقال في الزوائد إسناده صحيح على شرط مسلم، وليس لعلقمة بن نضلة عند ابن ماجة، سوي هذا الحديث وليس له شيء في بقية الكتب. قال السنديّ: قلت الحديث حجةٌ إذ يروي ذلك، لكن قال الدميريّ: علقمة بن نضلة لا تصح له صحبة. وليس له في الكتب شيء سواه. ذكره ابن حبان في أتباع التابعين من الثقات وهذا الحديث ضعيف، وإن كان الحاكم رواه في مستدركه. ورباع مكة: دورها، السوائب: أي غير المملوكة لأهلها، بل المتروكة لله لينتفع بها المحتاج إليها، أسكن، أي: غيره بلا إجارة.

٢ـ سقط في ط.
٣ـ سقط في ط.

٤ـ أخرجه البيهقي في السنن ٢/ ٤٨٣ ونقل قول ابن عدي: لا أعلم ذكر هذه الزيادة في متنة غير يحيى بن نصر عن مسلم بن خالد عن عمرو قال الشيخ: وقد قيل عن أحمد بن سيار عن نصر ابن حاجب وهو وهم. ونصر بن حاجب المروزي ليس بالقوي وابنه يحيى كذلك.

٥ـ في م: غير.

الزُّبَيْرُ»[١].

قال: وهذا الحديث بهذا الإسناد عن موسى بن عقبة لا أعلم يرويه غير يحيى بن نصر بن حاجب عن أبيه، ونصر بن حاجب عن موسى والذي ليحيى بن نصر هو معروف أيضًا روى عنه أيضًا عبدالعزيز القسملي وغيره.

ويحيى بن نصر له غير ما ذكرت من الأحاديث، وأرجو أنه لا بأس به.

٧٤/ ٢١٤٧ يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبدالملِكِ بْنِ المُغيرة النَّوْفَلِيُّ مَدِينِيٌّ[٢]

أخبرنا عمر بن سنان المنبجي، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا يحيى بن يزيد بن عبدالملك عن أبيه، عن داود بن فراهيج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يكره العطسة الشديدة في المسجد[٣].

ثنا أحمد بن عاصم بن سليمان البالسي، ثنا إبراهيم بن سعيد عن يحيى بن يزيد، عن أبيه، عن داود بن فراهيج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ رأى إنسانًا في سفر؛ فقال: «شَيْطَانٌ»، ثُمَّ رَأَى اثْنَيْنِ؛ فَقَالَ: «شَيْطَانَانِ»، ثُمَّ[٤] ثَلاثَةً؛ فَقَالَ: «أُنَاسٌ»[٥].

١ـ تقدم.

٢ـ ينظر: الذيل علي الكاشف رقم: ١٦٨٦، تعجيل المنفعة: ١١٧٧، الجرح والتعديل: ٩/ ٧٢٧، لسان الميزان: ٦/ ٢٨١، ديوان الضعفاء: ٤٦٩٩، المغني: ٦٠٦٧، مجمع: ٣/ ١٨، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٥.

٣ـ أخرجه البيهقي في السنن ٢/ ٢٩٠، وقال: قال أبو أحمد: يحيى بن يزيد ضعيف ووالده يزيد ضعيف، وذكره المتقي الهندي في الكنز (١٨٥٠٤)، وعزاه له و(٢٥٧٨٦)، وعزاه لابن عدي والبيهقي في الشعب.

٤ـ في م: رأى.

٥ـ يشهد له حديث عبدالله بن عمرو مرفوعًا: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب». أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٩٧٨، في كتاب الاستئذان: باب ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء (٣٥)، وأخرجه أحمد في المسند ٢/ ١٨٦، وأخرجه أبو داود ٣/ ٨٠، كتاب الجهاد: باب في الرجل يسافر وحده (٢٦٠٧)، والترمذي ٤/ ١٩٣، كتاب فضائل الجهاد: باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده (١٦٧٤).

أخبرنا عمر بن سنان، ثنا إبرهيم بن سعيد، ثنا يحيى بن يزيد، عن أبيه، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَعْظَم [أَجْرًا][١] مِنْ أَنْ تَسْقِي كَبِدًا حرى»[٢].

وثنا أحمد بن عاصم البالسي، ثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا يحيى بن يزيد عن أبيه، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ صَدَقَةٌ أَعْظَم أَجْرًا مِنْ مَاءٍ»[٣].

ثنا أحمد بن عاصم، ثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا يحيى بن يزيد، عن أبيه، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثِرُوا مِنْ[٤] لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللهِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»[٥].

١ـ سقط في م.

٢ـ أخرجه البخاري ١٠/ ٤٥٢، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (٦٠٠٩)، ومسلم ٤/ ١٧٦١، كتاب السلام، باب فضل ساقي البهائم المحترمة وطعامها (١٥٣ ـ ٢٢٤٤)، عن مالك عن سمى مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: بينما رجل يمشي اشتد عليه العطش فوجد بئرًا فنزل فيها فشرب، ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ بي، فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وإن في البهائم أجرًا فقال: «في كل ذات كبد رطبة أجر».

٣ـ أخرجه البيهقي في الشعب ٣٣٧٨، من طريق يزيد بن خصيفة، وعن يزيد بن رومان عن سعيد ابن أبي سعيد به. وعزاه له الهندي في الكنز (١٦٣٢٠)، ويشهد له حديث سعد بن عبادة قال: قلت: يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: «سقي الماء». أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٧٩)، (١٦٨٥)، والنسائي في الوصايا ٦/ ٢٥٤، وابن ماجة في الأدب (٣٦٨٤)، وابن حبان (٨٥٨)، موارد، وأحمد ٥/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥، والبيهقي ٤/ ١٨٥، وقال الحافظ في التلخيص ٢/ ٢٨٩، وهو مرسل لأن سعيدًا ولد سنة مات سعد، وأما تصحيح ابن حبان فمتعقب على شرطه في الاتصال.

٤ـ في م: قول.

٥ـ أخرجه أحمد في المسند ٢/ ٣٣٣. وذكره الهندي في الكنز (١٩٥٨)، وعزاه لابن عدي وأخرجه الخطيب في التاريخ ٧/ ١٨٠، من طريق مخلد بن يزيد عن المقبري عن أبي هريرة به. وقد =

أخبرنا عمر بن سنان، ثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا يحيى بن يزيد بن عبدالملك النوفلي، عن أبيه، عن يزيد بن خصيف[١]، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ [قال][٢]: «إِنَّ اللهَ لَيَعْجَبُ[٣] مِنْ مُدَاعَبَةِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ؛ فَيَكْتُبُ لَهُمَا بِذَلِكَ الأَجْرَ، وَيَجْعَلُ لَهُمَا بِهِ رِزْقًا»[٤].

ثنا عبدالوهاب بن أبي عصمة، ثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا يحيى بن يزيد بن عبدالملك النوفلي عن أبيه، عن عبدالله بن الحسن، عن أم هانئ قالت: قال رسول الله ﷺ: «اقْتَنِي وَلَوْ مَاعِزَ؛ فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ»[٥].

ثنا يحيى بن يزيد بن عبدالملك النوفلي عن أبيه، عن عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله ابن عمر، عن أبيه، عن جده عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ [أنه][٦] قال: «إِذَا ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ ـ كَانَتِ الرَّجْفَةُ، وَإِذَا جَارَ الْحُكْمُ ـ قَلَّ الْمَطَرُ، وَإِذَا غُدِرَ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ ـ ظَهَرَ الْعَدُوُّ»[٧].

يحيى بن يزيد بن عبدالملك هذا له غير ما ذكرت؛ وهو ضعيف، ووالده يزيد ضعيف، والضعف على أحاديثه التي أمليت، والذي لم أمله بين، وعامتها غير محفوظة.

٩٥/٢١٤٨ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ أَبُو زَكَرِيَّا رجل مجهول يروي عنه بقيَّةُ[٨]

حدثنا محمد بن عبدالله بن فضيل، ثنا ابن مصفى.

وثنا الحسين بن عبدالله القطان، ثنا سعيد بن عمرو قالا: ثنا بقية عن يحيى بن

:: تقدم تخريجه بنحوه.

١ـ في ط: حصيفه. ٢ـ سقط من م. ٣ـ في ط: لِيَتَعَجَّبُ.

٤ـ ذكره الذهبي في الميزان، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٤٤٤٠٤)، وعزاه لابن عدي وابن لال.

٥ـ ثبت في م: أخبرنا عبدالله بن محمد بن سلم حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم دحيم.

٦ـ سقط في م.

٧ـ ذكره الذهبي في «الميزان»، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٣٠٨٦٥)، (٤٣٨٢٨)، وعزاه للديلمي في الفردوس. وذكره الحافظ في اللسان.

٨ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٣٤.

خـالد، عن روح بن القـاسم، عن ليث، عـن مجـاهد، عن أبي هريرة أن رسـول الله ﷺ قال: «مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ حِجْرِي لِيَضَعْ عُمَر حَجَرًا إِلَى جَنْبِ حَجَرِ أَبِي بَكْرٍ» ثُمَّ قَالَ «لِيَضَعْ عُثْمَانُ حَجَرًا إِلى جَنْبِ حَجَرِ عُمَرَ» ثُمَّ قَالَ: «هُمُ الْخُلَفَاءُ بَعْدِي»[١].

وبإسـناده قـال: سـمـعت الـنبي ﷺ يـقـول: «الخِلافَةُ ثَلاثُونَ عَامًا، ثُمَّ يَكُونُ الْمُلْكُ[٢]»[٣].

حدثنا الحسين بن عبدالله القطان، ثنا شعبة[٤] بن عمرو.

وحدثنا يحيى بن إبراهيم بن الريان بـ «سر من رأى»[٥] قال: ثنا محمد بن عمرو بن حيان قال: حدثنا بقية، ثنا يحيى بن خالد أبو زكريا عن روح بن القاسم، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عروة بن الزبيـر، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَخَلَ عَلَى قَوْمٍ لِطَعَامٍ لَمْ يُدْعَ إِلَيْهِ[٦] ـ دَخَلَ فَاسِقًا، وأَكَلَ مَا لا يَحِلُّ لَهُ»[٧].

١ـ يشهد له حديث سـفينة مولى رسول الله ﷺ من طريق حشرج بن نباتـة، أخرجه ابن حبان في المجروحين ١/ ٢٧٣، والعـقيلي ١/ ٢٩٧، والبيهقـي في الدلائل ٢/ ٥٥٣، وابن الجوزي في العلل المتناهية ١/ ٢١٠، وقـال: هذا حديث لا يصح قال البخاري: لا يتابع حـشرج لأن عمر وعليـا قالا: لم يـستخـلف النبي ﷺ، وقـال ابن حبـان: حشـرج منكر الرواية لا يـجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

٢ـ تقدم.

٣ـ ثبت في م بدل ما بين القـوسين: من دخل على قوم لطعام ولم يدع له فـأكل دخل فاسقًا وأكل حرامًا.

٤ـ في م: سعيد. ٥ـ في ط: بـ «سُرَّمَّرَي». ٦ـ في م: له فأكل.

٧ـ أخرجه البيهـقي ٧/ ٢٦٥، والدولابي في الكنى ١/ ١٨٠، وقال البيهقي وقـد قيل عن بقية عن يحيى بن خالد عن روح عن ليث عن مجـاهد عن أبي هريرة وهو بإسناديهما لم يروه عن روح ابن القاسـم غير يحيـى بن خالد وهو مجـهول من شيـوخ بقية. وذكـره الهيثمـي في المجمع ٤/ ٥٨، وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه يحـيى بن خالد وهو مجهول. ويشهد له حديث ابن عمر مرفوعًا: «من دخل على غير دعـوة دخل سارقا وخرج مغيرًا» أخرجه أبو داود ٢/ ٣٦٧، كتاب الأطعمة (٣٧٤١)، والبيهقي ٧/ ٢٦٥، وابن حبان ١/ ٢٨٩، من طريق درست ابن زياد عن أبان بن طارق عن نافع قال: قال عبدالله بن عمر فذكره. وقال أبو داود: أبان بن طارق مجهول. وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٥٢٦ ـ ٥٢٧، ونقل قول ابن عدي: =

وهذان الحديثـان منكران عن روح بأسانيدهمـا، لا يرويهما عن روح غيـر يحيى بن خالد؛ وهو[١] من مجهولي شيوخ بقية، ولا أعلم رواهما عن يحيى [هذا][٢] غير بقية.

٢١٤٩/٩٦ يَحْيَى بْنُ إسماعيلَ الواسِطِيُّ[٣]

حدثنـا عبدالملـك بن محمـد، ثنا أبو الأحـوص العكي[٤]، ثنا يحـيى بن إسمـاعيل الواسطي، حدثنا إبراهـيم بن سعد[٥] عن الزهـري، عن[٦] أبي سلمـة عن أبي هريرة، قال: لا يقبل أحد نسب أحد إلا نسب النبي ﷺ.

قال الشيخ: ويحيى بن إسماعيل له أحاديث، وهذا الحديث يعرف به.

٢١٥٠/٩٧ يَحْيَى بْنُ حيَّانَ[٧]

حدثنا الجنيدي، ثنا البخاري، قال يحيى بن حيان، قال يحيى بن إسحاق السيلحاني، عن أخي مقاتل بن حيان، سمع أبا مِجْلَز، عن ابن عباس قال: كانت راية النبي ﷺ سوداء[٨]. يروي عن ابن بريدة عنده، وهم كـثير. وهذا الذي قاله البـخاري وذكره عن

هذا حديث منكر وهو حديث أبان لا يعرف إلا به. قال ابن حبان: درست لا يحل الاحتجاج به.

١ـ في م: مجهول. ٢ـ سقط من م.

٣ـ ينظر: لسـان الميزان ٧/ ٤٢٩، الجـرح والتعديـل ٩/ ٥٣٦، الكاشف ٣/ ٢٤٩، تهذيب الـكمال ٣/ ١٤٨٦، تهذيب التهذيب ١١/ ١٧٩، (٣٠٩)، تقريب التـهذيب ٢/ ٣٤٢، طبقات ابن سعد ٧/ ٣٦٣، تاريخ واسط ١٠٣، المعجم المشتمل ت (١١٣٢).

٤ـ في م: العكيرئي. ٥ـ في م: سعيد.

٦ـ في م: عن الزهري عن أبي سلمة عن.

٧ـ ينظر: الثقات ٧/ ٥٩٨، التاريخ الكبير ٨/ ٢٦٨، اللسان ٦/ ٢٥٧، التاريخ لابن معين ٣/ ٦٤٢، تاريخ أسمـاء الثقات ١٦١٥، دائرة معارف الأعـلمي ٣٠/ ٩٠، تبصير المنتـبه ١/ ٤٠٤، تاريخ الإسلام ٥/ ٣١٢.

٨ـ أخرجه الترمذي ٤/ ١٧٠ كتاب الجهـاد (١٦٨١)، وابن ماجة ٢/ ٩٤١، كتاب الجهاد (٢٨١٨)، من طريق حبان بن عبيدالله أبي زهير، عن أبي مجلز عن ابن عباس قال: كانت راية رسول الله ﷺ سـوداء ولواؤه أبيض. وفـي الباب عـن البـراء عند أبي داود ٣/ ٨٢، كـتـاب الجهـاد (٢٥٩١)، والترمذي ٤/ ١٦٩، في الجهاد (١٦٨٠)، وفيـه أبو يعقوب وهو إسحاق بن إبراهيم قال عنه الحافظ في التقريب ١/ ٥٥: ضعيف.

يحيى ابن حيان. وقد رواه ـ أيضًا ـ حيان بن زهير، شيخ بصري عن أبي مجلز، عن ابن عباس، وعن ابن بريدة، عن أبيه أيضًا[١].

٩٨/ ٢١٥١ يَحْيَى بْنُ عُبيدِاللهِ بنِ الضّحَّاكِ البابلتيُّ الحرَّانيُّ يُكْنَى أبَا سعيد

سمعت الحسين بن أبي معشر يقول: يحيى بن عبدالله بن الضحاك البابلتي؛ كنيته أبو سعيد الحراني[٢]، كان ينزل حران، وولاؤهم لبني هاشم.

سمعت أحمد بن علي المطيري يقول: أظنه حكى عن عبدالله بن أحمد الدورقي قال: قدم يحيى بن معين «حران»؛ فطمع البابلتي أن يجيئه فوجه إليه بصرة فيها مائة دينار وطعام طيب؛ فرد الصُّرَّة وقبل الطعام، فقيل ليحيى يوم دخل: ما تقول في البابلتي؟ قال: والله إن صلته حسنة، وطعامه طيب، إلا أنه لم يسمع من الأوزاعي شيئًا.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا سليمان بن سيف الحراني، ثنا يحيى بن عبدالله ابن الضحاك الحراني، حدثنا إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عمر، عن عمر قال: أتينا ذا الحليفة، فأدركنا ركبًا؛ فوجدنا ريح الطيب؛ فقال عمر: من هؤلاء؟ فقالوا معاوية. قال: هو لعمري[٣] في عمله يا أمير المؤمنين مررت بأم حبيبة فدهنتني قال: فإني عزمت عليك إلا رجعت إليها؛ فغسلته عنك؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّمَا الحَاجُّ الشَّعِثُ التَّفِلُ»[٤].

١ـ ذكره الهيثمي في المجمع ٥/ ٣٢٤، وعزاه لأبي يعلى والطبراني وقال: فيه حيان بن عبيدالله قال الذهبي بيض له ابن أبي حاتم فهو مجهول وبقية رجال أبي يعلى ثقات.

٢ـ في م: حراني. ٣ـ في ط: لعمر.

٤ـ أخرجه الترمذي ٥/ ٢٠٩، ٢١٠، في التفسير (٢٩٩٨)، وابن ماجة ٢/ ٩٦٧، في المناسك (٢٨٩٦)، عن طريق إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي عن ابن عمر قال: قام رجل إلى النبي ﷺ فقال: من الحاج يا رسول الله؟ قال: الشعث التفل، فقام رجل آخر فقال: أي الحاج أفضل؟ قال: العج والثج، فقال ما السبيل يا رسول الله؟ قال: الزاد والراحلة. وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن عمر إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي وقد تكلم بعض أهل الحديث في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه.

ورواه مروان الفزاري والثوري عن إبراهيم بن يزيد فلم يذكر في الإسناد عمر.

حدثنا محمد بن سعيد الحراني قال: ثنا محمد بن يحيى بن كثير، ثنا يحيى بن عبدالله، ثنا مالك عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر قال: كان يأتي القبر فيسلم على النبي ﷺ وعلى أبي بكر وعمر. هكذا رواه البابلتي عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالله بن دينار فزاد في إسناده عبدالله بن أبي بكر. وإنما يرويه مالك، عن عبدالله بن دينار[١].

قال الشيخ: وليحيى البابلتي عن الأوزاعي أحاديث صالحة، وفي تلك الأحاديث أحاديث ينفرد بها عن الأوزاعي، ويروي عن غير الأوزاعي من المشهورين والمجهولين، والضعف على حديثه بين.

٩٩/ ٢١٥٢ يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بنِ سعيدِ بنِ كَثِيرِ بْنِ دِينارٍ الحِمْصِي[٢]

سمعت الحسين بن أبي معشر يقول: يحيى بن عثمان هذا لا يسوى نواة في الحديث، كان يتلقن كل شيء، وكان يعرف بالصدق.

وسمعت المسيب بن واضح يقول: رأيت في النوم كأنه آتٍ أتاني فقال: إن كان يعني من الأبدال أحد ـ فيحيى بن عثمان الحمصي.

قال الشيخ: وليحيى بن عثمان أحاديث صالحة عن شيوخ «الشام»، ولم أر أحدًا يطعن فيه غير ابن أبي معشر، وهو معروف بالصدق وأخوه عمرو بن عثمان كذلك، وأبو همام عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، وهم من أهل البيت الحديث بـ«حمص»، وليس بهم بأس.

١ـ في م: نفسه.

٢ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥١١، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٥٥ (٤١٢)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٥٣، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٥، الكاشف: ٣/ ٢٦٣، الجرح والتعديل: ٨/ ٧١٩، لسان الميزان: ٦/ ٢٦٩، الثقات: ٩/ ٢٦٥، المغني: ٧٠١٨، سير الأعلام: ١/ ٣٠٦.

١٠٠ / ٢١٥٣ يَحْيَى بْنِ هَاشِمِ السمسارُ الغَسَّانِيُّ يُكْنَى أَبَا زَكَرِيَّا[١]

كان بـ«بغداد» ويضع الحديث ويسرقه

سمعت أبا يعلى الموصلي يقول: ذكر ليحيى بن معين وأنا حاضر السمسار، الذي كان يحدث عن هشام بن عروة، عن الأعمش، وعن إسماعيل بن أبي خالد، وكأنه وقف عنده وقال: كان جاري، لا يحمل عن مثله الحديث، كذاب. قال: إن شاء الله.

وقال النسائي: يحيى بن هاشم أبو زكريا متروك الحديث.

حدثنا علي بن أحمد بن مروان، ثنا عبدوس بن إبراهيم الرفاء، ثنا يحيى بن هاشم ابن كثير بن قيس الغساني. أخبرنا عبدالله بن محمد بن مسلم، ثنا إبراهيم بن الوليد، ثنا يحيى بن هاشم الغساني، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ أن يقطع اللَّحْمُ بِالسكِّينِ عَلَى المَائِدَةِ[٢].

وقال الشيخ: وهذا حديث يعرف بأبي معشر، وإن كان ضعيفًا عن هشام، عن عروة، سرقه منه يحيى بن هاشم هذا.

ثنا علي بن أحمد بن مروان، حدثني محمد بن يعقوب بن يوسف المنادي، ثنا يحيى ابن هاشم الغساني، ثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تَأْكُلِ الطِّينَ؛ فَإِنَّهُ يَعْصِمُ الْبَطْنَ، وَيُصَفِّرُ اللَّوْنَ، وَيُذْهِبُ بَهَاءَ الْوَجْهِ».

وبإسناده عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِن[٣] الشِّعْرِ حِكْمَةً»[٤].

وقال الشيخ والحديث الأول في ذكر الطين حديث منكر بهذا الإسناد وحديث إن من الشعر حكمة» قد أوصله قوم، وأرسله آخرون، ويحيى بن هاشم سرقه من بعض من أوصله.

١ـ ينظر: المغني: ٢/ ٧٤٥، الضعفاء والمتروكين: ٣/ ٢٠٤، الجرح: التعديل: ٩/ ١٩٥، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٣٢.

٢ـ تقدم. ٣ـ في م: في. ٤ـ تقدم.

حدثنا محمد بن الحسين بن علي، ثنا محمد بن خلف الأعور قال: ثنا يحيى بن هاشم قال: ثنا الأعمش عن شقيق عن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تَطَهَّرَ[١] أَحَدُكُمْ ـ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ[٢]».

حدثنا محمد بن عبيدالله الخوارزمي، حدثني صالح بن عمران السفري[٣] الدعاء، ثنا يحيى بن هاشم عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «أُتِيَ رَجُلٌ فِي قَبْرِهِ فَقِيلَ: إِنَّا جَالِدُوكَ ثَلاثَ جَلْدَاتٍ قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ: لأَنَّكَ صَلَّيْتَ صَلاةً بِغَيْرِ طَهُورٍ، وَمَرَرْتَ بِمَظْلُومٍ ـ فَلَمْ تَنْصُرْهُ».

حدثنا عبدالله بن أبي سفيان الموصلي وصالح بن أحمد بن يونس قالا: حدثنا محمد ابن خلف المروزي قال: ثنا يحيى بن هاشم الغساني، ثنا الأعمش عن شعبة، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لابُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحِينِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»[٤].

١ـ في م: تظهر.

٢ـ أخرجه الدارقطني ١/٧٣، ٧٤، والبيهقي ١/٤٤ من طريق يحيى بن هاشم بهذا الإسناد مرفوعًا «إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم الله عليه، فإنه يطهر جسده كله، وإن لم يذكر اسم الله في طهوره، لم يطهر منه إلاما مر عليه الماء، فإذا فرغ من طهوره فليشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، فإذا قال ذلك فتحت له أبواب السماء» وقال الدارقطني: يحيى بن هاشم ضعيف. وقال البيهقي. وهذا ضعيف لا أعلمه رواه عن الأعمش غير يحيى بن هاشم ويحيى ابن هاشم متروك الحديث، وقد روي عن ابن عمر من وجه آخر. وساقه البيهقي وضعفه أيضا. وساقه أيضا عن أبي هريرة وضعفه كذلك. ونقل الشيخ أبو الطيب محمد آبادي في التعليق المغني ١/٧٤، نقل قول الحافظ في التلخيص: وفي إسناده يحيى بن هاشم السمسار وهو متروك.

٣ـ في م: عمر المقري.

٤ـ أصله في الصحيح، البخاري ١٠/١٣٢، كتاب المرض: باب تمني المريض الموت (٥٦٧١)، ومسلم ٤/٢٠٦٤، كتاب الدعاء والذكر والتوبة والاستغفار، باب تمني كراهة الموت لضر نزل به (١٠-٢٦٨٠).

قال الشيخ: وهذا لا أعلم رواه عن شعبة بهذا الإسناد وهذا المتن غير يحيى بن هاشم، وحديث الأعمش قبل هذا عن شقيق، عن عبدالله منكران جميعًا، يرويهما يحيى ابن هاشم.

حدثنا محمد بن أحمد بن هارون، ثنا القاسم بن يزيد[١]، ثنا يحيى بن هاشم، ثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير، عن جابر قال رسول الله ﷺ: «مَا وَقَى بِهِ الْمَرْءُ عِرْضَهُ صَدَقَةٌ» فقلنا[٢] لجابر لمن قال الشاعر وذي[٣] اللسان وغيره[٤].

وقال الشيخ: وهذا حديث بهذا الإسناد عن الثوري منكر يرويه يحيى بن هاشم.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سلم، ثنا أحمد بن الوليد الأُمِّي، ثنا يحيى بن هاشم قال: وأظنه شعبة عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة قال: خطبنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلا يَشْرب الخَمْرَ حِينَ يشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ». فقال له رجل: يا أمير المؤمنين فهو كافر؟ قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ لم يأمرنا أن

١ـ في م: الصائغ.

٢ـ في م: فقلت.

٣ـ في م: للشاعر وذوي.

٤ـ أخرجه الحميدي (١٠٨٣)، والدارقطني ٣/ ٢٨ والحاكم ٢/ ٥٠، والبغوي في شرح السنة ٣/ ٤٠٨، برقم (١٦٤٠)، من طرق عن عبدالحميد بن الحسن الهلالي ثنا محمد ابن المنكدر عن جابر مرفوعًا «كل معروف صدقة، وما أنفق الرجل في نفسه وأهله كتب له صدقة، وما وقي به المرء عرضه كتب له به صدقة، وما أنفق المؤمن من نفقة فإن خلفها على الله، فالله ضامن إلاما كان في بنيان أو معصية. فقلت لمحمد بن المنكدر: وما وقى به الرجل عرضه؟ قال: ما يعطي الشاعر وذا اللسان المتقي. وصحح الحاكم إسناده، وتعقبه الذهبي بقوله: قلت عبد الحميد ضعفه الجمهور وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٠٤٠)، من طريق مسور ابن الصلت. وفيه «قال مسور قال محمد بن المنكدر: فقلنا لجابر بن عبد الله ما أراد بقوله: وما وقى به المرء عرضه؟ قال: يعطي الشاعر وذا اللسان، قال جابر، كأنه يقول: الذي يتقي لسانه. وذكره الهيثمي في المجمع ٣/ ١٣٩ وعزاه لأبي يعلى، وقال: فيه مسور بن الصلت وهو ضعيف.

نحدثكم بالرخص، إنما قال رسول الله ﷺ : «لا يَزْنِي الزَّانِي [حِينَ يَزْنِي][1] - وهو مؤمن - إِذَا قَالَ هِيَ لِي حَلَالٌ، وَلا يَشْرِبُ الخمرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ إِذَا قَالَ هِيَ لِي حَلَالٌ»[2].

قال الشيخ[3] : وليحيى بن هاشم عن هشام بن عروة والأعمش والثوري وشعبة غير ما ذكر[4] . وهو يروي أيضًا عن إسماعيل بن أبي خالد وأبي حنيفة وغيرهم بالمناكير، يضعها عليهم، ويسرق حديث الثقات، وهو متهم في نفسه أنه لم يلق هؤلاء، وعامة حديثه عن هؤلاء وغيرهم إنما هو مناكير وموضوعات ومسروقات، وهو في عداد من يضع الحديث.

١٠١/ ٢١٥٤ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ بَصْرِيٌّ كان بـ«إفريقية»[5]

حدثنا ابن صاعد [قال][6]: ثنا بحر بن نصر [قال][7]: ثنا يحيى بن سلام قال: سكن إفريقية.

حدثنا جعفر بن أحمد بن الحجاج أبو نزار مؤذن جامع مصر[8]، ويحيى بن محمد بن صاعد وغيرهما قالوا: حدثنا بحر بن نصر، حدثنا يحيى بن سلام، ثنا سعيد عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ[9]: «أيُّ الشَّجَرَةِ أَبْعَدُ مِنَ الجَازِي[10] أَوْ الحَازِي؟» قَالُوا: فَرْعُهَا. [قَالَ][11]: «فَكَذَلِكَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ هُوَ أَحْصَنُهَا مِنَ الشَّيْطَانِ».

قال الشيخ: وهذا الحديث لا أعلم يرويه بهذا الإسناد عن سعيد غير يحيى بن

١- سقط في م.

٢- تابعه إسماعيل بن يحيي التيمي الكوفي عند الطبراني في الصغير ٢/ ٥٠ - ٥١، وقال، لم يروه عن شعبة إلا إسماعيل بن يحيى التيمي الكوفي، تفرد به الحسن بن جهور، ولم نكتبه إلا عن محمد بن إبراهيم الوشاء. وعزاه له الهيثمي في المجمع ١/ ١٠٦ وقال: فيه إسماعيل بن يحيي التيمي كذاب لا تحل الرواية عنه.

٣- ثبت في م: وهذا الحديث عن شعبه بهذا الإسناد يرويه يحيي بن هاشم عنه قال الشيخ:

٤- في م : ماذكرت.

٥- ينظر: المغني ٢/ ٧٣٦، الضعفاء والمتروكين ٣/ ١٩٦، الجرح والتعديل ٩/ ١٥٥.

٦- سقط في م.

٧- سقط في م.

٨- في ط: مقبل.

٩- في ت: لأصحابه.

١٠- في م: الخارق والحارق.

١١- سقط في م.

سلام.

حدثنا جعفر[١] بن الحجاج وجماعة قالوا: حدثنا بحر بن نصر قال: ثنا يحيى بن سلام قال: ثنا مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان [قال][٢]: سمعت جابر بن عبدالله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى صَلاةً[٣] لَمْ يَقْرأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ فَلَمْ يُصَلِّ إلا وَرَاءَ الإِمامِ»[٤].

قال الشيخ: وهذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد[٥] يرفعه عن مالك بهذا الإسناد لم يرفعه عن مالك غير يحيى بن سلام، وهذا الحديث في الموطأ من قول جابر موقوف.

حدثنا عبدالكريم بن إبراهيم بن حبان بـ«مصر» قال: ثنا الحسن[٦] بن الفضل بن أبي جريدة الواسطي، حدثنا يحيى بن سلام عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ عَشِيَّةِ ذِي الْحِجَّةِ، إِذَا كَانَتْ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ـ نَزَلَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، وَحَفَّتْ بِهِ الْمَلائِكَةُ، فَيُبَاهِي بِهِ مَلائِكَتَهُ، وَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَتَونِي شُعْثًا، غُبْرًا، ضَاجِّينَ[٧]، جَاءُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، وَلَمْ يَرَوْا رَحْمَتِي وَلا عَذَابِي».

قال: فلم أر يومًا أكثر عتيقا من يوم عرفة[٨].

قال الشيخ: وهذا الحديث لا أعلم رواه عن الثوري بهذا الإسناد غير يحيى بن

١ـ في م، ت: بن أحمد.   ٢ـ سقط في م.

٣ـ وقع في الموطأ ١/ ٨٤ (ركعة بدلاً من صلاة).

٤ـ أخرجه مالك في الموطأ ١/ ٨٤ برقم(٣٨) موقوفاً علي جابر « من صلي ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يُصلِّ إلا وراء الإمام». فلم يُصلِّ لأنه ترك ركنا من الصلاة، وفيه وجوبها في كل ركعة. إلا وراء الإمام، فقد صلي. ففيه أنها لا تجب علي المأموم.

٥ـ في م، ت: ـ لم.   ٦ـ في م، ت: الحسين.

٧ـ في م: ضاحين.

٨ـ أخرجه بنحوه ابن حبان كما في موارد الظمآن (١٠٠٦)، وأبو يعلى في مسنده (٢٠٩٠)، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٣٥١٩٦)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان وابن صصري في أماليه. وذكره الهيثمي في المجمع ٣/ ٢٥٦، وعزاه لأبي يعلي.

سلام.

حدثنا أحمد بن عاصم البزاز الأقرع بـ«مصر»، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا سعيد بن[1] يحيى البصري، حدثنا يحيى بن سلام عن عثمان بن مقسم، عن قتادة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عاصم بن عمر، عن عمر أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا[2]، وأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا - يَعْنِي الْمَغربَ - وَغَرُبَتِ الشَّمْسُ - فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»[3].

قال الشيخ: وهذا الحديث من رواية قتادة عن هشام بن عروة لا أعرفه إلا من هذا الوجه.

وليحيى بن سلام غير ما ذكرت من الحديث، وأنكر ما رأيت له هذه الأحاديث التي ذكرتها، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه.

٢١٥٥/١٠٢ يَحْيَى بْنُ عَنْبَسَةَ بَصْرِيٌّ منكر الحديث[4]

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا يوسف بن سعيد [بن مسلم][5]، ثنا يحيى بن عنبسة، ثنا حميد الطويل عن أنس [قال][6]: قال رسول الله ﷺ: «لا يَتَوضَّأْ أَحَدُكُمْ فِي مَوْضِعِ اسْتِنْجَائِهِ؛ فَإِنَّ الْوُضُوءَ يُوضَعُ مَعَ الْحَسَنَاتِ فِي الْمِيزانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[7].

قال الشيخ: وهذا الحديث بهذا الإسناد عن حميد يرويه يحيى بن عنبسة عنه حديث منكر.

١ـ في م: أبي.	٢ـ في م، ت: يعني.

٣ـ أصله في الصحيح. أخرجه البخاري ٤/ ٢٣١، كتاب الصوم: باب متي يحل فطر الصائم ١٩٥٤، ومسلم ٢/ ٧٧٢، كتاب الصيام: باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار (٥١ - ١١٠٠).

٤ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٤١، الضعفاء والمتروكين ٣/ ٢٠١، الكشف الحثيث ٨٤١.

٥ـ سقط في م.

٦ـ سقط في م.

٧ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان، ثنا يوسف بن سعيد، وحدثنا أحمد بن عمر بن المهلب وعيسى بن أحمد الصدفي قالا: حدثنا علي بن زيد الفرائضي قال: حدثنا يحيى ابن عنبسة، ثنا حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «خَدَرُ الْوَجْهِ مِنَ السُّكْرِ يَهْدِرُ الْحَسَنَاتِ»[١].

قال الشيخ: وهذا الحديث أيضًا بهذا الإسناد يرويه يحيى بن عنبسة.

حدثنا صالح بن أبي الجن[٢]، ثنا نصر بن النزيل[٣] البالسي، ثنا يحيى بن عنبسة الحنفي، ثنا حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَاسِطٌ يَدَهُ[٤] لِمُسِيءِ اللَّيلِ لِيَتُوبَ بِالنَّهَارِ، وَلِمُسِيءِ النَّهَارِ لِيَتُوبَ بِاللَّيْلِ حَتَّى تَطلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»[٥].

قال الشيخ: وهذا الحديث بهذا الإسناد عن حميد يرويه[٦] ابن عنبسة [عنه][٧].

حدثنا محمد بن الربيع بن سليمان الجيزي بـ«مصر» ومحمد بن أحمد بن حمدان وعبدالملك بن محمد، قالوا: حدثنا يوسف بن سعيد قال: ثنا يحيى بن عنبسة قال: ثنا حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «حُسْنُ الْوَجْهِ مَالٌ وَحُسْنُ الشَّعْرِ مَالٌ وَحُسْنُ اللسَانِ مَالٌ وَالْمَالُ مَالٌ»[٨].

١ـ ذكره الذهبي في الميزان، وذكره بن عراق في تنزيه الشريعة ٢/١٩٨ وعزاه للدارمي وقال: وفيه يحيى بن عنبسة، وذكره الفتني في تذكرة الموضوعات ١٦٢، وذكره الحافظ في اللسان.

٢ـ في م: الحسن.

٣ـ في م: نصير بن النزيل.

٤ـ في م:ـ يديه.

٥ـ يشهد له حديث أبو موسى عند مسلم ٤/٢١١٣ كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب (٣١ـ ٢٧٥٩)، وأحمد ٤/٣٩٥، وابن المبارك في الزهد ص ٣٨٥ برقم (١٠٩١)، والبيهقي ٨/١٣٦، ١٠/١٨٨.

٦ـ في م:ـ يحيى.

٧ـ سقط في م.

٨ـ ذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/١٩٨ وعزاه للديلمي من حديث أنس وقال: وفيه يحيى بن عنبسة. وذكره الفتني في تذكرة الموضوعات ١٦٢، وذكره الذهبي في الميزان، والحافظ في اللسان.

قال الشيخ: قال لنا ابن[1] الربيع: أريد به[2] إذا رآه إنسان في النوم. وهذا الحديث من أنكر حديث رواه يحيى بن عنبسة عن حميد.

حدثنا عبدالله بن يحيى السرخسي [قال[3]][4] يوسف بن سعيد قال، ثنا يحيى بن عنبسة [قال][5]: ثنا أبو حنيفة عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ [قال][6]: «لا يَجْتَمِعُ عَلَى الْمُسْلِم خَرَاجٌ وَعُشْرٌ»[7].

قال الشيخ: وهذا الحديث لا يرويه غير يحيى بن عنبسة بهذا الإسناد عن أبي حنيفة، وإنما يروى هذا من قول إبراهيم، ويحكيه أبو حنيفة عن حماد، عن إبراهيم في قوله، وهو مذهب أبي حنيفة، وجاء يحيى بن عنبسة، فرواه عن أبي حنيفة، فأوصله إلى النبي ﷺ، وأبطل فيه.

حدثنا أحمد بن حفص السعدي [قال][8]: ثنا أحمد بن نصر الفراء [قال][9]: ثنا يحيى ابن عنبسة البصري، حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أُمَّتِي عَلَى خَمْسِ طَبَقَاتٍ»[10] فذكر حديثًا منكرًا.

قال الشيخ: ويحيى بن عنبسة هذا مكشوف الأمر في ضعفه، لرواياته عن الثقات بالموضوعات.

١ـ في م:ـ أبو.
٢ـ في م:ـ أراه يكن.
٣ـ سقط في م.
٤ـ في م:ـ حدثنا.
٥ـ سقط في م.
٦ـ في ط: قال وهي زيادة لا محل لها.
٧ـ ذكره الذهبي في «الميزان» وله شاهد عن شعبه بن أبي كثير بلفظ «خدر الوجه من النبيذ تتناثر منه الحسنات» ذكره الهيثمي في الزوائد ٥/ ٧٥، وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط.
٨ـ سقط في م.
٩ـ سقط في م.
١٠ـ ذكره الذهبي في «الميزان» وذكره الحافظ في اللسان وله شاهد عن أنس أخرجه ابن ماجه (٤٠٥٨)، وابن حبان في المجروحين ٢/ ١٧١، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٣٢٤٤٥).

١٠٣/ ٢١٥٦ يَحْيَى بْنُ سُليمَان بْنِ نضلةَ المَديني[(١)]

كان ابن صاعد يقدمه[(٢)] ويفخم أمره، وهو يحدث عن مالك بالموطأ وغير الموطأ، ويحدث عن ابن أبي الزناد وسليمان بن بلال والكبار من المؤذنين[(٣)].

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد [قال][(٤)]: سمعت عبدالرحمن بن خراش يقول: يحيى بن سليمان بن نضلة لا يسوى فلسًا.

ويحيى بن سليمان هذا يروي عن مالك وأهل «المدينة» أحاديث عامتها مستقيمة.

١٠٤/ ٢١٥٧ يَحْيَى بْنُ محمَّدِ [بنِ يَحْيَى][(٥)] ابن أخي حَرْمَلَةَ[(٦)] يكنى أبا القاسم[(٧)]

كتبت عنه بـ«مصر» في الرحلتين[(٨)] جميعًا وكان ضعيفًا.

حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى ابن أخي حرملة، ثنا عمي حرملة، ثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد بن عمرو، عن سفينة قال: بنى رسول الله ﷺ المسجد، ووضع حجرًا، ثم قال: ليضع أبو بكر حجرًا إلى جنب حجري، ثم قال: ليضع عمر حجرًا إلى جنب حجر أبي بكر، ثم قال: ليضع عثمان حجرًا إلى جنب حجر عمر، ثم قال: هؤلاء الخلفاء بعدي[(٩)].

١ـ ينظر: الثقات ٩/ ٢٦٩، اللسان ٦/ ٢٦١، دائرة الأعلمي ٣٠/ ٩٩، تبصير المنتبه ٤/ ١٣٤٢.

٢ـ في ط: يقدم. ٣ـ في م، ت: المدنيين.

٤ـ سقط في م.

٥ـ سقط في م، ت.

٦ـ في وفي ط: يقدم.

٧ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥١٧، تهذيب التهذيب: ١١/ ٢٧٦(٥٥٠) تقريب التهذيب: ٢/ ٣٥٧، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٦٠، الكاشف: ٣/ ٢٦٧، الأنساب: ٨/ ١٩٤، الأعلام: ٨/ ١٦٤، سير الأعلام: ١٢/ ٢٨٥، الإكمال: ٢/ ٥٨٦، العبر: ٢/ ٣٦، تاريخ بغداد: ١٤/ ٢١٧.

٨ـ في ت: رحلتي.

٩ـ تقدم.

وبإسناده قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «الْخِلافَةُ ثَلاثُونَ عَامًا، ثُمَّ يَكُونُ الْمُلْكُ»[١].

قال سفينة: أمسك سنتين أبو بكر، وعشر سنين عمر واثنتي عشرة عثمان، وست سنين علي.

قال الشيخ: وهذان الحديثان بإسناديهما لم أكتبهما إلا عن يحيى بن محمد هذا، فأما الحديث الأول فرواه حشرج بن نباتة عن سعيد بن جمهان عن سفينة. والحديث الثاني رواه حماد بن سلمة ويحيى بن طلحة بن أبي شهدة وحشرج بن نباتة عن سعيد بن جمهان عن سفينة. وأما بهذا الإسناد فلم نكتبه إلا عن يحيى هذا.

حدثنا يحيى بن محمد ابن أخي حرملة، ثنا محمد بن أبي السري، ثنا عبدة بن سليمان، ثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي سِتِّينَ سَنَةً وَلا يَقْبَلُ اللهُ لَهُ صَلاةً؛ لَعَلَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ، وَلايُتِمُّ السُّجُودَ»[٢].

قال الشيخ: وهذا الحديث بهذا الإسناد والمتن غير محفوظ.

وليحيى بن محمد[٣] هذا عن عمه حرملة وغيره من المناكير ما ليس هو بمحفوظ غير ما ذكرت، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق.

١ـ تقدم.

٢ـ ذكره المنذري في الترغيب ١/ ١٨٢ برقم (٨)، وعزاه لأبي القاسم الأصبهاني وقال: ينظر سنده.

٣ـ في م:ـ بن يحيى.

من اسمه يزيد

١٠٥/ ٢١٥٨ يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشيُّ بَصْرِيٌّ[1]

حدثنا الحسن بن عثمان التستري،[2] ثنا سلمة بن شبيب قال: سمعت يزيد بن هارون يقول: سمعت شعبة يقول: لأن أزني أحب إلي من أن أحدث عن يزيد الرقاشي.

قال يزيد بن هارون: وما كان أهون عليه الزنا فذكرت[3] هذا الحديث لأحمد بن حنبل فقال: إنما بلغنا هذا في أبان بن أبي عياش.

أخبرنا الحسن بن سفيان حدثني عبدالعزيز بن سلام، ثنا رافع ـ أو نافع ـ أخبرني عبدالله ابن إدريس قال: سمعت شعبة يقول: لأن يفعل[4] الرجل بزنًا [5] خير له من أن يروي عن أبان ويزيد الرقاشي.

حدثنا ابن أبي عصمة [قال][6]: ثنا أبو طالب أحمد بن حميد سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا تكتب عن يزيد الرقاشي[7]، قلت له: فلم ترك حديث يزيد لهوى كان فيه؟ قال: لا، ولكن كان منكر الحديث، وكان شعبة يحمل عليه، وكان قاصًا.

حدثنا ابن حماد قال: ثنا معاوية عن يحيى [قال][8]: يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف.

حدثنا ابن حماد، ثنا عبدالله بن أحمد سمعت أبي يقول: يزيد بن أبان الرقاشي فوق أبان بن أبي عياش.

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٢٧، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٠٩، (٥٩٧)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦١، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٦٦، ١٧٩، الكاشف: ٣/ ٢٧٤، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٣٢، تاريخ البخاري الصغير: ١/ ٣٠٨، الجرح والتعديل: ٩/ ١٠٥٣، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٩، تاريخ الإسلام: ٥/ ١٨٣، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٧٣، المغني: ٧٠٨٢، تراجم الأحبار: ٤/ ٢٥٩، ٢٦٩، الحلية: (٣/ ٥٠)، الأنساب: ٦/ ١٥٠، ترغيب ٤/ ٥٨٠، ضعفاء ابن الجوزي ٣/ ٢٠٦، مجمع: ١/ ١٥٥.

٢ـ في م، ت: لتستر. ٣ـ في غير م: فذكر.

٤ـ في م: بفعل وفي ط: يعمل والتصويب من تهذيب الكمال.

٥ـ ط: يزني. ٦ـ سقط في م.

٧ـ في م: شيء. ٨ـ سقط في م.

حدثنا أحمد بن علي [قال][1] : ثنا عبدالله بن أحمد الدورقي قال: ثنا يحيى بن معين قال: يزيد بن أبان الرقاشي في حديثه ضعف.

وقال عمرو بن علي: ويزيد الرقاشي هو يزيد بن أبان.

سمعت عبدالرحمن يحدث عن الربيع بن صبيح عنه، وكان يحيى لا يحدث عنه، وكان رجلاً صالحًا قد روى عنه الناس، وليس بالقوي في حديثه.

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يزيد بن أبان الرقاشي البصري عن أنس كان شعبة يتكلم فيه.

وقال النسائي: يزيد بن أبان الرقاشي بصري متروك الحديث.

أخبرنا الفضل بن الحباب [قال][2]: ثنا محمد بن عبدالله الخزاعي [قال][3]: ثنا حماد ابن سلمة عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أراد أن يصلي على عَبْدِاللهِ بنِ أُبَيٍّ فأخذ جبريل بثوبه[4] وقال ﴿لا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾.

قال الشيخ: وليزيد الرقاشي أحاديث صالحة عن أنس و[5]غيره، ونرجو أنه لا بأس به برواية الثقات عنه من البصريين والكوفيين وغيرهم.

٢١٥٩/١٠٦ يَزِيدُ بْنُ عبدِاللهِ بنِ قُسَيْطٍ مَدني[6]

حدثنا عبدالله بن يحيى بن المنهال وأحمد بن حسن[7] قالا: حدثنا الرمادي قال: ثنا

١ـ سقط في م. ٢ـ سقط في م.

٣ـ سقط في م. ٤ـ في ط: يثنيه. ٥ـ في م:ـ عن.

٦ـ ينظر : تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٣٧، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٤٢، (٦٥٥)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦٧، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٧٣، الكاشف ٣/ ٢٨١، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٤٤، الجرح والتعديل: ٩/ ١١٥٢، لسان الميزان: ٧/ ٤٤٢، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢١٠، تاريخ الإسلام ٥/ ١٨٧، تاريخ أسماء الثقات: ١٥٥٧، مقدمة الفتح: ٤٥٣، الثقات ٧/ ٦١٦، المعين: ٤٤٧، المغني: ١١٨، نسيم الرياض: ٣/ ٤٩٩، طبقات ابن سعد: ٥/ ٢٤٦، سير الأعلام ٥/ ٢٦٦.

٧ـ في م، ت:ـ حشمرد.

عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج، ثنا سفيان الثوري عن مالك بن أنس، عن يزيد بن عبدالله ابن قسيط عـن سعيد بن المسيب: أن عـمر وعثمان قـضيا في[1] الملطاة بنصف الموضحة فقال: صدق أنا حدثته به فقلت: حدثني فأبى أن يحدثني فقال له مسلم بن خالد: يا أبا عبدالله ألا تحدثه؟ قال: لا، العمل عندنا بخلافه، ورجله عندنا ليس هناك ـ يعني: يزيد ابن عبدالله بن قسيط.

حدثنا الفضل بن الحبـاب، ثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بـن بكر أخبرنا ابن جريج عن سفيان الثـوري، عن مالك بن أنس، عن يزيد بن عبدالله بن قسـيط، عن سعيد بن المسيب، عن عمر وعثمان أنهما قضيا في الملطاة بنصف عقل الموضحة وهي السمحاق.

حدثنا محمد بن علي المروزي، ثنا عثمـان بن سعيد، سألت يحيى بن معين عن يزيد ابن قُسَيْط ما حاله؟ فقال: صالح.

قال الشيخ: ويزيد بن عـبدالله بن قسيط مدني مشهـور عندهم بالرواية، وقد حدث عنه ابن عجلان ومالك بن أنس وجماعة معـهما، وقد روى عنه مالك غير حديث وهو صالح الروايات.

١٠٧/ ٢١٦٠ يَزِيدُ بْنُ رَبيعةَ أَبو كاملٍ الرَّحَبيُّ الصَّنْعَانِيُّ

«صنعاء» «دمشق»[2]

حدثنا ابن حماد قال: ثنا معاوية أراه عن يحيى قال: قال[3] أبو مسهر: يزيد بن ربيعة كان قديمًا غير متهم بما ينكر عليـه أنه أدرك أبا الأشعث، ولكني أخشى عليه سوء الحفظ والوهم.

---

١ ثبت في م: في المـطاة وهي السمحـاق بنصف ما في المـوضحة قال عـبد الرزاق: ثم قـدم علينا الثوري فسألناه فحدثنا عن مالك. قال عبد الرزاق ثم لقيت مالكا فقلت: إن الثوري حدثنا عنك عن ابن قسيط عن ابن المسيب أن عمر وعثمان قضيا.

٢ـ ينظر: الجرح والتعديل: ٩/ ٢٦١، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٣٢.

٣ـ في م: لي.

حدثنا الجنيدي قال: ثنا البخاري قال: يزيد بن ربيعة أبو كامل الرحبي الصنعاني «صنعاء» «دمشق» عن أبي الأشعث حديثه مناكير.

حدثنا ابن حماد قال: قال السعدي: أحاديث يزيد بن ربيعة أباطيل، أخاف أن تكون موضوعة.

قال الشيخ: ويزيد بن ربيعة هذا أبو مسهر أعلم به؛ لأنه من بلده، ولا أعرف له شيئًا منكرًا قد جاوز الحد فأذكره، وأرجو أنه لا بأس به في الشاميين.

١٠٨/ ٢١٦١ يَزِيدُ بْنُ زِيادٍ وقيل: يزيد بنُ أَبَي زيادٍ شَامي ت[1]

حدثنا الجنيدي قال: ثنا البخاري قال: يزيد بن زياد بن أبي زياد عن الزهري، سمع منه وكيع، منكر الحديث.

وقال النسائي: يزيد بن زياد، يروي عن الزهري، متروك الحديث.

حدثنا محمد بن أحمد بن عبدالواحد[2] بن عبدوس بـ «صور» قال: ثنا موسى بن أيوب البصير، وحدثنا عبدالرحمن بن إسحاق أيضًا مدني بـ«دمشق»، ثنا دحيم قالا: حدثنا مروان ـ يعني: ابن معاوية ـ عن يزيد بن أبي زياد الدمشقي عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تَجُوزُ شَهادةُ خَائنٍ وَلا خَائنَةٍ وَلا مَجْلُودٍ حداً[3] ولا ذِي غَمْرٍ لأخِيهِ وَلا مُجَرَّبٍ عَلَيْهِ بِشَهادَةِ زُورٍ وَلا ظِنِّينَ ولا القانع أهل البيت لهم فِي وَلاءٍ ولا قَرَابَةٍ»[4].

١ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٣٣، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٢٨، (٣٢٩)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦٤، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٧٠، الكاشف: ٣/ ٢٧٨، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٣٤، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ٩٨، الجرح والتعديل: ٩/ ١١٠٩، تاريخ الإسلام: ٥/ ٣١٤، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٩، المغني: ٢/ت ٧١٠٢، ضعفاء النسائي: ت٦٤٤.

٢ـ في م:ـ عبد الرحمن. ٣ـ في م:ـ لحق.

٤ـ أخرجه الترمذي ٤/ ٤٧٣ كتاب الشهادات وقال: الفزاري القانع: التابع. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن زياد الدمشقي، ويزيد يضعف في الحديث. ولايعرف هذا الحديث من حديث الزهري إلا من حديثه وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٤٤ وقال: يزيد هذا ضعيف لا يحتج به. وأخرجه البيهقي ١٠/ ١٥٥ وقال عن يزيد ضعيف. وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند أبي داود ٢/ ٣٢٩، ٣٣٠ كتاب الأقضية (٣٦٠٠)، وابن ماجة =

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى [قال][1] : ثنا يحيى بن أيوب.

وحدثنا محمد بن إبراهيم الأنماطي، ثنا محمود بن خداش قال: حدثنا مروان بن معاوية أنا [أخو][2] يزيد بن أبي زياد الشامي عن الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُسْلِمٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ - لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مكتُوبًا عَلَى جَبْهَتِهِ: آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ»[3].

= ٢/ ٧٩٢، كتاب الأحكام (٢٣٦٦)، والدارقطني ٤/ ٢٤٣، والبيهقي ١٠/ ١٥٥، وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند الدارقطني ٤/ ٢٤٤، والبيهقي ١٠/ ١٥٥.

١ـ سقط في م. ٢ـ سقط في م، ت.

٣ـ أخرجه ابن ماجة ٢/ ٨٧٤ كتاب الديات (٢٦٢٠)، وقال في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبي زياد، بالغوا في تضعيفه حتى قيل كأنه حديث موضوع. وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٥٩٠٠)، والعقيلي في الضعفاء ٤/ ٣٨٢، والبيهقي ٨/ ٢٢. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ١٠٣، ١٠٤، من حديث أبي هريرة وعمرو أبي سعيد، وأعلها كلها ثم قال: قال أحمد: ليس هذا الحديث بصحيح، وقال ابن حبان: هذا حديث موضوع لا أصل له من حديث الثقات وأورده السيوطي في اللآلئ في ٢/ ١٠٢، وتعقب ابن الجوزي بشواهد أوردها تقتضي أن الحديث ضعيف لا موضوع . ومن الشواهد: ما أخرجه ابن لؤلؤ في الفوائد المنتقاه ٢/ ٢١٨، كما في السلسلة الضعيفة (٥٠٣)، عن الأحوص عن أبي عون المري عن عروة عن ابن الزبير مرفوعًا ـ وما أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصفهان ١/ ١٥٢، ٢٦٤، من طريق داود بن المحبر عن ضمرة ابن جويرية عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا ـ ما أخرجه ابن عساكر ٢/ ٤٤٥، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٣٤٦)، من طريقين عبد الله بن حفص عن سلمة بن العيار الفزاري عن الأوزاعي عن نافع به. ومنها ما أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/ ٧٤، عن حكيم بن نافع عن خلف بن حوشب عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن المسيب عن عمر مرفوعًا وقال: غريب تفرد به حكيم. وذكره ابن عراق في التنزية ٢/ ٢٢٥، وقال: رواه الدارقطني. من حديث عمر رواه ابن عدي من حديث أبي هريرة والخطيب من حديث أبي سعيد بلفظ: يجيء القاتل يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله ولا يصح في الأول عمرو بن محمد الأعسم، وفي الثاني يزيد بن أبي زياد الشامي متروك، وفي الثالث عطية ضعيف ومحمد بن عثمان بن أبي شيبه كذبه عبدالله بن أحمد (تعقب) بأن حديث أبي هريرة أخرجه ابن ماجة والبيهقي في سننهما، وقال البيهقي: يزيد منكر الحديث، وعطية يحسن له الترمذي، ومحمد بن عثمان =

قال الشيخ: وهذان الحديثان يرويهما يزيد بن أبي زياد الشامي عن الزهري بأسانيدهما، ويرويهما عن يزيد بن مروان الفزاري، وجميعًا ليسا بمحفوظين.

وليزيد غير هذين الحديثين، وكل رواياته مما لا يتابع عليه [في](١) مقدار ما يرويه.

١٠٩/ ٢١٦٢ يَزِيدُ بْنُ عبدالملك بنِ المغيرة أبو نوفَلٍ النَّوفَلِيُّ(٢) مَدِينيٌّ(٣) يُكنى أَبا خالدٍ

حدثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين: فيزيد بن عبدالملك الذي يروي عنه معن من هو؟ قال: ما كان به بأس.

حدثنا ابن حماد، ثنا معاوية عن يحيى قال: يزيد بن عبدالملك بن المغيرة ليس حديثه

= بن أبي شيبه حافظ عالم وثقه صالح جزرة، وقال ابن عدي لم أر له حديثا منكرا وهو على ما وصف لي عبدان لا بأس به وقد ورد هذا الحديث أيضا من حديث ابن عمر، ومن مرسل الزهري أخرجهما البيهقي الأول في الشعب، والثاني في السنن (قلت) وقال الذهبي في تلخيص الموضوعات في حديث أبي سعيد: سنده ضعيف، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف في حديث أبي هريرة: إسناده ضعيف وفي حديث عمر رواه ابن حبان في الضعفاء من رواية عمرو بن محمد الأعسم، وقال إنه موضوع لا أصل له من حديث الثقات وعمرو الأعسم لا يجوز الاحتجاج به بحال انتهى، وإن له طريقا آخر أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق حكيم بن نافع وهو ضعيف، عن خلف بن حوشب عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن المسيب عن عمر قال أبو نعيم تفرد به حكيم عن خلف وحكيم ضعيف، وقال الحافظ وفي الباب أيضا عن ابن عباس أخرجه الطبراني من رواية عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب عن مجاهد عنه انتهى والله أعلم.

١ـ سقط في م، ت.

٢ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/١٥٣٨، تهذيب التهذيب: ١١/٣٤٧، (٦٦٦)، تقريب التهذيب: ٢/٣٦٨، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٧٤، الكاشف: ٣/ ٢٨٢، تاريخ البخاري الكبير: ٨/٣٤٨، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ٢٠٦، الجرح والتعديل:٩/ ١١٧١، لسان الميزان: ٧/ ٤٤٢، معجم الثقات: ٢١٢٠، ٣٦، ديوان الضعفاء:٤٧٣٧، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٨٤، المغني:٧١٢٣، تراجم الأحبار: ٤/ ٢٥٤، المجروحين: ٣/ ١٠٢، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢١٠، مجمع: ١/ ٩٩.

٣- في م، ت: مدني.

بذاك.

حدثنا الجنيدي [قال][1]: ثنا البخاري قال: يزيد بن عبدالملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب، مدني، قرشي[2]، عن سعيد المقبري ويزيد بن خصيفة، روى عنه عبدالعزيز بن الأويسي وابنه يحيى ومعن. قال أحمد: عنده مناكير.

قال النسائي: يزيد بن عبدالملك بن المغيرة بن نوفل مدني متروك الحديث.

أخبرنا القاسم بن عبدالله بن مهدي، ثنا أبو الطاهر قال: ثنا معن بن عيسى القزاز عن يزيد بن عبدالملك عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَفْضَى بِيدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا [شَيْءٌ، وَلا][3] سِتْرٌ[4] حِجَابِ - فَلْيَتَوَضَّأْ»[5].

قال الشيخ: وهذا الحديث يعرف بيزيد بن عبدالملك عن سعيد المقبري.

حدثنا الحسن بن شعبة الأنصاري وإسماعيل بن إبراهيم الصيرفي قالا: حدثنا علي ابن شعيب، ثنا معن القزاز، ثنا يزيد بن عبدالملك النوفلي عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَسِقْطٌ أُقَدِّمُهُ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَارِسٍ أُخَلِّفُهُ وَرَائِي»[6].

١- سقط في م.
٢- في م:- بدوي.
٣- سقط في م.
٤- في م:- ولا.
٥- أخرجه الشافعي في الأم ١/ ١٩، والبيهقي ١/ ١٣٣، والحازمي في الاعتبار ص ٨٧- ٨٨، وأحمد ١/ ١٤٧، والطحاوي ١/ ٧٤. وأخرجه ابن حبان (٢١٠)، موارد، والطبراني في الصغير ١/ ٤٢، والحاكم ١/ ١٣٨ وصححه، ووافقه الذهبي عن يزيد بن عبد الملك ونافع بن عبدالرحمن القاري عن المقبري ونسبه الحافظ في «تلخيص الحبير» ١/ ١٢٥- ١٢٦، إلى ابن حبان وقال: «وصححه الحاكم من هذا الوجه، وابن عبد البر، وأخرجه البيهقي، والطبراني في الصغير.... وقال ابن السكن: هو أجود ما روي في هذا الباب. وقال ابن عبد البر: كان هذا الحديث لا يعرف إلا من رواية يزيد، حتي رواه أصبغ بن الفرج، عن ابن القاسم، عن نافع ابن أبي نعيم ويزيد جميعًا عن المقبري، فصح الحديث....». ينظر: نصب الراية ١/ ٥٦، ونيل الأوطار ١/ ٢٥١، والاعتبار للحازمي ص٨٨.
٦- أخرجه العقيلي في الضعفاء: ٤/ ٣٨٥ وقال: لا يتابع على الحديث إلا من جهة لا تصح. وأخرجه ابن الجوزي في العلل ٢/ ٩٠٦ برقم ١٥١٤، وقال: هذا حديث لا يصح عن =

قال الشيخ: وهذا أيضًا يزيد بن عبدالملك يرويه.

حدثنا محمد بن عبدالرحمن الدغولي، ثنا محمد بن يحيى، ثنا موسى بن هارون البروي، ثنا معن، حدثني يزيد بن عبدالملك بن المغيرة بن نوفل عن داود بن فراهيج، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ عرنَةَ، وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسِّرٍ»[١].

قال أبو عبدالله ـ يعني: محمد بن يحيى ـ منكر [الحديث][٢].

حدثنا طاهر بن علي بن ناصح الطبراني، حدثنا دحيم، ثنا يزيد بن عبدالملك حدثني أبي عن محمد بن المنكدر، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَكِبْتُمُ الإِبِلَ ـ فَأَهِينُوهَا، وَأَبْلِغُوا مَلاذَّ أَنْفُسِكُمْ مِنْهَا؛ فَإِنَّ عَلَى كُلِّ ذِرْوَةِ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ»[٣].

= رسول الله ﷺ، والحمل فيه علي يزيد النوفلي قال أحمد: عنده مناكير. قال النسائي: متروك الحديث وقال أحمد بن صالح: ليس حديثه بشيء. وقال العقيلي: لا يتابع علي هذا الحديث إلا من جهة لا تصح. وأخرجه ابن ماجة ١/٥١٣ كتاب الجنائز (١٦٠٧)، من طريق يزيد بن عبد الملك النوفلي عن يزيد بن رومان عن أبي هريرة به ووقع في ابن ماجه أخلفه خلفي بدلاً من أخلفه ورائي. وقال في الزوائد: قلت: قال المزي في التهذيب والأطراف: يزيد لم يدرك أبا هريرة ويزيد بن عبد الملك، وإن وثقه ابن سعد، فقد ضعفه أحمد وابن معين وخلف. وذكره الحافظ العراقي في تخريجة على الإحياء ٤/٤٨٩ وعزاه لابن ماجة، وذكره الزبيدي في الإتحاف ١٠/٣٥٩، والقرطبي في التفسير ١٢/١١، وابن القيسراني في تذكرة الموضوعات ٦٥٣.

١ـ ذكره الزيلعي في نصب الراية ٣/٦٢ ونقل قول ابن عدي عن يزيد هذا بأن عامة ما يرويه غير محفوظ، ونقل عن النسائي أنه قال فيه: متروك الحديث. وقد تقدم تخريج هذا الحديث عن ابن عمر.

٢ـ سقط في م.

٣ـ ذكره الهندي في الكنز (٢٤٩٩٤)، وعزاه للشيرازي في الألقاب بلفظ إن على ذروة سنام كل بعير شيطانا فإذا ركبتموها فاذكروا اسم الله عليها ثم امتهنوها فإنما يحمل الله عز وجل. وأخرج أبو يعلى في مسنده ٦٦١٠، من طريق حبان بن علي العنزي عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً «إذا اشترى أحدكم خادمًا فليأخذ بناصيتها وليقل اللهم إني أسالك من خيرها وخير ما جلبلتها عليه. وإذا اشتري بعيرًا فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك» ذكره الهيثمي في المجمع ١٠/١٤٤، وقال رواه أبو يعلى، وفيه حبان بن علي وقد وثق=

وبإسناده عن النبي ﷺ قال: «لا يُتْمَ بعد حُلم»[١].

قال الشيخ: وهذان الحديثان عن محمد بن المنكدر، عن أنس لا يرويهما عنه غير يزيد بن عبدالملك.

حدثنا عبدالله بن موسى بن الصقر، حدثنا إبراهيم بن المنذر، ثنا يحيى بن يزيد بن عبدالملك النوفلي عن أبيه، عن يزيد بن خصيفة، عن أبيه، عن السائب بن يزيد، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي خَمْرٍ[٢] سكَرَهَا - كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ عَبَدَ الأَوْثَانَ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَلاةَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»[٣].

حدثنا ثابت بن سليمان الموصلي بـ«مصر» قال: ثنا علي بن حرب قال: ثنا عبدالعزيز ابن عبدالله، [قال][٤]: ثنا يزيد بن عبدالملك النوفلي عن يزيد بن خصيفة عن السائب ابن يزيد، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يزوج أحدًا من بناته - جاءها من وراء الحجاب؛ فقال: «يَا بُنَيَّةُ، إِنَّ فُلانًا خَطَبَكِ، فَإِنْ كَرِهْتِهِ - قُولِي: لا فَإِنَّهُ لا يستَحِي أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ: لا، وَإِنْ رَضِيتِ - فَإِنَّ سُكُوتَكِ إِقْرَارٌ»[٥].

وبإسناده قال: قال النبي ﷺ: «النَّظَرُ إِلى الْمُغَنِّيَةِ حَرَامٌ، وَغِنَاؤُهَا حَرَامٌ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ وَثَمَنُهَا كَثَمَنِ الكَلْبِ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ سُحْتٌ، وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنَ السُّحْتِ - فَإِلى النَّارِ»[٦].

= على ضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح. ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو عند أبي داود في النكاح (٢١٦٠)، ابن ماجة في النكاح (١٩١٨)، وصححه الحاكم ٢/ ١٨٥، ووافقه الذهبي.

١- تقدم. ٢- في م: حمزه.

٣- تقدم تخريجه بنحوه. ٤- سقط في م.

٥- أخرجه الطبراني في الكبير ١/ ٢٩، قال في المجمع ٤/ ٢٨١، رواه الطبراني في الكبير وفيه يزيد ابن عبدالملك النوفلي وهو متروك. وعزاه له المتقي الهندي في الكنز (١٨٣٢٤). وذكره الهيثمي في المجمع عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ إذا خطب إليه بعض بناته أتى الخدر فقال إن فلانًا يخطب فلانه، فإن طعنت في الخدر لم يزوجها، وإن لم تطعن في الخدر زوجها. وعزاه للطبراني وقال: فيه يحيى بن عبدالحميد الحماني وقد وثق وفيه ضعف.

٦- أخرجه الطبراني ٨/ ٢٨، بلفظ «ثمن القينة سحت، وغناؤها حرام، والنظر إليها حرام، وثمنها =

وبإسناده قال النبي ﷺ: «لَسِقْطٌ أُقَدِّمُهُ أَمَامِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَارِسٍ أُخَلِّفُهُ وَرَائِي»[١].

قال الشيخ: وهذه الأحاديث بهذه الأسانيد لا يرويها عن يزيد بن خصيفة غير يزيد ابن عبدالملك.

فأما الحديث الأول عن إبراهيم بن المنذر؛ فقال: عن يزيد بن خصيفة، عن أبيه، عن السائب بن يزيد؛ فزاد فيه أباه،[٢] والأحاديث الأخر ليس فيها أبوه، وإنما هو يزيد عن السائب، والحديث الآخر بهذا الإسناد» لسقط أقدمه أمامي «فقد أمليته في أحاديث يزيد هذا في رواية معن عنه، فقال: عن سليمان عن أبيه، عن أبي هريرة. ويزيد هذا مضطرب الحديث، لا ينضبط ما يرويه؛ فقال مرة عن سهيل، وقال مرة عن يزيد بن خصيفة.

ثنا أحمد بن محمد بن عمر بن بسطام، ثنا أحمد بن يسار قال: ثنا عبدالعزيز بن عبدالله، حدثني يزيد بن عبدالملك بن المغيرة بن النوفلي المخزومي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة أن سبيعة بنت أبي لهب جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن الناس يصيحون بي يا[٣] ابنة حطب النار. قال: فقام رسول الله ﷺ

= مثل ثمن الكلب، ثمن الكلب سحت، ومن نبت لحمه على السحت فالنار أولى به». وذكره السيوطي في الجامع الصغير (٣٥٦٢)، عزاه له ورمز له بالضعف، وقال المناوي في فيض القدير ٣/ ٣٣٩: ورواه الديلمي عنه، وقال الذهبي: الخبر منكر. وذكره الهندي في الكنز (٩٦٤٧)، وعزاه للطبراني. ويشهد له حديث أبي أمامة مرفوعًا «لا تبيعوا القينات، ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن، وثمنهن حرام، في مثل هذا أنزلت هذه الآية «ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله إلى آخر الآية». وأخرجه بنحوه ابن ماجة ٢/ ٧٣٣، كتاب التجارات (٢١٦٨)، وفي إسناد الترمذي علي بن يزيد وقال الترمذي: حديث أبي أمامة، إنما نعرفه من هذا الوجه، وقد تكلم بعض أهل العلم في علي بن يزيد وضعفه وهو شامي.

١ـ تقدم قريبًا. ٢ـ في م: أبوه.

٣ـ في م: ويقولون أنى، وفي ب: أنى.

مغضبًا شديد الغضب، فقال: «مَا بَالُ أَقْوامٍ يُؤْذُونَ نَسَبِي وَذِي رَحِمِي أَلا وَمَنْ آذَى نَسَبِي وَذِي رَحِمِي ـ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي ـ فَقَدْ آذَى اللهَ»[١].

حدثنا محمد بن عبدالله بن سعيد بن مهران البصري بـ«مصر» قال: ثنا علي بن حرب قال: ثنا عبدالعزيز بن عبدالملك العامري عن يزيد بن عبدالملك النوفلي، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: «صَلُّوا فِي مِرَاحِ الْغَنَمِ، وَلا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ»[٢].

حدثنا عبدالله بن محمد بن الصقر قال: ثنا إبراهيم بن المنذر، ثنا يحيى بن يزيد بن عبدالملك عن أبيه، عن عبدالله بن حسن، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَلاةً مَا دَامَ فِي عِرْقِهِ مِنْهُ».

قال الشيخ: ويزيد بن عبدالملك هذا له غير ما ذكرت من الحديث، وليس بالكثير، وعامة ما يرويه غير محفوظ[٣].

٢١٦٣/١١٠ يَزِيدُ بْنُ عياضِ بْنِ يزيدَ بْنِ جعدبةَ الليثيُّ يُكْنَى[٤] أَبَا الحكمِ مَدنيٌّ سكن «البصرة» ومات بها

سمعت أحمد بن علي بن المثنى يقول: سألت يحيى بن معين عن يزيد بن عياض فقال: ليس بشيء.

١ـ ذكره الذهبي في الميزان.

٢ـ تقدم.

٣ـ في م: محفوظة.

٤ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/١٥٤١، تهذيب التهذيب: ١١/٣٥٢ (٦٧٨)، تقريب التهذيب: ٢/٣٦٩، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/١٧٥، الكاشف: ٣/٢٨٤، تاريخ البخاري الكبير: ٨/٣٥١، تاريخ البخاري الصغير: ٢/٨٩، الجرح والتعديل: ٩/١١٩٢، لسان الميزان: ٧/٤٤٣، تاريخ بغداد: ١٤/٣٢٩، ديوان الضعفاء: ٤٧٤٤، الضعفاء الكبير: ٤/٣٨٧، المغني: ٧١٣٤، نسيم الرياض: ٣/١٠٥، التاريخ لابن معين: ٣/٦٧٥، المجروحين: ٣/١٠٨، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/٢١١، مجمع: ١/١٢١.

حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، ثنا أحمد بن سعد بن أبي مريم قال: سمعت يحيى ابن معين يقول: يزيد بن عياض بن جعدبة ليس بشيء، ولا يكتب حديثه.

حدثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد، سألت يحيى بن معين عن يزيد بن عياض ابن جعدبة فقال: ليس بشيء.

حدثنا ابن حماد، ثنا معاوية عن يحيى قال: يزيد بن عياض بن جعدبة ليس بثقة.

حدثنا ابن أبي بكر وابن حماد قالا: حدثنا عباس عن يحيى قال: يزيد بن جعدبة ليس بشيء، ضعيف.

حدثنا ابن حماد [قال][1]: حدثني عمر بن عبدالله أبو حفص بن مقلاص حدثني أبي عن أبي زيد، عن عبدالرحمن بن القاسم قال: سألت مالك بن أنس، عن ابن سمعان؛ فقال: كذاب، فقلت: فيزيد بن عياض؟ قال: أكذب وأكذب.

حدثنا الجنيدي قال: ثنا البخاري قال: يزيد بن عياض بن جعدبة الليثي حجازي، وقال بعضهم يزيد بن جعدبة سمع منه يحيى بن واضح وابن وهب، منكر الحديث، ويقال: هو الذي روى عنه عمرو بن دينار.

سمعت ابن حماد[2] يقول: قال السعدي: ذهب حديثه سكت الناس عنه ـ يعني: يزيد ابن عياض.

وقال النسائي: يزيد بن عياض بن جعدبة مديني، متروك الحديث.

حدثنا الفضل بن عبدالله بن سليمان الأنطاكي، حدثنا حامد بن يحيى.

قال: وحدثنا أبو عروبة الحراني، حدثنا ابن مُصَفَّى قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يزيد بن جعدبة، عن عبدالرحمن بن مخراق، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خلَق[3] فِي الجَنَّةِ رِيحًا بَعْدَ الرِّيحِ بِسَبْعِ سنِينَ، وَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا، فَمَا تَجِدُونَ مِنَ الرَّوْحِ فَمِنْ خلال ذَلِكَ البَابِ، لَوْ فُتِحَ ذَلِكَ البَابُ لأذرت[4] مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، تُسَمُّونَهَا الْجَنُوبَ وَهِيَ عِنْدَ اللهِ

١ـ سقط في م.

٢ـ في م: دينار.

٣ـ في م: جعل.

٤ـ في ت: لأحذرت، وفي م: لأدرت.

الأذْيَبُ»[١] .

قال الشيخ: وهذا عن الذي[٢] يحدث عنه عمرو بن دينار، عن يزيد بن جعدبة بهذا الحديث، هو يزيد بن عياض، وقد روى عنه مثل عمرو بن دينار، وعمرو ثقة، ويزيد ضعيف، وعمرو أكبر سنًا منه، وأقدم موتًا، وهذا من رواية الكبار عن الصغار.

حدثنا عبدالصمد بن عبدالله الدمشقي، ثنا دحيم، ثنا ابن فديك أخبرني يزيد بن عياض عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال أبو موسى الأشعري قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ خَطِيئَةٍ عِنْدَ اللهِ بَعْدَ الْكَبَائِرِ الَّتِي نَهَى اللهُ عَنْهَا أن يَمُوتَ الرَّجُلُ وَعَلَيْهِ أَمْوَالُ النَّاسِ دَيْنًا فِي عُنُقِهِ لا يُوجَدُ لَهَا قَضَاءٌ»[٣] .

وهذا الحديث يرويه عن الأعرج يزيد بن عياض.

حدثنا محمد بن بشر القزاز الدمشقي، ثنا أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا أنس بن عياض، عن يزيد بن عياض، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيِّنٌ حَتَّى تَخَالَهُ مِنَ اللِّينِ أَحْمَقَ»[٤] .

وهذا الحديث عن الأعرج يرويه يزيد عنه.

قال الشيخ: وليزيد عن الأعرج أحاديث غير ما ذكرت وعامتها ليست بمحفوظة.

أخبرنا محمد بن علي بن المثنى، ثنا هارون بن معروف وحدثنا ابن وهب عن يزيد ابن عياض عن أبي حازم عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ»، وهذا الحديث عن أبي حازم عن سعيد بن المسيب. يرويه عنه يزيد بن عياض.

١ـ أخرجه البيهقي في السنن ٣/ ٣٦٤، وابن أبي حاتم في العلل (٢١٣٢)، وقال: فسألت أبي عن يزيد بن جعدبة هذا الذي روى هذا الحديث من هو قال: لا أدري هذا هو يزيد بن عياض بن جعدبة عن أبي ذر موقوف. وذكره المتقي الهندي في الكنز (١٥٢٠٦)، وعزاه لابن أبي شيبة وابن راهويه والروياني والبيهقي والضياء. وينظر الدر المنثور ١/ ١٦٥.

٢ـ في م: الحديث.

٣ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

٤ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

حدثنا محمد بن نصر الخواص، ثنا محمد بن سلمة المرادي، ثنا ابن وهب عن يزيد ابن عياض، عن عبدالله بن عطاء، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أنها قالت: كان رسول الله ﷺ لا يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ يَجِدُ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا[(١)].

حدثنا جعفر بن أحمد بن علي بن دينار[(٢)] [قال][(٣)]: ثنا سعيد بن عفير، ثنا ابن وهب، عن يزيد بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن علي بن الحسين، عن عائشة أنها قالت: إني سمعت من رسول الله ﷺ يقول، وهو ساجد: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وبِكَ مِنْكَ لا أُحْصِي أَسْمَاءَكَ وَلا ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»[(٤)].

قال الشيخ: ولا أعلم يروي هذا الحديث عن موسى بن عقبة بهذا الإسناد غير يزيد ابن عياض.

١ـ قال ابن أبي حاتم في علل الحديث ١/ ٨٨، برقم (٢٣٧): سئل أبي عن حديث رواه أبو معشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان لا يصلي وهو يجد في بطنه شيئًا، قال أبي: لم يعمل أبو معشر شيئًا إنما هو هشام عن أبيه عن عبدالله بن الأرقم عن النبي ﷺ وإنما أراد أبو معشر حديث عائشة الذي يرويه ابن أبي عتيق عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ: لا يصلين أحدكم بحضرة الطعام ولا وهو يدافع الأخبثين. وذكره الهيثمي في المجمع ٢/ ٩٢، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو معشر السندي وقد ضعفه قوم كثيرون ووثقه آخرون. وذكر الهيثمي شواهد له منها: عن ابن عمر مرفوعًا: «إذا وجد أحدكم وهو في صلاته رزءًا فلينصرف فليتوضأ» وقال: رواه الطبراني في الأوسط والصغير ورجاله موثقون. والرزء: أي الذي حبس بوله. ومنها عن المسور بن مخرمة مرفوعًا: «لا يصلين أحدكم وهو يجد من الأذى شيئًا. يعني الغائط والبول. وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الواقدي وهو ضعيف.

٢ـ في م: بيان.　　　٣ـ سقط في م.

٤ـ له طرق أخرى عن عائشة عند مسلم ١/ ٣٥٢، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود (٢٢٢/ ٤٨٦) وأبي داود ١/ ٢٩٥، كتاب الصلاة (٨٧٩)، والترمذي ٥/ ٤٨٩، كتاب الدعوات (٣٤٩٣)، والنسائي ١/ ١٠٢، كتاب الطهارة (١٦٩)، ومالك ١/ ٢١٤، برقم (٣١)، وأحمد ٦/ ٥٨، والدارقطني ١/ ١٤٣، والبيهقي ٢/ ١١٦، والحاكم ١/ ٢٢٨، وصححه ابن خزيمة (٦٥٤).

أخبرنا إبراهيم بن محمد بن عباد السلمي بـ«البصرة» [قال][(١)] : ثنا عبيدالله بن جرير ابن جبلة [قال][(٢)] : ثنا هانئ بن يحيى، حدثنا يزيد بن عياض عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصغي[(٣)] للهر[(٤)] وضوءه فيشرب منه[(٥)].

حدثنا عبدالرحمن بن أبي بكر الرازي [قال][(٦)] : حدثنا الزعفراني [قال][(٧)] : ثنا يزيد ابن هارون [قال][(٨)] : ثنا يزيد بن عياض [قال][(٩)] : ثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «حَقٌّ عَلَى اللهِ عَوْنُ مَنْ نَكَحَ التِمَاسَ الْعَفَافِ عمَّا حَرَّمَ اللهُ»[(١٠)].

حدثنا محمد بن الليث الجوهري، ثنا الهيثم بن خالد أبو الحسين[(١١)] ، ثنا هانئ بن يحيى [السلمي][(١٢)] ، ثنا يزيد بن عياض عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ أَقَالَ عَثْرَةَ [أخِيهِ][(١٣)] أَقَالَ اللهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[(١٤)].

قال الشيخ: وهذا الحديث عن محمد بن المنكدر يرويه عنه يزيد بن عياض.

وحدثنا عبدالله بن محمد البغوي، ثنا علي بن الجعد، حدثنا يزيد بن عياض بن جعدبة، ثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «[إِنَّ][(١٥)] النَّحْرَ يَوْمَ تَنْحَرُونَ وَإِنَّ الْفِطْرَ يَوْمَ تُفْطِرُونَ»[(١٦)].

١ـ سقط في م .
٢ـ سقط في م.
٣ـ في ت :ـ يصفي.
٤ـ في م :ـ للنهره.
٥ـ تقدم.
٦ـ سقط في م.
٧ـ سقط في م.
٨ـ سقط في م.
٩ـ سقط في م.
١٠ـ ذكره السيوطي في الجامع الصغير، وعزاه لابن عدي ورمز له بالضعف، وقال المناوي في فيض القدير، ٣/ ٣٩٦: ورواه عنه ابن منيع والديلمي.
١١ـ في م :ـ الحسن.
١٢ـ سقط في م.
١٣ـ سقط في م.
١٤ـ قد يشهد له حديث أبي هريرة وقد تقدم تخريجه.
١٥ـ سقط في م.
١٦ـ ذكره الهيثمي في المجمع ٤/ ٢٤، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يزيد بن عياض وهو متروك.

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، ثنا شيبان، ثنا يزيد بن عياض بن جعدبة، عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا أُحِبُّ أَنْ يَبِيتَ الْمُسْلِمُ جُنُبًا إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَمُوتَ فَلا تَحْضُرُ الْمَلائِكَةُ جِنَازَتَهُ»[١].

أخبرنا موسى بن العباس قال: ثنا بحر بن نصر قال: ثنا ابن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل بيتًا يقول: «السَّلامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ للهِ السَّلامُ عَلَيْكُمْ»[٢].

قال الشيخ: وليزيد بن عياض[٣] عن أبي هريرة أحاديث غير ما ذكرت[٤] وعامتها غير محفوظ.

حدثنا عبدالرحمن بن أبي قرصافة العسقلاني حدثني عبيدالله بن سعيد بن عفير قال أبي: حدثني الليث بن سعد عن زيد بن أسلم، عن يزيد بن عياض بن جعدبة أنه سمع ابن السباق[٥] يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِ وَبَنَاتِهِ»[٦].

هذا قال عن زيد بن أسلم، عن يزيد بن جعدبة،[٧] وزيد بن أسلم يروي عن جماعة من الصحابة، وقد روى عن يزيد هذا الحديث إن كان محفوظًا فهو من رواية الكبار عن الصغار.

حدثنا محمد بن عبيدة المصِّيصي إملاء بـ«جرجان» في سنة ثمان وثمانين ومائتين

١ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

٢ـ ذكره الذهبي في الميزان، وذكره السيوطي في الدر المنثور٥/ ٥٩، وعزاه البيهقي في الشعب.

٣ـ في م:ـ عن الأعرج.

٤ـ في م:ـ ذكرناه.

٥ـ في م:ـ السباق.

٦ـ أخرجه البيهقي في الشعب ٦/ ٤١٥، برقم، (٨٧٢٠)، وعزاه له السيوطي في الجامع الصغير، ورمز له بالضعف، ووافقه المناوي في فيض القدير،٣/ ٤٩٨.

٧ـ في م:ـ وكذا قال.

حدثنا إسحاق بن منصور [قال][١] : ثنا يزيد بن هارون، [قال][٢] : ثنا يزيد بن عياض، عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ : «صِيَامُ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ[٣] فِي الْحَضَرِ»[٤].

١ـ سقط في م.

٢ـ سقط في م.

٣ـ في م :ـ كالفطر.

٤ـ ذكره الزيلعي في نصب الراية ٢/ ٤٦٢، ونقل قول ابن عدي بعد الحديث، وقال الحافظ في التلخيص٢/ ٢٠٥، وأخرجه ابن ماجة١/ ٥٣٢، كتاب الصيام (١٦٦٦)، والبزار كما في نصب الراية، والتلخيص والضياء المقدسي في المختارة،١/ ٣٠٥، وابن أبي حاتم ٦٩٤، من طريق أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبيه عبدالرحمن بن عوف مرفوعًا. وقال في الزوائد: في إسناده انقطاع، أسامة بن زيد، متفق على تضعيفه، وأبو سلمة ابن عبدالرحمن لم يسمع من أبيه شيئا . قاله ابن معين والبخاري، ورواه النسائي مرفوعا عن أنس بن مالك (هو عبد غير أنس بن مالك خادم النبي ﷺ)، والخطيب في التاريخ١١/ ٣٨٣، وأخرجه النسائي ٤/ ١٨٣، كتاب الصيام (٢٢٨٤ـ ٢٢٨٦)، عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه موقوفًا. وقال البيهقي في السنن، ٤/ ٢٤٤، وهو موقوف وفي إسناده انقطاع وروي مرفوعًا وإسناده ضعيف. وقال ابن أبي حاتم: قال أبو زرعة. رواه أبو أحمد الزبيري ومعن بن عيسى وحماد بن خالد الخياط عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه قوله الصائم في السفر ورواه عنبسة بن خالد عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ ورواه ابن لهيعة عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ ورواه بقية عن آخر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال أبو زرعة: الصحيح عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه موقوف. قال الزيلعي في نصب الراية ٢/ ٤٦١ـ ٤٦٣ : فأخرجه ابن ماجه في سننه عن عبد الله بن موسى التيمي عن أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ : «صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر»، انتهى. وأخرجه البزار في مسنده عن عبد الله بن عيسي المدني ثنا أسامة بن زيد به، ثم قال: هذا حديث أسنده أسامة بن زيد، وتابعه يونس، ورواه ابن أبي ذئب ، وغيره عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبيه موقوفا على عبد الرحمن ، ولو ثبت مرفوعًا لكان خروج النبي عليه السلام حين خرج فصام حتى بلغ الكديد، ثم أفطر، وأمر الناس بالفطر دليلا علي نسخ هذا الحديث، لأنه يؤخذ بالآخر، والآخر من فعل رسول الله ﷺ ، كما أخرجه البخاري، ومسلم عن ابن عباس، =

قال الشيخ: وهذا الحديث لا يرفعه عن الزهري غير يزيد بن عياض، وعن كل من رواية سلام بن روح عنه ويونس بن يزيد من رواية القاسم بن مبرور عنه وأسامة بن زيد من رواية عبدالله بن موسى التيمي، والباقون من أصحاب الزهري رووه عن الزهري عن أبي سلمة، عن أبيه، من قوله، وليزيد بن عياض غير ما ذكرت من الحديث وعامة ما يرويه غير محفوظ.

= قال: خرج رسول الله ﷺ عام الفتح في رمضان حتى بلغ الكديد، ثم أفطره، وكان صحابة رسول الله ﷺ يتبعون الأحدث فالأحدث من أمره، قال الزهري: وكان الفطر آخر الأمرين، زاد مسلم: قال الزهري: فصبح رسول الله ﷺ «مكة» لثلاث عشرة خلت من رمضان. انتهى. وفي لفظ للبخاري: فلم يزل مفطرًا حتى انسلخ الشهر، وذكره ابن القطان في "كتابه" من جهة البزار، ثم قال: هكذا قال عبد الله بن عيسى المدني، وقال غيره: عبد الله بن موسى التيمي، وهو أشبه بالصواب، وهو عبد الله بن موسى بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي. يروي عن أسامة بن زيد، وهو لا بأس به، انتهى. وقال ابن أبي حاتم في "علله" قال أبو حاتم: الصحيح عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه موقوفا، انتهى. قلت: وفي سماع أبي سلمة من أبيه نظر، وفي كلام ابن القطان ما يدل على عدم سماعه منه، فإنه قال في حديث أخرجه النسائي في "الصوم" عن النضر بن شيبان، قال: قلت لأبي سلمة بن عبدالرحمن: حدثني عن شيء سمعته من أبيك سمعه أبوك من رسول الله ﷺ ـ ليس بين أبيك وبين رسول الله ﷺ أحد ـ في شهر رمضان، قال نعم: حدثني أبي عن رسول الله ﷺ أنه ذكر رمضان، ففضله على الشهور، وقال: من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، انتهى. قال النسائي: هذا غلط، والصواب ما ذكرناه ـ يعني حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال نحوه، وهكذا نقل ابن القطان عن البخاري أنه قال: حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أصح، لما سئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف، قال: ولم يتعرض البخاري للانقطاع، قال ابن القطان: ولولا ضعف النضر بن شيبان الحراني ـ وكان ثقة ـ لثبت سماع أبي سلمة من أبيه، فجملة أحاديث يرويها عنه معنعنة، لكنه ليس بثقة، قال ابن أبي خيثمة: سئل ابن معين عنه، فقال: ليس حديثه بشيء.

١١١/ ٢١٦٤ يزيد بن سفيان أبو المُهَزِّم البَهْزي[١] [٢]

ثنا محمد الرومي النيسابوري، ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، ثنا مسلم بن إبراهيم قال: سمعت شعبة يقول:[٣] كان أبو المهزم مطروحافي مسجد ثابت البناني وأعطاه إنسان فلسين فحدثه سبعين حديثا علان ابن أبي مريم حدثنا مسلم بن إبراهيم قال سمعت شعبة يقول: رأيت أبا المهزم في المسجد ولو يعطي درهمًا لوضع حديثًا.

ثنا علان، ثنا ابن أبي مريم قال: سمعت يحيى بن معين يقول: اسم أبي المهزم يزيد ابن سفيان.

[وثنا ابن حماد، ثنا معاوية عن يحيى قال: أبو المهزم يزيد بن سفيان][٤] ليس حديثه بشيء.

ثنا ابن حماد حدثني عبدالله عن أبيه قال: أبو المهزم وهو كذا وكذا قد روى عنه شعبة.

كتب إلي محمد بن الحسن، حدثنا عمرو بن علي قال: وما سمعت يحيى يحدث عن أبي المهزم شيئًا قط ولا عبدالرحمن روى[٥] عنه شعبة، وسمعت أبا دواد يقول: سمعت شعبة يقول: حدثني من سمع من فم أبي هريرة، قلت: من هو؟ قال: أبو المهزم.

ثنا خالد بن النضر، ثنا عمرو بن علي فأبو[٦] المهزم اسمه يزيد بن سفيان، سمعت أبا داود يقول: ثنا شعبة حدثني[٧] يزيد بن سفيان أبو المهزم وقص قصة.

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: تركه شعبة يعني أبا المهزم.

وقال النسائي: يزيد بن سفيان أبو المهزم، متروك[٨] الحديث.

١ـ في م: البصري.

٢ـ ينظر: تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦٥ - ٤٧٨، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٣٩، الجرح والتعديل: ٩/ ٢٦٩.

٣ـ سقط في ط.

٤ـ سقط في م.

٥ـ في م، ت: وروى.

٦ـ في ت، م:ـ قال أبو.

٧ـ في م:ـ بذلك.

٨ـ في ت:ـ بصري.

ثنا أحمد بن علي بن المثنى، ثنا إبراهيم بن الحجاج ثنا[١] حماد بن سلمة عن أبي المهزم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أمر أم سلمة أو فاطمة أن تجر ذيلها ذراعًا[٢].

أخبرنا الحسن بن سفيان، ثنا صفوان[٣] بن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا[٤] حماد ابن سلمة قال: سمعت أبا المهزم يزيد بن سفيان [قال][٥]: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «والله لَلْمُؤمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ مِنَ الْمَلائِكَةِ الَّذِينَ عِنْدَهُ»[٦].

أخبرنا القاسم بن الليث وابن قتيبة قال: حدثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا حماد بن سلمة، ثنا أبو المهزم يزيد بن سفيان [قال][٧]: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ السَّوَّاطُونَ»[٨].

وقد روى حماد بن سلمة عن أبي المهزم، عن أبي هريرة هذه الأحاديث الثلاثة وغيرها بهذا الإسناد [كلها][٩] غير محفوظة.

حدثنا عبدالصمد بن عبدالله الدمشقي [قال][١٠]: ثنا هشام بن عمار [قال][١١]: ثنا

١ـ في ت:ـ قال ثنا.　　٢ـ أخرجه أحمد بنحوه في المسند، ٢/٢٦٣.

٣ـ في ت: مهران.　　٤ـ في ت: قال ثنا.

٥ـ سقط في م.

٦ـ أخرجه ابن ماجه بلفظ: المؤمن أكرم على الله، عز وجل، من بعض ملائكته، ٢/١٣٠٢، كتاب الفتن (٣٩٤٧)، وقال في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف يزيد بن سفيان أبي المهزم وذكره الهيثمي في الزوائد، ١/٨٧، بلفظ: «قال رسول الله ﷺ: قال الله: عبدي المؤمن أحب إلي من بعض ملائكتي»، وذكره المتقي الهندي في الكنز (٧١٢)، وعزاه لابن ماجة و(٨٢١)، بلفظ: «المؤمن أكرم على الله من ملائكته المقربين» وعزاه لابن النجار عن حكامة حدثنا أبي عن أخيه مالك بن دينار عن أنس، وذكره العجلوني في الكشف٢/٤٠٤، وقال: وروي البيهقي بسند متروك عن أبي هريرة من قوله: «المؤمن أكرم على الله من ملائكته». وينظر: الإتحاف ٩/١٧٩، تذكره الفتني٢٤.

٧ـ سقط في م.　　٨ـ ذكره الذهبي الميزان.

٩ـ سقط في م.　　١٠ـ سقط في م.

١١ـ سقط في م.

عبدالأعلى بن محمد البكري [قال][1] : حدثنا عيسى[2] بن ميمون قال: ثنا المهزم عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رِيحُ الْجَنُوبِ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ الرِّيحُ[3] اللَّوَاقِحُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ ﴿فِيهَا مَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ وَالشَّمَالُ مِنَ النَّارِ تَخْرُجُ فَتَمُرُّ بِالجَنَّةِ فَتُصِيبُهَا نَفْخَةٌ مِنْهَا فَبَرْدُهَا هَذَا مِنْ ذَلِكَ»[4].

حدثنا عبدالله بن محمد بن جعفر الغروي قال: ثنا عبدالرحمن بن محمد بن سلام، عن ريحان بن سعيد، عن عباد يعني ابن منصور، عن أبي المهزم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً فَحَمَلَهَا ثَلاثًا فَقَدْ أَدَّى حَقَّهَا»[5].

قال الشيخ: ولأبي المهزم عن أبي هريرة من الحديث غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه ليس بمحفوظ.

١٢/ ٢١٦٥ يزيد بن يوسف شامي صنعاني دمشقي[6]

حدثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: ثنا أبو يوسف صاحب الأوزاعي كان

١ـ سقط في م. ٢ـ في م، ت: عنبس.

٣ـ في م: الريح.

٤ـ ذكره السيوطي في الدر١/ ١٦٥، وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب السحاب، وابن جرير، وأبي الشيخ وابن مردويه.و٤/ ٩٦، وزاد في عزوه للديلمي في مسند الفردوس وقال بسند ضعيف. وضعفه في الجامع الصغير، ووافقه المناوي في فيض القدير١٤/ ٤١، ٤٢.

٥ـ أخرجه الترمذي،٣/ ٣٥٩، كتاب الجنائز(١٠٤١)، وقال هذا حديث غريب، ورواه بعضهم بهذا الإسناد ولم يرفعه، وأبو المهزم اسمه بريد بن سفيان، وضعفه شعبة. ذكره التبريزي في المشكاة (١٦٧٠)، و الزبيدي في الإتحاف٣/ ٤٥٥، وضعفه السيوطي في الجامع الصغير، ووافقه المناوي في فيض القدير،٦/ ٩٩، ونقل قول ابن الجوزي: حديث لايصح والمتهم به أبو المهزم، وقال النسائي: هو متروك الحديث.

٦ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٤٦، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٧٣، (٧١٦)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٧٢، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٧٩، الكاشف: ٣/ ٢٨٨، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٦٩، الجرح والتعديل: ٩/ ١٢٦١، ، لسان الميزان: ٧/ ٤٤٤، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٩٠، المغني: ٧١٥٦، الأنساب: ٨/ ٣٣٤، المجروحين: ٣/ ١٠٦، مجمع: ١/ ٨٤، التاريخ لابن معين: ٣/ ٦٧٩، تاريخ بغداد: ١٤/ ٣٣٣، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢١٣.

بـ«بغداد»، وكان ابن مسهر يثني عليه، وكان لا يساوي شيئًا، وفي موضع آخر قال: يزيد بن يوسف كان شاميًّا ينزل[١] على أبي عبيدالله وكان يحدث عن القاسم بن مخيمرة وقد حدث عنه الوليد بن مسلم وليس بشيء.

وقال النسائي: يزيد بن يوسف متروك الحديث.

حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز قال: ثنا منصور بن أبي مزاحم قال: ثنا يزيد ابن يوسف عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن ابن عبد ربه قال: سمعت معاوية على المنبر يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إلا بَلاءٌ وَفِتْنَةٌ فَأعِدُّوا لِلْبَلاءِ صَبْرًا»[٢].

حدثنا حسين بن محمد بن مودود قال: ثنا عبدالوهاب بن الضحاك، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا يزيد بن يوسف عن يزيد [بن يزيد][٣] بن جابر، عن مكحول، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ في قوله عز وجل: ﴿وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا﴾ قال: «صُحُفُ عِلْمٍ خَبَّأَهَا لَهُمَا أَبُوهُمَا»[٤].

حدثناه عمر بن سنان، ثنا الوليد بن عتبة قال: ثنا الوليد بن مسلم حدثني يزيد بن يوسف عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: ﴿وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا﴾ قال: «ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ»[٥] وقد روى هذا الحديث عن

١ـ في ت: ـ نزل.

٢ـ أخرجه ابن ماجة ٢/ ١٣٣٩، كتاب الفتن (٤٠٣٥)، وقال في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات، وابن حبان كما في الموارد (١٨٢٨)، وابن المبارك، في الزهد (٥٩٦)، وأحمد ٤/ ٩٤. والطبراني في الكبير ١٩/ ٣٦٨، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٧٥).

٣ـ سقط في ط.

٤ـ ذكره الذهبي في الميزان، وذكره الهيثمي في الزوائد ٧/ ٥٦: قوله تعالى: ﴿وكان تحته كنزلهما﴾ عن أبي ذر رفعه قال: الكنز الذي ذكر الله في كتابه لوح من ذهب مصمت(أي خالص) عجبت لمن أيقن بالقدر ثم نصب وعجبت لمن ذكر النار ثم ضحك، وعجبت لمن ذكر الموت ثم غفل لا إله إلا الله محمد رسول الله. رواه البزار من طريق بشر بن المنذر عن الحارث بن عبد الله اليحصبي ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات.

٥ـ تقدم.

يزيد ابن يوسف بهذا الإسناد الوليد بن مسلم[(١)] وجميعًا غير محفوظين.

حدثنا يحيى بن محمد بن أبي الصفيراء بـ «بالس»، حدثنا أبو أنس مالك بن سليمان [قال][(٢)]: ثنا عقبة[(٣)] عن يزيد بن يوسف، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن رسول الله ﷺ قال[(٤)]: «خَلَقَ اللهُ الْخَلْقَ وَقَضَى الْقَضِيَّةَ وَأَخَذَ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ فَأَخَذَ أَهْلَ الْيَمِينِ بِالْيَمِينِ وَأَهْلَ الشِّمَالِ بِيَدِهِ الأُخْرَى وَكِلْتَا يَدَيِ اللهِ يَمِينٌ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَصْحَابَ الْيَمِينِ فَاسْتَجَابُوا لَهُ فَقَالُوا: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، قَالَ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، [ثُمَّ][(٥)] قَالَ: يَا أَصْحَابَ الشِّمَالِ، قَالُوا: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى فَخَلَطَ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: رَبَّنَا لِمَ خَلَطْتَ بَيْنَنَا؟ قَالَ: لَهُمْ أَعْمَالٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ، قَالَ: وَإِنْ يَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ثُمَّ رَدَّهُمْ فِي صُلْبِ آدَمَ»[(٦)].

قال الشيخ: وليزيد بن يوسف غير ما ذكرت من الحديث وهو مع ضعفه يكتب حديثه.

٢١٦٦/١١٣ يزيد بن سنان أبو فروة الرَّهَّاوي[(٧)]

حدثنا ابن أبي عصمة قال: ثنا أحمد بن أبي يحيى قال: سمعت أحمد بن حنبل

١- في م: لونين.
٢- سقط في م.
٣- في م، ت: بقية.
٤- في م:- أنه.
٥- سقط في م، ت.
٦- أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ٢٨٧، وذكره الهيثمي في المجمع ٧/ ١٩٢، وقال: رواه الطبراني في الاوسط والكبير باختصار، وفيه سالم بن سالم وهو ضعيف. وفي إسناد الكبير جعفر بن الزبير وهو ضعيف. وذكره الحافظ في المطالب (٢٩٤١، ٢٩٤٣)، وعزا الأول إلى أبي بكر بن أبي شيبة، والثاني للطيالسي. ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري قوله: رواه الطيالسي وابن أبي شيبة.. وفي سنديهما ضعف. وذكره السيوطي في الدر ٣/ ١٤٣، وعزاه لعبد بن حميد والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وأبي الشيخ في العظمة وابن مردويه.
٧- ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٣٥، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٣٥، (٦٤٠)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦٦، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٧١، الكاشف: ٣/ ٢٧٩، تاريخ البخاري الكبير: =

يقول: أبو فرة يزيد بن سنان ضعيف.

حدثنا محمد بن علي قال: ثنا عثمان بن سعيد قال: سألت يحيى بن معين، عن يزيد الشامي، عن الزهري من هو يروي عنه مروان بن معاوية؟ قال: هو يزيد بن سنان أبو فروه ليس بشيء.

قال الشيخ: وهذا الذي حكى عن عثمان بن سعيد، عن يحيى بن معين هو خطأ، ولا أدري[1] من أيهما، ويزيد الشامي الذي يروي عنه مروان هو يزيد بن أبي زياد الشامي وليس هو يزيد بن سنان، وقد تقدم ذكره.

حدثنا ابن حماد [قال:][2] ثنا معاوية وعباس عن يحيى قال أبو فروة الرهاوي يزيد ابن سنان ليس حديثه بشيء.

وقال العباس روى عنه الكوفيون وليس بثقة.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي فيه لين وضعف.

وقال النسائي: يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي متروك الحديث.

حدثنا الحسين بن أبي معشر حدثني يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان قال: سمعت أبي قال: كنت مع ابن يزيد بن سنان فدخل مسجد الرها فلقينا الحسن بن زيد يعني ابن أبي أنيسة فقال: تدري يا أبا محمد كم بلغت سن أبيك؟ قال: يا عم ولكم مات أبي؟ قال: لخمس وثلاثين سنة مات ست[3] وعشرين ومائة قال أبو فروة: كنيته أبو أسامة

= ٨/ ٣٣٥، ٣٣٧، الجرح والتعديل: ٩/ ١١٢٠، لسان الميزان: ٧/ ٤٤١، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٨٢، الإكمال: ٤/ ٤٤٧، ديوان الضعفاء: ٦٥٠، المغني: ٧١١٠، المجروحين: ٣/ ١٠٦، مجمع: ١/ ١٧٧، التاريخ لابن معين: ٣/ ٦٧٢، ترغيب: ٤/ ٥٨٠، تاريخ الإسلام: ٦/ ٣١٦، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٩.

١ـ في ت: ولا أدري الخطأ.

٢ـ سقط في م.

٣ـ في ط: سنة.

وهو المعي.

أخبرنا محمد بن محمد بن عقبة، ثنا محمد بن يزيد بن محمد بن يزيد الرهاوي حدثني أبي قال: سمعت أبي يقول: سمعت جدي سنان بن يزيد يقول: ولدت لسنتين خلتا من خلافة عمر وشهدت مع علي ﵁ صفين فذكر قصته فيها شعراً.

أخبرنا أبو العلاء الكوفي محمد بن أحمد بن جعفر، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة[١] ثنا أبو خالد الأحمر، عن يزيد بن سنان، عن ابن المبارك، عن عطاء، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ»[٢].

قال الشيخ: هذا الحديث يرويه يزيد بن سنان لونين فهذا من اللون الأول، واللون الثاني حدثناه الحسن بن علي بن سهل، حدثنا داود بن أحمد البارزي بـ«مصر»، حدثنا ابن يزيد بن سنان، حدثنا أبي عن عطاء بن أبي رباح قال: سمعت أبا الحجاج مجاهد ابن جبر يقول: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت صهيبًا يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ».

قال الشيخ: وهاتان الروايتان رواهما[٣] يزيد بن سنان غير محفوظتين[٤].

١ـ في ط: أنيسة.

٢ـ أخرجه الترمذي ٥/ ١٦٥، كتاب فضائل القرآن (٢٩١٨)، وقال: هذا حديث ليس إسناده بالقوي، وقد خولف وكيع في روايته، وقال: محمد أبو فروة: يزيد بن سنان الرهاوي ليس بحديثه بأس إلا رواية ابنه محمد عنه فإنه يروي عنه مناكير.

قال أبو عيسى: وقد روي محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه هذا الحديث، فزاد في هذا الإسناد عن مجاهد عن سعيد بن المسيب عن صهيب ولا يتابع محمد بن يزيد على روايته وهو ضعيف، وأبو المبارك رجل مجهول. وأخرجه الخطيب في التاريخ٦/ ١٢٧، وذكره الهيثمي في الزوائد ١/ ١٨٢، وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي ضعفه البخاري وغيره، وذكره ابن حبان في الثقات، وأبوه يزيد ضعفه أبو داود وغيره، وقال البخاري مقارب الحديث. ، وذكره الحافظ العراقي في تخريجه على الإحياء١/ ٢٧٤، وعزاه للترمذي. وذكره الحافظ في المطالب(٢٩١٣)، وينظر: المشكاة (٣ ٢٢٠)، وأمالي ابن الشجري١/ ١١٥.

٣ـ في ت،م: يرويهما.

٤ـ في م،ت: محفوظين.

أخبرنا عمر بن سنان، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا يحيى بن سعيد حدثني أبو فروة يزيد بن سنان الجزري، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن يعمر، عن عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك ونحن زيادة عن[١] ثلاثين ألفًا[٢].

أخبرنا عبدالله بن إسحاق المدائني والحسين بن أبي معشر قالا: حدثنا فروة[٣] بن يزيد ابن محمد بن يزيد بن سنان، ثنا أبي عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ضَحِكَ مِنكُمْ فِي الصَّلاةِ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلاةَ».

قال الشيخ: وهذا الحديث عن الأعمش بهذا الإسناد ليس يرويه [عن الأعمش][٤] غير أبي فروة.

حدثنا أحمد بن صالح التميمي وصدقة بن منصور ومحمد بن هارون بن حميد قالوا: حدثنا محمد بن حميد قال: ثنا الفضل بن موسى قال: ثنا أبو فروة الرهاوي عن معقل الكناني، عن عبادة بن نُسَيّ، عن أبي سعد الخير قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَكْتُبْ عَلَيَّ اللَّيْلَ صِيَامًا فَمَنْ صَامَ فَلْيَتَعَنَّى وَلا أَجْرَ لَهُ»[٥].

١- في م،ت: علي.

٢- ذكره الذهبي في الميزان.

٣- في م،ت: أبو فروة.

٤- سقط في م.

٥- أخرجه ابن أبي حاتم في العلل١/ ٢٢٥، ٢٢٦، برقم (٦٥٦)، ونقل قول أبيه وقد قيل أبو سعيد الخير وهذا الصحيح عندي. وأخرجه الترمذي في العلل الكبيرص١١٣، برقم(١٩٦)، وقال: سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال أري هذا الحديث مرسلا، وما أري عباده بن نسي سمع من أبي سعد الخير، قال محمد: وأبو فروة الرهاوي صدوق إلا أن ابنه محمدًا روي عنه أحاديث مناكير، واسم أبي فروة يزيد بن سنان،، وذكره السيوطي في الجامع الصغير وعزاه لابن قانع في معجم الصحابة والشيرازي في الألقاب ورمز له بالضعف. وقال المناوي في فيض القدير ٢/ ٢٥٧: أبو سعيد الخير صوابه كما في التقريب وغيره سعد وأبو سعيد الخير بفتح المعجمة وسكون المثناة التحتية الانماري صحابي شامي وقيل اسمه عامر بن سعد له حديث واحد وهو هذا، قال في التقريب: ووهم وصحف من خلطه بأبي سعيد الحبراني وظاهر صنيع=

حدثناه إسحاق بن إبراهيم الغزى قال: ثنا إسحاق بن سويد قال: ثنا ابن أبي مريم أخبرنا عبدالله بن فروخ ثنا ابن[١] نُسَيّ، عن أبي سعد الخير الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ فذكر نحوه.

قال الشيخ: وهذا الحديث بهذا الإسناد ليس يرويه غير أبي فروة الرهاوي.

حدثنا الحسن بن علي بن سهل، ثنا داود بن أحمد البارزي بـ«مصر»، قال: ثنا محمد بن يزيد بن سنان حدثني أبي عن عطاء، عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: «النَّمِيمَةُ وَالشَّتِيمَةُ وَالحَمِيَّةُ فِي النَّارِ وَلا يَجْتَمِعَنَّ فِي صَدْرِ مُؤْمِنٍ»[٢].

قال الشيخ: وهذا الحديث عن عطاء غير محفوظ يرويه يزيد بن سنان عنه.

حدثنا الحسين بن أبي معشر قال: ثنا محمد بن هشام أبو أمية، ثنا محمد بن يزيد بن

= المصنف أنه لم يره مخرجًا لأحد أعلى ولا أشهر ممن ذكره وهو عجيب فقد أخرجه الترمذي في العلل عن أبي فروة الرهاوي عن معقل الكناني عن عبادة ابن نسي عن أبي سعد الخير أيضا ثم ذكر أنه سأل عنه البخاري فقال: ما أراه إلا مرسلا وما أري عبادة سمع من أبي سعد، قال البخاري: وأبو فروة صدوق لكن ابنه محمدًا روي عنه مناكير، ورواه ابن منده عن أبي سعد أيضا بلفظ: إن الله لم يكتب عليكم صيام الليل فمن صام فليتعن ولا أجرله قال ابن منده: غريب لا نعرفه إلا في هذا الوجه وفيه معقل الكناني قال ابن حجر: لا أعرفه إلا في هذا الحديث وقد ذكره البخاري وغيره ولم يعرفه إلا فيه.

١ـ ثبت في ت، م: حدثني يزيد بن سنان عن معقل الكندي عن عبد الله.

٢ـ أخرجه الدارقطني١/ ١٧٢، وقال: قال لنا أبو بكر النيسابوري: هذا حديث منكر فلا يصح، والصحيح عن جابر خلافه، قال الشيخ أبو الحسن: يزيد بن سنان ضعيف، ويكنى بأبي فروة الرهاوي، وابنه ضعيف أيضًا، وقد وهم في هذا الحديث في موضعين أحدهما في رفعه إياه إلى النبي ﷺ والآخر في لفظه، والصحيح عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر من قوله: من ضحك في الصلاة أعاد الصلاة ولم يعد الوضوء، وكذلك رواه عن الأعمش جماعة من الرفعاء الثقات منهم سفيان الثوري وأبو معاوية الضرير، ووكيع وعبد الله بن داود الخريبي، وعمر بن علي المقدمي وغيرهم، وكذلك رواه شعبة وابن جريج عن يزيد بن أبي خالد عن أبي سفيان عن جابر. وأخرجه ابن الجوزي في العلل١/ ٣٦٨، وذكر كلام الدارقطني، وأخرجه الخطيب في التاريخ٩/ ٣٧٩، عن أبي هريرة.

سنان، عن أبيه، حدثني يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «وُلِدَ لِنُوحٍ ثَلاثَةٌ: حَامٌ وَسَامٌ وَيَافِثُ، فَوَلَدُ سَامٍ الْعَرَبُ وَ«فَارِسُ» وَ«الرُّومُ» وَالْخَيْرُ فِيهِمْ، وَوَلَدُ يَافِثَ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَالتُّرْكُ والصَّقَالِبَةُ ولا خَيْرَ فِيهِمْ، وَوَلَدُ حَامٍ القِبْطُ والْبَرْبَرُ وَ«السُّودَانُ»[١] .

قال الشيخ: ولا أعلم روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد غير يزيد ابن سنان.

حدثنا أحمد بن علي بن الحسن المدائني قال: ثنا محمد بن إبراهيم بن مسلم، ثنا محمد بن يزيد بن سنان، ثنا يزيد بن سنان، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يستعدي على أبيه أراد أن يقبض ماله فمنعه ، فقال رسول الله ﷺ : «هُوَ لَكَ وَمَالُهُ وَهَبَهُ اللهُ لَكَ وَمَالُهُ».

قال الشيخ: وهذا الحديث بهذا الإسناد ليس يرويه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة غير يزيد بن سنان، وروي عن وكيع، عن هشام بن عروة مثله من رواية ضعيفة[٢]، عن وكيع ويروي هذا الحديث عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر وهو غريب أيضًا رواه عن هشام بن عروة عثمان بن عثمان[٣] الغطفاني وعبدالله بن داود الخريبي[٤] وإسماعيل بن عياش.

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى [قال][٥]: ثنا الحسن بن حماد سجادة قال: ثنا يحيى ابن يعلى عن يزيد بن سنان أبو فروة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، [عن أبي

١ـ ذكره الهيثمي في الزوائد، ١/ ١٩٨، وقال : رواه البزار وفيه محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي عن أبيه فمحمد وثقه ابن حبان وقال أبو حاتم: صدوق، وضعفه يحيي بن معين والبخاري، ويزيد بن سنان وثقه أبو حاتم فقال: محله الصدق، وقال البخاري: مقارب الحديث وضعفه يحيي وجماعة، وذكره المتقي الهندي في الكنز(٣٢٣٩٧)، وعزاه لابن عساكر وذكره السيوطي في الدر المنثور ٥/ ٢٧٨، وعزاه للبزار وابن أبي حاتم والخطيب في تالي التلخيص.

٢ـ في ط: ضعيف. ٣ـ ط: عمر.

٤ـ في م، ت: الحربي وفي ط: الحراني.

٥ـ سقط في م.

هريرة][1] أن النبي ﷺ صلى على جنازة فكبر ثم وضع يده اليمنى على يده اليسرى[2].

قال الشيخ: وهذا الحديث [عن الزهري][3] بهذ الإسناد يرويه يزيد بن سنان عنه.

وحدثنا عمر بن سنان، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري [قال][4]: ثنا يحيى بن سعيد عن يزيد بن سنان أبو[5] فروة، عن قيس بن أبي مرثد، عن عطاء، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف وكان قد بعثه على جيش فرأى عليه عمامة قد لفها فنقضها، ثم عممه بيده بعمامة سوداء[6].

وهذا الحديث بهذا الإسناد غير محفوظ أيضًا يرويه يزيد بن سنان.

حدثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث [قال][7]: ثنا أبو عبيدالله البزار يحيى بن محمد ابن السكن، ثنا يحيى بن كثير قال: ثنا شعبة عن أبي فروة، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى فَقَاتَلَ فَقُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[8].

قال الشيخ: قال لنا عبدالله بن سليمان: لم يرو شعبة عن أبي فروة [غير هذا الحديث وهو أبو فروة][9] يزيد بن سنان الجزري وفي حديثه لين وقد روى شعبة عن

---

١ سقط في م.

٢ـ ذكره الهندي في الكنز (٤٢٨٥٦)، وعزاه لابن النجار بلفظ: «أن رسول الله ﷺ كبر على جنازة فوضع يده اليمني على يده اليسري».

٣ـ سقط في م. ٤ـ سقط في م.

٥ـ في م:ـ أبي .

٦ـ ذكره الحافظ في المطالب(٣٤٥٠)، وعزاه لأبي يعلي وذكره المتقي الهندي في الكنز(١٥١٧٩)، وعزاه للحكيم وابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان وأبي الشيخ في العظمة، وذكره السيوطي في الدر،٣/١٤٧، وعزاه للحكيم وابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان وأبي يعلى وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه وذكره ابن القيسراني في تذكرة الموضوعات،٤٢٥، والزبيدي في الإتحاف،٧/ ٢٨٩.

٧ـ سقط في م.

٨ـ سبق تخريجه بلفظ «من قتل دون ماله فهو شهيد».

٩ـ سقط في ط.

اثنين يكنيـان أبا فروة غـير هذا: أبو فـروة مسلم بـن سالم الجهني كـوفي، روى عن عبدالرحـمن بن أبي ليلى وأبي فروة المرادي[١] عروة بن الحـارث كوفي أيضًا، روى عن جماعة وهما ثقتان.

قال الشيخ: وهذا الحـديث عن ميمون بن مهران، عن ابن عمـر من قتل دون ماله [فهو شهيد]،[٢] عن ميمون ولشهرة هذا الحديث رواه شـعبة عن أبي فروة، عن ميمون لأن شعبة يتقي الضعفاء.

ولأبي فروة الرهاوي هذا حـديث صالح ويروي عن زيد بن أبي أنيسة نسخـة ينفرد فيها عن زيد بأحاديث وله عن غـير زيد أحاديث مسروقة عن الشيوخ وعامـة حديثه غير محفوظة.

٢١٦٧/١١٤ يزيد بن عطاء اليشكري مولى أبي عوانة[٣] واسطي أعتقه أبو عوانة هو مولاه من فوق[٤]

حدثنا ابن حماد [قال][٥]: ثنا عباس عن يحيى قـال: يزيد بن عطاء مولى أبي عوانة من فوق ضعيف.

حدثنا بن أبي عصمـة، ثنا أحمد بن أبي يحيى قال: سمـعت يحيى بن معين يقول:

١ـ في م، ت: أبو فروه المدادي وفي ط: الهمداني والصواب ما أثبتناه.

٢ـ في م، ت: هو مشهور.

٣ـ ينظر: تهذيب الكمال: ١٥٣٩/٣، تهذيب التـهذيب: ١١/ ٣٥٠، (٦٧١)، تقريب التهذيب: ٣٦٨/٢، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٧٥، الكاشف: ٢٨٣/٣، الجرح والتعديل: ٩/ ٢٨٢، تاريخ البـخاري الكبـير: ٨/ ٣٥١، لسـان الميـزان: ٧/ ٤٤٢، المجـروحين: ١٠٣/٣، المغني: ٣١٢٧، الأنسـاب: ٥١١/٣، مجـمع: ٣٨/١، تراجم الأحـبار: ٤/ ٢٦٠، ترغـيب: ٤/ ٥٨٠، معرفة الثقات: ٢٠٢٧، ضعفاء ابن الجوزي: ٢١١/٣، العبر: ٢٦٩/١.

٤ـ في م، ت: عن فوق.

٥ـ سقط في م .

يزيد بن عطاء ليس بشيء وهو مولى لأبي عوانة وهو واسطي.

حدثنا ابن حماد قال: وحدثني عبدالله بن أحمد قال: سئل أبي عن يزيد بن عطاء فقال: ليس به بأس، ثم قال حديثه متقارب.

حدثنا ابن أبي عصمة قال: ثنا أحمد بن أبي يحيى قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: يزيد بن عطاء مولى أبي عوانة ليس بالقوي في الحديث.

وقال النسائي: يزيد بن عطاء مولى أبي عوانة ليس بالقوي.

حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان، ثنا سعيد بن سليمان عن يزيد بن عطاء، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حَسَدَ إلا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ الله مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّه»[1].

حدثنا محمد بن أحمد بن عثمان المديني، ثنا زهير بن عباد [قال][2]: ثنا يزيد بن عطاء، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الرَّهْنُ مَحْلُوبٌ وَمَرْكُوبٌ وَمَنِ اشْتَرَى شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاثًا إنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإنْ شَاءَ رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ»[3].

١ـ أخرجه البخاري١٣/ ٢٣٣، كتاب التمني، باب تمني القرآن والعلم (٧٢٣٢)، ١٣/ ٥١١، كتاب التوحيد، باب قول النبي ﷺ: ورجل آتاه القرآن (٧٥٢٨)، عن جرير عن الأعمش به وأخرجه٨/ ٦٩١، كتاب فضائل القرآن، باب اغتباط صاحب القرآن (٥٠٢٦)، من طريق شعبة عن سليمان عن ذكوان عن أبي هريرة وكذا عند أحمد ٢/ ٤٧٩، ويشهد له حديث ابن عمر أخرجه البخاري٨/ ٦٩١، في فضائل القرآن، باب اغتباط صاحب القرآن (٥٠٢٥)، ومسلم١/ ٥٥٨، في صلاة المسافرين: باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه (٢٦٦/ ٨١٥)، وحديث أبي سعيد عند أحمد ٢/ ٤٧٩، في مسند أبي هريرة، ومكانه مسند أبي سعيد، وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٠٨٥)، وذكره الهيثمي في المجمع٣/ ١١١، وقال رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح وقد فاته أن ينسبه إلى أبي يعلى وحديث ابن مسعود عند البخاري في العلم (٣٣)، باب: الاغتباط في العلم والحكمة ومسلم في صلاة المسافرين (٨١٦)، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه.

٢ـ سقط في م.

٣ـ هذا حديث من حديثين، أولهما: الرهن محلوب ومركوب، وقد تقدم تخريجه. =

قال الشيخ: وهذا الحديث قوله: الرهن محلوب ومركوب، الأصل فيه موقوف، وقد رواه عن أبي عوانة عيسى بن يونس وأبو معاوية وشعبة والثوري مرفوعًا وموقوفًا والأصح[١] هو الموقوف.

حدثنا علي بن سعيد بن بشير قال: ثنا محمد بن أبان الواسطي، ثنا يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: حلفت باللات والعزى فأتيت النبي ﷺ فقلت[٢]: إني كنت حديث عهد بالجاهلية فقال: «قُلْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ ثَلاثًا وَاسْتَغْفِرِ اللهَ وَلا تَعُدْ»[٣].

حدثنا علي بن سعد[٤] بن بشير [قال:][٥] ثنا محمد بن أبان عن يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن أبيه قال كان لرسول الله ﷺ حمار يقال له عفير[٦].

= أما الثاني فأخرجه العقيلي في الضعفاء٤/ ٣٨٧، وقال: والحديث معروف بغير هذا الإسناد من وجه ثابت. وأصله في الصحيح أخرجه البخاري بنحوه٤/ ٤٣١، كتاب البيوع: «باب إن شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر» (٢١٥١)، ومسلم٣/ ١١٥٨، كتاب البيوع، باب حكم بيع المصراة حديث٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٨، (١٥٢٤).

١ـ في م: والا.　　　　٢ـ في م: فقال.

٣ـ أخرجه النسائي٧/ ٧، ٨ كتاب الأيمان، باب الحلف باللات والعزي (٣٧٧٦، ٣٧٧٧)، من طريقين عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن أبيه قال كنا نذكر بعض الأمر، وأنا حديث عهد بالجاهلية فحلفت باللات والعزي فقال لي أصحاب رسول الله ﷺ بئس ما قلت، ائت رسول الله ﷺ فأخبره فإنا لانراك إلاقد كفرت. فأتيته فأخبرته فقال لي: قل لا إله إلا الله وحده لاشريك له ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات، واتفل عن يسارك ثلاث مرات ولا تعد له.

٤ـ في م، ت: سعيد.　　　　٥ـ سقط في م.

٦ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده (٥٠٢٦)، والطيالسي٢/ ١٣٥، برقم (٢٥٠٠)، وذكره الهيثمي في المجمع (٩/ ٢٣)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن ،وذكره الحافظ في المطالب ١٩٥٧، وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي وعزاه لأحمد عن علي بن أبي طالب وقال: فيه ابن إسحاق وهو مدلس. وعفير: هو تصغير ترخيم لأعفر من العفرة:وهي الغبرة ولون =

قال الشيخ: وهذان الحديثان بإسناديهما لا أعلم يرويهما عن أبي إسحاق غير يزيد بن عطاء.

حدثنا علي بن أحمد بن يحيى بن مروان قال: ثنا إبراهيم بن عبدالرزاق قال: ثنا سعيد بن سليمان [قال:][1] ثنا يزيد بن عطاء مولى أبي عوانة عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي أوفى قال: إنما جمع النبي ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم [أنه][2] لا يحج بعدها[3].

قال الشيخ: وهذا الحديث لا أعلم أحداً قاله عن ابن أبي خالد، عن ابن أبي أوفى غير يزيد بن عطاء، وروي عن ابن عيينة ويحيى القطان ومروان الفزاري، عن ابن أبي خالد كذلك، وكلها غير محفوظة، وإنما يروي هذا الحديث ابن أبي خالد عن عبدالله ابن أبي قتادة قال: إنما جمع النبي ﷺ فذكر هذا الحديث مرسلاً.

حدثنا عبدالرحمن بن القاسم أبو بكر القرشي الدمشقي، ثنا يحيى بن صالح الوحاظي، ثنا يزيد بن عطاء اليشكري، ثنا إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْطَاهُ اللهُ خَيْرًا فَلْيُرَ عَلَيْهِ وابدأ بِمَن تَعُولُ وإن قلَّ مِنَ الفَضْلِ ولا تُلامُ عَلَى كَفافٍ ولا تَعْجِزْ عَنْ نَفْسِكَ»[4].

= التراب، كما قالوا في تصغير أسود سويد.

١ـ سقط في م. ٢ـ سقط في ط.

٣ـ ذكره الذهبي في الميزان.

٤ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، (٥١٢٥)، والبيهقي٤/ ١٩٨، من طريق إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود مرفوعًا «الأيدي ثلاثة، فيد الله تعالى العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى إلى يوم القيامة، فاستعف عن السؤال وعن المسألة ما استطعت، فإن أعطيت شيئًا ـ أو قال خيرًا ـ فلير عليك، وابدأ بمن تعول وارضخ من الفضل، ولا تلام على العفاف، ولا تعجز عن نفسك». وذكره الهيثمي في المجمع ٣/ ١٠٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ويد السائل... ورجاله موثقون». ويشهد له حديث ابن عمر عند مسلم في الزكاة (١٠٣٣)، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وحديث حكيم بن حزام عند مسلم (١٠٣٤)، وحديث مالك بن نضلة عند أحمد ٣/ ٤٧٣، وأبي داود في الزكاة (١٦٤٩)، باب: في الاستعفاف، والبيهقي في الزكاة ٤/ ١٩٨، باب: بيان اليد العليا واليد السفلى.

وبهذا الإسناد سبعة أحاديث حدثناها القاسم هذا عن الوحاظي.

وهذه الأحاديث لم تؤت من قبل يزيد بن عطاء بل هو من قبل إبراهيم الهجري لأنه لين ويزيد بن عطاء مع لينه هو حسن الحديث وعنده غرائب ومع لينه يكتب حديثه.

حدثنا أحمد بن هارون البرديجي قال: حدثنا سليمان بن شعيب الكسائي [قال:][١] ثنا الخصيب بن ناصح، حدثنا يزيد عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ذَانِكَ الأَطْيَبَانِ التَّمْرُ واللَّبَنُ»[٢].

وهذا الحديث أيضًا عن ابن أبي خالد ليس بمحفوظ ولا أعلم يرويه عن ابن أبي خالد غير يزيد بن عطاء.

٢١٦٨/١١٥ يزيد بن أبي زياد كوفي يكنى أبا عبدالله مولى بني هاشم[٣]

سمعت خالد بن النضر يقول: سمعت عمرو بن علي يقول ذلك.

وسمعت أحمد بن علي بن المثنى يقول: سئل يحيى بن معين وهو حاضر عن يزيد ابن أبي زياد فقال: ضعيف الحديث. فقيل له أيما أحب إليك هو أو عطاء بن السائب؟ فقال: ما أقربهما.

حدثنا ابن حماد قال: ثنا العباس عن يحيى قال [يحيى:][٤] يزيد بن أبي زياد لا

١ـ سقط في م.

٢ـ ذكره الهندي في الكنز (٣٨٣٢٨)، وعزاه للرامهرمزي.

٣ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٣٣، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٢٩،(٦٣٠)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦٥، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٧٠، الكاشف: ٣/ ٢٧٨، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٣٤، تاريخ البخاري الصغير: ١/ ٢٩٣، الجرح والتعديل: ٩/ ١١١٤، لسان الميزان: ٧/ ٤٤٠، تاريخ أسماء الثقات: ١٥٨٠، الثقات: ٧/ ٦٢٢، المغني: ٧١٠٢، المجروحين: ٣/ ٩٩، تراجم الأحبار: ٤/ ٢٤٢، التاريخ لابن معين: ٣/ ٦٧١، مجمع: ٣/ ٢٢٠، ترغيب: ٤/ ٥٨٠، سير الأعلام: ٦/ ١٢٩، تاريخ الإسلام: ٥/ ٣١٣.

٤ـ سقط في: ت، م.

يحتج بحديثه.

حدثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد قال: سألت يحيى بن معين عن يزيد بن أبي زياد فقال: ليس بالقوي.

حدثنا ابن حماد قال: عبدالله بن أحمد، عن أبيه قال: يزيد بن أبي زياد حديثه ليس بذاك.

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: يزيد بن أبي زياد سمعتهم يضعفون حديثه.

وقال النسائي: يزيد بن أبي زياد كوفي، ليس بالقوي.

سمعت زكريا بن يحيى الساجي يقول: سمعت عبدالله بن أبي أسامة الكلبي يقول: حدثنا عبدالعزيز بن أبي رزمة قال: سمعت النضر بن شميل يقول: سمعت شعبة يقول: وذكر يزيد بن أبي زياد فقال: كان رفاعًا.

حدثنا محمد بن يحيى بن آدم، ثنا محمد بن الورد قال: ثنا إسحاق بن راهويه، ثنا النضر بن شميل، حدثنا شعبة قال: كان يزيد بن أبي زياد رفاعًا.

حدثنا محمد بن علي بن مهدي، ثنا علي بن منذر قال: سمعت ابن فضيل يقول: كان يزيد بن أبي زياد من أئمة الشيعة الكبار.

حدثنا إبراهيم بن حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد، ثنا علي بن حرب، ثنا ابن فضيل، حدثنا يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: كنا عند النبي ﷺ، فمر به فتية من بني هاشم، فتغير لونه، فقلنا: يا رسول الله، لا نزال نرى في وجهك الذي نكره؟ قال: «إِنَّ بَنِيَّ هَؤُلَاءِ اخْتَارَ اللهُ لَهُمُ الآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا، وَسَيَلْقَوْنَ بَعْدِي تَطْرِيداً وَتَشْرِيداً»[١].

قال الشيخ: وهذا الحديث لا أعلم يرويه بهذا الإسناد عن إبراهيم[٢] غير يزيد بن أبي زياد، ويرويه عنه يزيد بن فضيل.

١ـ في م: بلاء شديد.

٢ـ في م: بهذه الإسناد.

حدثنا الفضل بن الحباب قال: ثنا إبراهيم بن بشار قال: ثنا سفيان قال: ثنا يزيد بن أبي زياد بـ«مكة» عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: رأيت النبي ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ».

قال سفيان: فلما قدمت «الكوفة» سمعت من يقول: يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود[١]؛ فظننت أنهم لقنوه. ورواه هشيم وشريك وجماعة معهما عن يزيد بإسناده، وقالوا فيه: «ثم لم يعد».

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال: ثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي، ثنا صالح بن عمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ «لِلْمَدِينة» يَثْرِبَ ـ فَلْيَسْتَغفِرِ اللهَ؛ هِيَ طَابَةٌ».

أخبرنا محمد بن عثمان بن أبي سويد الدارع [قال:][٢] ثنا عمرو بن مرزوق، ثنا شعبة، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ محرمًا صائمًا.

حدثنا أبو خولة ميمون بن سلمة، حدثنا محمد بن آدم، ثنا علي بن عابس عن يزيد ابن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ كفن في حلة حمراء، وقميصه لم ينزع[٣].

١ـ أخرجه البيهقي في السنن ٢/ ٧٧، وقال: وقد روى هذا الحديث محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أخيه عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى. عن البراء قال فيه ثم لا يعود، وقيل عن محمد بن عبدالرحمن عن الحكم عن أبي ليلى وقيل عنه عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي ليلى ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى لا يحتج بحديثه وهو أسوأ حالاً عند أهل المعرفة بالحديث من يزيد بن أبي زياد. أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو الحسن بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي فذكر فصلاً في تضعيف حديث يزيد بن أبي زياد ثم قال: ولم يرو هذا عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أحد أقوى من يزيد. وأخرج أبو داود ١/ ٢٠٠، كتاب الصلاة (٧٤٩)، والدارقطني ١/ ٢٩٣، عن يزيد بن أبي يزيد بهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من اذنيه ثم لا يعود.

٢ـ سقط في م.

٣ـ ذكره الهندي في الكنز (١٨٨٠٦)، وعزاه لابن سعد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كفن في حلة حمراء نجرانية كان يلبسها وقميص. وذكره (١٨٨٠٧)، وعزاه له عن الحسن أن رسول الله ﷺ كفن في حلة حبرة وقميص وذكره (١٨٨٠٨)، وعزاه له أيضا عن إبراهيم النخعي =

قال الشيخ: وعند يـزيد بن أبي زياد عن مقسم، عن ابن عباس غـير حديث، ويزيد من شيعة أهل «الكوفة»، ومع ضعفه يكتب حديثه.

٢١٦٩/١٦ يزيد بن عبدالرحمن بن هند أبو خالد الدالاني كوفي[(١)]

حدثنـا إسحاق بن أحـمد بن جعـفر وحاجب بـن مالك[(٢)] قالا: حـدثنا أبو سعـيد الأشج، ثنا أبو نعيم، ثنا شريك، ثنا أبو خالد الدالاني وكان مرجئًا قصيرًا.

حدثنا مـحمد بن علي، ثـنا عثمان بن سـعيد قـال: سألت يحيى بن مـعين عن يزيد الدالاني قال: ليس به بأس.

حدثنا عبدالله بن العباس الطيالسي، ثنا يحيى بن سعيد[(٣)] الأموي، ثنا عبدالسلام بن حرب الملائي عن أبي خـالد الدالاني، عن قتادة، عن أبي العاليـة، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ نام حتى غط ونفخ، ثم قام فصلى ولم يتوضأ قيل يا رسول الله إنك نمت. قال: «إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ وَاضْطَجَعَ، فَإِنِ اضْطَجَعَ ـ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ»[(٤)].

= قال: كفن رسول الله ﷺ في حلة يمانية وقميص.

١ـ ينظـر: تقريـب التهـذيب: ٢/٣٦٨، ٤١٦. و «الجـرح والتعـديل» (٩/ التـرجمـة ١١٦٧) و «المجروحين» (٣/ ١٠٥) و«تهذيب الكمال» (٣٣/ ٢٧٣).

٢ـ في م: ابن أرقين.

٣ـ في م: سعيد بن يحيى بن سعيد.

٤ـ أخرجه أبو داود بنحـوه ١/ ١٠١، كتاب الطهارة (٢٠٢)، وقال: هو حـديث منكر لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني عن قتادة، وروى أوله جماعة عن ابن عباس ولـم يذكروا شيئًا من هذا، وقال: كان النبي ﷺ، مـحفوظًا، وقالت عائشة ؓ: قـال النبي ﷺ: «تنام عيناي ولا ينام قلبي» وقال شعبـة: إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحـاديث: حديث يونس بن متى وحديث ابن عـمر في الصلاة، وحـديث «القضاة ثلاثة»، وحـديث ابن عباس: حـدثني رجال مرضيـون منهم عمر، وأرضاهم عندي عـمر. وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحـمد بن حنبل فانتهرني استعظامًا له، وقال: ما ليزيد الـدالاني يدخل على أصحاب قتادة؟ ولم يعبأ بالحديث وأخرجـه البيـهقي في الـسنن ١/ ١٢١، وقال: تفـرد بهذا الحـديث على هذا الوجـه يزيد ابن عبدالرحمن أبـو خالد الدالاني، قال أبو عيسى الترمـذي: سألت محمد بن إسمـاعيل البخاري عن هذا الحديث فقـال: هذا لا شيء، ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتـادة عن ابن عباس ولم يذكر فيه أبا العالية ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعًا من قتادة.

قال الشيخ: وهذا بهذا الإسناد عن قتادة لا أعلم يرويه عنه غير أبي خالد، وعن أبي خالد عبدالسلام.

حدثنا أحمد بن عبدالرحمن البزاز،[١] ثنا علي بن عبدالعزيز، وسمعت إسحاق بن إبراهيم الهجري يقول: حدثنا إبراهيم بن الحسين الهمداني قالا: حدثنا أبو نعيم، ثنا عبدالسلام - هو ابن حرب - عن يزيد بن عبدالرحمن - هو أبو خالد الدالاني - عن أبي هند الصديق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ «فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ»[٢] فذكر الحديث بطوله في الصدقات في زكاة الإبل والبقر والغنم.

قال الشيخ: هكذا روى[٣] علي بن عبدالعزيز وإبراهيم بن الحسين بن ديزيل بن هند

١- في م: البزار.

٢- أخرجه ابن ماجة ١/ ٥٧٨، كتاب الزكاة (١٨٠٧)، عن أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي ثنا أبو نعيم به بلفظ: «في أربعين شاة شاة إلى عشرين ومائة، فإذا زادت واحدة ففيها شاتان إلى مائتين، فإذا زادت واحدة ففيها ثلاثة شياه إلى ثلاثمائة، فإن زادت ففي كل مائة شاة، لا يفرق بين مجتمع، ولا يجتمع بين متفرق خشية الصدقة، وكل خليطين يتراجعان بالسوية، وليس للمصدق هرمة ولا ذات عوار ولا تيس، إلا أن يشاء المصدق». وأخرجه أبو داود ٢/ ٩٨، كتاب الزكاة (١٥٦٨)، والترمذي ٣/ ١٧، كتاب الزكاة (٦٢١)، من طريق الزهري عن سالم عن أبيه قال: كتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقة فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض، فقرنه بسيفه فعمل به أبو بكر حتى قبض، ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه «في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمس وعشرين ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين...» وأخرج البخاري ٣/ ٣٦٥ - ٣٦٦ كتاب الزكاة، باب الفرض في الزكاة (١٤٤٨)، وأبو داود ٢/ ٩٦ - ٩٨، كتاب الزكاة (١٥٦٧)، والنسائي ٥/ ١٨ - ٢٣، كتاب الزكاة باب زكاة الإبل (٢٤٤٥)، من حديث أنس أن أبا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم: هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين، والتي أمر الله بها رَسُوله، فمن سئلها من المسلمين على وجهها، فليعطها، ومن سئل فوقها فلا يعط: في أربع وعشرين من الإبل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة، فإذا بلغت خمسًا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى...».

٣- في م: رواه.

الحديث عن إبراهيم، عن عبدالسلام، عن يزيد، عن أبي هند [الصديق،][1]، عن نافع، عن ابن عمر؛ فصحفا في قولهما: عن أبي هند الصديق ولا أدري التصحيف ممن، وإنما هو إبراهيم الصائغ. رواه[2] عن أبي نعيم غيرهما؛ فقالوا: عن إبراهيم الصائغ؛ وهكذا رواه أبو غسان عن عبدالسلام.

حدثناه[3] ابن صاعد قال: ثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أبو غسان، حدثنا عبدالسلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني يزيد بن عبدالرحمن، عن إبراهيم الصائغ، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ» فذكره بطوله في الصدقات.

حدثنا ابن صاعد، ثنا أبو داود سليمان بن توبة النهرواني، ثنا يعلى بن منصور، ثنا ابن أبي زائدة، حدثنا أبو خالد الدالاني قال: سمعت أبا سفيان يقول: سمعت جابر بن عبدالله يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلا مُسْلِمَةٍ وَلا مُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ يَمْرَضُ مَرَضًا إِلا حَطَّ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهِ مِنْ خَطَايَاهُ»[4].

قال الشيخ: وهذا لا أعلم رواه عن أبي سفيان غير أبي خالد، وأبو خالد له أحاديث صالحة، وأروى الناس عنه عبدالسلام بن حرب، وفي حديثه لين إلا أنه مع لينه يكتب حديثه.

١١٧/ ٢١٧٠ يزيد بن درهم بصري[5]

حدثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: يزيد بن درهم بصري ليس بشيء، ومحمد بن درهم - أيضًا - ليس بشيء، وليس هو أخوه.

أخبرنا الساجي، ثنا ابن المثنى، ثنا عبدالصمد عن يزيد بن درهم، عن أنس ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: الزكاة.

١ـ سقط في م. ٢ـ في م: ورواه. ٣ـ سقط في م.

٤ـ ذكره الذهبي في الميزان بلفظ «ما من مسلم ولا مسلمة ولا مؤمن ولا مؤمنة يمرض مرضًا إلاحط الله عز وجل به من خطاياه» وأخرجه أحمد بنحوه ٣/ ٣٨٦، ٤٠٠.

٥ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٤٨، الضعفاء والمتروكين: ٣/ ٢٠٨، الجرح والتعديل ٩/ ٢٦٠.

قال الشيخ: ولا أعرف ليزيد بن درهم كثير رواية إلا مقاطيع عن التابعين وعن الصحابة.

١١٨/ ٢١٧١ يزيد بن بابَنوس سمع عائشة رضي الله عنها[١]

روى عنه أبو عمران الجوني. سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري.

قال الشيخ: ويزيد بن بابنوس من رواية أبي عمران الجوني، وعنه عن عائشة رضي الله عنها أحاديث مشاهير.

١١٩/ ٢١٧٢ يزيد بن بلال[٢]

رأى عليًا رضي الله عنه مسح خفيه، روى عنه كيسان أبو عمر، فيه نظر.

سمعت ابن حماد يذكره عنه البخاري.

قال الشيخ: وكيسان أبو عمر الذي يروي عن يزيد بن بلال غير معروف؛ وهو كما قال البخاري: فيه نظر؛ وهكذا في يزيد بن بلال فيه نظر.

١٢٠/ ٢١٧٣ يزيد بن بيان[٣]

سمع أبا الرحال الأنصاري خالد بن محمد، سمع أحمد بن إبراهيم الدورقي، فيه نظر.

سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري.

١- ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٣٠، تهذيب التهذيب: ١١/٣١٦(٦٠٧)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦٢، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/١٦٧، الكاشف: ٣/ ٢٧٥، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٢٣، الجرح والتعديل: ٩/ ١٠٦١، لسان الميزان: ٧/ ٤٤٠، المغني: ٧٠٨٥، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٧٤، الثقات: ٥/ ٤٥٨، ديوان الضعفاء: ٤٧١٠، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٧.

٢- ينظر: المغني: ٢/ ٧٤٨، الضعفاء والمتروكين: ٣/ ٢٠٧، الجرح والتعديل: ٩/ ٢٥٤، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٧٤.

٣- ينظر: تهذيب التهذيب: ١١/٣١٦(٦١٠)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦٣، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٦٧، الكاشف: ٣/ ٢٧٥، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٢٣، الجرح والتعديل: ٩/ ١٠٦٥، لسان الميزان: ٧/ ٤٤٠، المغني: ٧٠٨٩، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٧٥، المجروحين: =

حدثنا علي بن أحمد بن علي بن عمران الجرجاني، ثنا نصر بن علي وبندار وعمرو ابن علي. وحدثنا الساجي قال: ثنا محمد بن المثنى. وحدثنا أحمد بن حفص، ثنا عبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي قالوا: حدثنا يزيد بن بيان العقيلي المكتب البصري، ثنا أبو الرحال ـ وقال ابن مثنى يزيد بن بيان أبو خالد العقيلي قال: حدثنا أبو الرحال الأنصاري ـ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا عِنْدَ سِنِّهِ إِلا قَيَّضَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ»[1].

قال الشيخ: وهذا لا يعرف لأبي الرحال عن أنس غير هذا، ولا أعلم يرويه عنه غير يزيد بن بيان، ولأبي الرحال من الحديث مقدار خمسة إلا أن الذي أنكرت عليه هذا الحديث.

١٢١/ ٢١٧٤ يزيد بن حُصَيْن بن نُمَيْر عن أبيه[2]

سمع منه محمد بن المنذر، ولم يصح إسناده.

سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري.

وقوله: سمع منه محمد بن المنذر، روى ابن المنذر لا يعرف.

وقال الشيخ: ولعله أراد أن يقول: محمد بن المثنى، لأن ابن المنذر غير معروف، ويزيد ابن حصين ـ أيضًا ـ ليس بمعروف، ولا أعرف له من المسند شيئًا.

١٢٢/ ٢١٧٥ يزيد بن زيد عن خولة بنت الصَّامت[3]

في الظهار، في صحته نظر، سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري.

= ٣/ ١٠٩، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢٠٨.

١- أخرجه الترمذي٤/ ٣٧٢، كتاب البر: باب ما جاء في إجلال الكبير (٢٠٢٢)، واللفظ له وقال: «حديث غريب لانعرفه إلا من حديث هذا الشيخ يزيد بن بيان وأبي الرحال الأنصاري».

٢- ينظر: المغني: ٢/ ٧٤٨، الجرح والتعديل: ٩/ ٢٥٥، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٧٦.

٣- ينظر: اللسان: ٦/ ٢٨٧.

١٢٣/ ٢١٧٦ يزيد بن عبدالله أبو خالد البيسري القرشي بصري[1]

يروي[2] عنه أبو كامل الجحدري والقواريري وغيرهما، وحدث عنه أبو داود الطيالسي.

أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال: [حدثنا القواريري ثنا يزيد أبو خالد البيسري][3] حدثنا ابن جريج، أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لا تُبرِزْ فَخِذَكَ[4]، وَلا تَنْظُرْ إِلَى فَخْذِ حَيٍّ وَلا مَيِّتٍ».

قال الشيخ: وهذا لا أعلم يرويه عن حبيب بهذا الإسناد غير ابن جريج ،عنه يزيد أبو خالد البيسري.

حدثنا ابن أبي عصمة [قال][5]: ثنا إسماعيل بن يزيد الأصبهاني، ثنا أبو داود، ثنا يزيد أبو خالد، ثنا طلحة بن عمرو الحضرمي، عن عطاء، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»[6].

قال الشيخ: ويزيد أبو خالد المذكور في هذا الإسناد هو البيسري الذي يروي عنه القواريري، وقد روى أبو كامل عن يزيد أبي خالد البيسري في غير حديث، وليس هو بمنكر الحديث.

١٢٤/ ٢١٧٧ يزيد بن إبراهيم التستري بصري[7]

روى عنه معتمر بن سليمان.

١ـ ينظر: المغني: ٢/ ٧٥١. ٢ـ في م: روى.

٣ـسقط في ط.

٤ـ في ت : فخذيك.

٥ـ سقط في م. ٦ـ تقدم.

٧ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٢٩، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣١١ (٥٩٨)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٦١، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٦٦، الكاشف: ٣/ ٢٧٤، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣١٨، تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ١٢٣، الجرح والتعديل ٩/ ١٠٥٧، لسان الميزان: ٧/ ٤٣٩، تاريخ أسماء الثقات: ١٥٧١، ٢٥٦٣، معرفة الثقات: ٢٠٠٣، تاريخ الثقات: ٤٧٧، مقدمة الفتح: ٤٥٢، المغني: ٧٠٨٣، الثقات: ٧/ ٦٣١، المعين: ٦٣٠، تراجم الأحبار: =

حدثنا ابن حماد [قال:] [1] حدثني صالح بن أحمد، ثنا علي قال: سمعت يحيى يقول: يزيد بن إبراهيم عن قتادة ليس بذاك.

حدثنا عبدالملك بن محمد، حدثنا أبو الأحوص، ثنا أبو بكر بن أبي الأسود قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: لم ألق أحداً حدث عن الحسن أثبت من أشعث بن عبدالملك؛ فقلت له: يزيد بن إبراهيم؟ فقال: لم ألق [2] أثبت منه.

حدثنا محمد بن الربيع بن سليمان الجيزي [3] بـ«مصر»، ثنا أيوب بن سافري، ثنا محمد بن المنهال سمعت يزيد بن زريع يقول: ما رأيت أحداً من أصحاب الحسن أثبت من يزيد بن إبراهيم.

حدثنا أحمد بن عمير الدمشقي، ثنا محمد بن الوزير أبو عبدالله الواسطي، ثنا معتمر ابن سليمان التيمي، عن يزيد بن إبراهيم التستري، عن قتادة، عن عبدالله بن شقيق قال: قلت لأبي ذر: لو أدركت النبي ﷺ لسألته؛ فقال لي: عمَّ كنت سألته [4]؟ قلتُ: كنتُ أسأله هل رأى ربَّه عز وجل؛ فقال: قد سألته: فقال لي: «نُورٌ» أنى [5] أُريه مرتين أو ثلاثاً [6].

= ٤/٢٤١، طبقات ابن سعد : ٧/٣١٥، التاريخ لابن معين: ٣/٦٦٧.

١- سقط في م. ٢- في ت، م: أنا.

٣- في ت، م: الجزي. وفي ط: الحريري والصواب ما أثبتناه.

٤- في م، ت: تساله. ٥- سقط في ط.

٦- أخرجه الترمذي، ٥/٣٦٩، كتاب تفسير القرآن، (٣٢٨٢)، وأحمد ٥/١٥٧، ١٧١، ١٧٥، وأبو نعيم في الحلية٩/٦١، وأصله في الصحيح أخرجه مسلم (١٦١)، وقال الحافظ العراقي في تخريجه على الإحياء ٤/٣١٢: حديث: أنه ﷺ ما رأي الله تعالى ليلة المعراج في الصحيح، هذا الذي صححه المصنف هو قول عائشة، ففي الصحيحين: أنها قالت: من حدثك أن محمداً رأي ربه فقد كذب، ولمسلم من حديث أبي ذر: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك ؟ قال «نور أنى أراه» وذهب ابن عباس وأكثر العلماء إلى إثبات رؤيته له وعائشه لم ترو ذلك عن النبي ﷺ، وحديث أبي ذر قال فيه أحمد: مازلت له منكراً. وقال ابن خزيمة: في القلب من صحة إسناده شيء، مع أن في رواية لأحمد في حديث أبي ذر «رأيته نوراً أني أراه» ورجال إسنادها رجال الصحيح. وذكره السيوطي في الدر٦/ ١٢٥، وعزاه لمسلم وللترمذي وابن مردويه.

قال الشيخ: وهذا لم يروه عن قتادة غير يزيد، ولا أعلم رواه عن يزيد غير معتمر.

حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، ثنا علي بن الجعد، ثنا يزيد بن إبراهيم، عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن النبي ﷺ احْتَجَمَ مِنْ وَثْءٍ كَانَ بِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ[١].

حدثنا محمد بن عبدة، ثنا شيبان، ثنا يزيد بن إبراهيم التستري، ثنا أيوب عن معاذة؛ أن امرأة سألت عائشة ـ رحمها الله ـ فقالت: أتقضي إحدانا الصلاة أيام محيضها؟ فقالت عائشة: أحرورية أنت؟! قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله ﷺ ثم لا تؤمر بقضاء[٢].

حدثنا أبو يعلى، ثنا علي بن الجعد، ثنا يزيد بن إبراهيم عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «لا عَدْوَى وَلا غُولَ[٣] وَلا صَفَرَ»[٤].

١ـ أخرجه النسائي ٥/ ١٩٣، كتاب مناسك الحج (٢٨٤٨)، من طريق محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا يزيد بن إبراهيم قال حدثنا أبو الزبير به. وأخرجه أبو داود ٢/ ٣٩٨، كتاب الطب (٣٨٦٣)، عن مسلم بن إبراهيم ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ احتجم على وركه من وثء كان به وأخرجه ابن ماجة ٢/ ١١٥٣، كتاب الطب ٣٤٨٥، من طريق محمد بن طريف ثنا وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر أن النبي ﷺ سقط علي فرسه علي جذع، فانفكت قدمه. قال وكيع: يعني أن النبي ﷺ احتجم عليها من وثء وقال في الزوائد: إسناده صحيح، إن كان أبو سفيان طلحة بن نافع سمع من جابر وفي النهاية: وثئت رجلي: أي أصابها وهن دون الخلع والكسر.

٢ـ أخرجه مسلم ١/ ٢٦٥، كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة (٦٧ ـ ٣٣٥)، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن معاذة، ح وحدثنا حماد عن يزيد الرشك عن معاذة أن امرأة سألت عائشة فذكره. (٦٨ ـ ٣٣٥)، وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن يزيد عن معاذة به ،٦٩ ـ ٣٣٥، وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن عاصم عن معاذة به وأخرجه الترمذي٣/ ١٥٤ ـ ١٥٥، كتاب الصوم (٧٧٨)، عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كنا نحيض عند رسول الله ﷺ ثم نطهر، فيأمرنا بقضاء الصيام، ولا يأمرنا بقضاء الصلاة.

٣ـ في م: طيرة.

٤ـ أخرجه مسلم ٤/ ١٧٤٥، كتاب السلام، باب لاعدوي ولاطيرة ولاهامة ولاصفر ولانوء، ولاغول، ولايورد ممرض على مصح (١٠٨ ـ ٢٢٢٢)، عن عبد الله بن هاشم بن حبان، =

ثنا محمد بن يحيى بن سليمان، ثنا عاصم بن علي، حدثنا يزيد بن إبراهيم، ثنا أبو الزبير عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «يَأَيُّهَا النَّاسُ، احْفَظُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ، لا تَعْمُرُوا أحَدًا شَيْئًا، فَمَنْ أعْمَرَ [أَحَدًا][1] شَيْئًا حَيَاتَهُ ـ فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَبَعْدَ مَوْتِهِ»[2].

وعن جابر أن صلاة الخوف نزلت على النبي ﷺ وهو ببطن «مكة»، فقام النبي ﷺ والمشركون أمامه، واصطف أصحابه صفين، فذكره.

حدثنا عبدالله بن محمد، ثنا علي بن الجعد، ثنا يزيد بن إبراهيم عن عطاء، عن ابن عباس قال: كنت فيمن تعجل في ثقل رسول الله ﷺ ليلة جمع، قال عطاء: وأنا[4] أتعجل.

حدثنا أبو يعلى، ثنا يزيد بن إبراهيم قال: ثنا محمد بن سيرين، حدثني عبدالله بن شقيق عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يُكْثِرُ الصَّلاةَ قَائِمًا وَقَاعِدًا، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا ـ

= حدثنا بهز حدثنا يزيد التستري به وله طرق أخري عن أبي الزبير عن جابر عند مسلم (١٠٧ـ ٢٢٢٢) (١٠٩ـ ٢٢٢٢)، وأحمد٣/ ٣٨٢، وأبي يعلى (١٧٨٩)، والطبراني في تهذيب الآثار ص ١٣، وابن طهمان في مشيخته برقم (٣٩)، ويشهد له حديث أبي هريرة عند١٠/ ١٨٠، في الطب: باب لا صفر (٥٧١٧)، ومسلم ٤/ ١٧٤٤، في السلام (١٠٦ ـ ٢٢٢٠)، بلفظ لاعدوي ولاطيرة ولاهامة ولاصفر» وفي الباب عن علي عند أبي يعلى(٤٣٠، ٤٣١)، وقال الهيثمي في المجمع٥/ ١٠٤، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه ثعلبة بن يزيد الحماني، وثقه النسائي، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وفي الباب أيضا عن سعد بن أبي وقاص عند أبي داود في الطب ٣٩٢١، وأحمد ١/ ١٧٤، وأبي يعلى (٧٦٦) وفي الباب أيضًا عن ابن عباس عند ابن ماجة (٣٥٣٩)، وأحمد١/ ٣٢٨، وابن حبان (١٤٣٢)، موارد وأبي يعلى (٢٣٣٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣٠٧. وقال البوصيري في الزوائد، إسناد حديث ابن عباس صحيح، ورجاله ثقات. ولا غول قال النووي في «شرح مسلم» ٥/ ٧٥ ـ ٧٦: قال جمهور العلماء: كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفلوات وهي جنس من الشياطين فتتراءى للناس، وتتغول تغولاً أي: تتلون تلونًا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم، فأبطل النبي ﷺ ذاك. وقال آخرون: ليس المراد بالحديث نفي وجود الغيلان، وإنما معناه إبطال ما تزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفة واغتيالها، قالوا: ومعنى لا غول: «أي لا تستطيع أن تضل أحدًا». والصفر: دواب في البطن، وهي دود، وكانوا يعتقدون أن في البطن دابة تهيج عند الجوع، وربما أودت بحياة صاحبها.

١ـ سقط في م. ٢ـ ذكره الذهبي في «الميزان».

٣ـ ذكره الذهبي في «الميزان». ٤ـ في م: لا.

رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا ـ رَكَعَ قَاعِدًا[١] .

قال الشيخ: وليزيد بن إبراهيم أحاديث مستقيمة عن كل من يروي عنه، وإنما أنكرت عليه أحاديث رواها عن قتادة، عن أنس، وهو ممن يكتب حديثه، ولا بأس به، وأرجو أن يكون صدوقًا.

١٢٥/ ٢١٧٨ يَزِيدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ[٢]

كنا عند صفوان بن أمية بن خلف، قاله محمد بن سلام[٣]، عن يحيى بن صفوان: ولم يتابع عليه.

سمعت ابن حماد يقول عن البخاري.

قال الشيخ: ويزيد بن عمر هذا لعله ليس له إلا ما ذكره البخاري، وليس هو بالمعروف، والبخاري إنما مراده أن يذكر في الأسامي كل من روى فيه حديثًا مقطوعًا أو مسندًا أو حكاية؛ ليكثر به العدد.

١٢٦/ ٢١٧٩ يزيد بن زياد مولى بني هاشم[٤]

عن محمد بن كعب عن معاوية، عن النبي ﷺ لا يتابع عليه.

سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري.

١ـ أخرجه النسائي ٣/٢١٩ ـ ٢٢٠، كتاب قيام الليل وتطوع النهار (١٦٤٧)، وله طرق أخرى عن عبدالله بن شقيق عن عائشة به عند مسلم ١/ ٥٠٤، كتاب صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قائما وقاعدًا حديث ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠ (٧٣٠)، وعند أبي داود في الصلاة (٩٥٥)، والترمذي في الصلاة (٣٧٥)، والنسائي (١٦٤٦)، وابن ماجة في الإقامة (١٢٢٨)، وأحمد ٦/ ١٦٦، وعبدالرزاق ٢/ ٤٦٦، برقم (٤٠٩٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٣٨، وأبي يعلى (٤٧٢٨)، وصححه ابن خزيمة ٢/ ٢٣٩، برقم (١٢٤٧)، والبيهقي ٢/ ٤٨٩.

٢ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٥٢، الضعفاء والمتروكين ٣/ ٢١١، الضعفاء الكبير ٤/ ٣٨٩، الجرح والتعديل ٩/ ٢٨١.

٣ـ في ط: مسلم.

٤ـ ينظر: المغني: ٢/ ٧٤٩، الجرح والتعديل: ٩/ ٢٦٣، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٧٨، المجروحين: ٣/ ٩٩.

قال الشيخ: وهذا الحديث الذي ذكره البخاري لم أخرجه ـ ها هنا ـ ويزيد بن زياد يعرف بالحديث الذي ذكره؛ إنما هو «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا ـ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[١].

١٢٧/ ٢١٨٠ يزيد بن كيسان أبو إسماعيل[٢]

كناه عبدالواحد ومروان، قال يحيى القطان: هو صالح وسط، ليس ممن يعتمد عليه، سمع أبا حازم وسلمان[٣]، سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري.

حدثنا ابن حماد، ثنا صالح، ثنا علي قال: سألت يحيى عن ابن كيسان؛ فقال: ليس هو ممن يُعتمد عليه، وهو صالح وسط.

قال الشيخ: وليزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة أحاديث عداد، وقد روى عنه جماعة من الثقات، وأرجو ألا يكون برواياته بأس.

١٢٨/ ٢١٨١ يَزِيدُ بْنُ بُزَيعٍ الرَّمْلِي[٤]

حدثنا ابن حماد، ثنا عباس قال سمعت يحيى يقول: يزيد بن بزيع الرملي ضعيف، وأحسب أن يحيى: قال قد رأيتُهُ بـ«بغداد».

حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، ثنا أبو التقي هشام بن عبدالملك، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا يزيد بن بزيع عن عطاء، عن عبدالرحمن بن غنم، حدثني معاذ بن جبل قال

١ـ أصله في الصحيح عن معاوية، أخرجه البخاري ١/١٩٧، كتاب العلم: باب من يرد الله به خيراً (٧١)، وفي ٦/ ٢٥٠، كتاب الخمس باب قول الله: فأن لله خمسه (٣١١٦)، وفي ١٣/ ٣٠٦، كتاب الاعتصام باب قول النبي ﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق..» (٧٣١٢)، ومسلم ٢/ ٧١٨ ـ ٧١٩، كتاب الزكاة: باب النهي عن المسألة (٩٨/ ١٠٣٧).

٢ـ ينظر: تهذيب الكمال: ٣/ ١٥٤١، تهذيب التهذيب: ١١/ ٣٥٦، (٦٨٥)، تقريب التهذيب: ٢/ ٣٧٠، خلاصة تهذيب الكمال: ٣/ ١٧٦، الكاشف: ٣/ ٢٨٥، تاريخ البخاري الكبير: ٨/ ٣٥٤، الجرح والتعديل: ٩/ ١٢٠٩، لسان الميزان: ٧/ ٤٤٣، تاريخ الإسلام: ٦/ ١٥٢، الإكمال: ٧/ ٢٩٥، تاريخ أسماء الثقات: ١٥٦٠، الثقات: ٧/ ٦٤٧، المغني: ٧١٣٩، ٧١٤٠، تراجم الأحبار: ٤/ ٢٩٧، التاريخ لابن معين: ٣/ ٦٧٦، ضعفاء ابن الجوزي: ٣/ ٢١٢.

٣ـ في م، ت: سليمان. وفي ظ: وسلما وهو خطأ والصواب ما أثبتناه.

٤ـ ينظر: المغني: ٢/ ٧٤٧، الضعفاء والمتروكين: ٣/ ٢٠٧، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٧٥.

قلت: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: فوضع يده على لسانه، قال: «هَذَا»[1].

قال الشيخ: لم يحضرني له إلا هذا الحديث، وعطاء الذي يروي عنه هو عطاء الخراساني.

١ـ أخرجه الترمذي ٥/ ١٣، كتاب الإيمان (٢٦١٦)، وابن ماجة ٢/ ١٣١٤، كتاب الفتن (٣٩٧٣)، من طريق عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن معاذ قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر. فأصبحت يومًا قريبًا منه، ونحن نسير فقلت: يا رسول الله ! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار. قَالَ: «لقد سألت عظيمًا. وإنه ليسير على من يسره الله عليه: تعبد الله لا تشرك به شيئًا. وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت». ثم قال: «ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جُنَّةٌ، والصَّدقة تطفئ الخطيئة، كما يطفئ النار الماء، وصلاة الرجل في جوف الليل». ثم قرأ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حتى: ﴿بلغ جزاءً بما كانوا يعملون﴾ ثم قال: «ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟ الجهاد». ثم قال «ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟» قلت: بلى. فأخذ بلسانه فقال «تكف عليك هذا» قلت: يا نبي الله! وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟قال: «ثكلتك أمك يا معاذ! هل يكب الناس، على وجوههم في النار، إلا حصائد ألسنتهم؟؟».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. ويشهد له حديث سفيان بن عبدالله الثقفي قال: قلت: يا رسول الله ! حدثني بأمر أعتصم به قال: قل ربي الله، ثم استقم، قلت: يا رسول الله ما أكثر ما تخاف علي؟ فأخذ رسول الله ﷺ بلسان نفسه، ثم قال: هذا. أخرجه الترمذي ٤/ ٥٢٤، كتاب الزهد (٢٤١٠)، وابن ماجة في المورد السابق (٣٩٧٢)، وأحمد ٣/ ٤١٣، والطبراني في الكبير ٧/ ٦٩، برقم (٦٣٩٦)، وأبو داود الطيالسي ٢/ ٦٤، برقم (٢٢٠٥)، وابن حبان (٢٥٤٣ ـ ٢٥٤٥)، موارد، والحاكم ٤/ ٣١٣، وصححه ووافقه الذهبي.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. ويشهد له حديث عقبه بن عامر قال: قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: «أمسك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك». أخرجه الترمذي ٤/ ٥٢٣، كتاب الزهد (٢٤٠٦)، وقال: هذا حديث حسن وكذلك يشهد له حديث سهل بن سعد مرفوعًا «من يتكفل لي ما بين لحييه وما بين رجليه أتكفل له بالجنة» أخرجه البخاري ١١/ ٣١٤، كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان ٦٤٧٤، والترمذي في المصدر السابق (٢٤٠٨)، وأيضا يشهد له حديث أبي هريرة مرفوعًا «من وقاه الله شر ما بين لحييه، وشر ما بين رجليه دخل الجنة» أخرجه الترمذي (٢٤٠٩)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

١٢٩/ ٢١٨٢ يَزِيدُ بْنُ مَروانَ الخَلال[1]

حدثنا محمد بن علي قال: ثنا عثمان بن سعيد، قال يحيى بن معين: يزيد بن مروان[2] هذا قد أدركته ضعيف، قريب مما قال يحيى.

قال الشيخ: ويزيد بن مروان هذا إن[3] كان بـ«بغداد» متأخِّرًا وليس بذلك المعروف.

إسام شتى ممن ابتداء أسا ميهم ياء

١٣٠/ ٢١٨٣ يَغْنَمُ بن سالم بن قَنْبَرٍ[4]

مولى علي بن أبي طالب ﷺ، يروي عن أنس مناكير.

حدثنا عبدالجبار بن أحمد السمرقندي [قال][5]: ثنا عبدالعزيز[6] بن رفاعة، ثنا يغنم ابن سالم بن قنبر عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ «الْخَيْرُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ، وَالـذُّلُّ فِي أَذْنَابِ الْبَقَرِ، وَمَنْ تَقَلَّد شَيْئًا مِنَ الْخَرَاجِ ـ فَقَدْ تَقَلَّدَ ذُلاً، وَمَنْ تَقَلَّدَ ذُلاً - فَلَيْسَ مِنِّي».

قال الشيخ: وهذا حديث منكر.

حدثنا عبدالجبار بن أحمد قال: ثنا عبدالغني قال: ثنا يغنم بن سالم عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي السَّفَرِ[7].

١ـ ينظر: المغني: ٢/ ٧٥٣، الضعفاء والمتروكين: ٣/ ٢١٣، الجرح والتعديل: ٩/ ٢٩١، الضعفاء الكبير: ٤/ ٣٨٩.

٢ـ ثبت في م: الخلال كذاب وقال، عثمان: يزيد بن مروان.

٣ـ سقط في م،ت.

٤ـ ينظر: المغني: ٢/ ٧٦٠، الجرح والتعديل: ٩/ ٣١٤، الضعفاء والمتروكين: ٣/ ٢١٨، الضعفاء الكبير: ٤/ ٤٦٦، المجروحين: ٣/ ١٤٥.

٥ـ سقط في م.

٦ـ في م: عبدالغني.

٧ـ أصله في الصحيح عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه كان إذا عجل به السير يوما يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر، فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العشاء حتى يغيب الشفق، أخرجه البخاري ٢/ ٦٧٨، في تقصير الصلاة: باب يؤخر الظهر إلى العصر (١١١١، ١١١٢)، ومسلم في صلاة المسافرين: باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر (٤٦/ ٧٠٤).

قال الشيخ: وهذا مشهور من طريق آخر، ولا يحتاج إلى رواية يغنم عن أنس، وبهذا الإسناد عشرون حديثًا، حدثنا عبدالجبار بها.

حدثنا محمد بن أبي مقاتل، ثنا إبراهيم بن صدقة العامري [الكوفي]،[١] ثنا يغنم بن سالم بن قنبر مولى علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت أنس بن مالك يقول: أهدي لرسول الله ﷺ طير مشوي قال: «اللَّهُمَّ ايتني بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلْ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّيْرِ....»[٢]. الحديث.

وبإسناده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»[٣].

حدثنا الحسن بن سفيان قال، ثنا أحمد بن عيسى قال، ثنا يغنم[٤] بن سالم بن قنبر، حدثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ «خَيْرُكُمْ مَنْ لَمْ يَتْرُكْ دُنْيَاهُ لآخِرَتِهِ، وَآخِرَتَهُ لِدُنْيَاهُ، وَلَمْ يَكُنْ كَلاً عَلَى النَّاسِ»[٥].

حدثنا يحيى بن محمد [ابن][٦] البختري، ثنا عثمان بن عبدالله الشامي القرشي، ثنا يغنم بن سالم من ولد قنبر مولى علي بن أبي طالب قال: سمعت أنس بن مالك يقول: ما مسست خزًا قط ألين من كف رسول الله ﷺ[٧].

حدثنا ابن أبي داود قال، ثنا عبدالرحمن بن مسلم قال: ثنا يغنم بن قنبر قال، ثنا أنس عن النبي ﷺ قال: «مَنْ فَتَحَ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ ـ فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ سَبْعِينَ بَابَ

١ـ سقط في م.
٢ـ تقدم.
٣ـ تقدم.
٤ـ في م: ـ نعيم.
٥ـ أخرجه الخطيب في التاريخ ٤/ ٢٢١، وابن الجوزي في العلل ٢/ ٥٨٩ ، برقم (٩٩٧)، وقال: هذا حديث لايصح، وقال ابن حبان: يغنم (تحرفت إلى نعيم) يضع الحديث على أنس. وذكره السيوطي في الجامع الصغير وعزاه للخطيب ورمز له بالتصحيح. وتعقبه المناوي في الفيض ٣/ ٤٩٩، بعد أن زاد في عزوه للديلمي تعقبه بقول ابن الجوزي وابن حبان. وذكره الهندي في الكنز (٦٣٣٦)، وعزاه لـلحاكم ٦٣٣٤، وعزاه لابن عساكر وقال الألباني في السلسله الضعيفة(٥٠١)، موضوع.
٦ـ سقط في ط.
٧ـ تقدم.

فَقْرٍ»[١].

حدثنا جعفر بن الحسين النيسابوري، ثنا عبيدالله بن يحيى بن حنيش قال، ثنا أبو أسلم محمد بن مخلد الرعيني، ثنا يغنم[٢] بن سالم عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «الزُّرْقَةُ فِي البَيَاضِ يُمْنٌ»[٣].

حدثنا محمد بن عمر بن عبدالعزيز العسقلاني، ثنا عمرو بن خليف، ثنا محمد بن مخلد الرعيني، حدثنا يغنم[٤] عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «لا تُرْضِعْ لكُمُ الحَمْقَاءُ؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ يُعْدِي»[٥].

حدثنا معاوية بن العباس الحمصي، ثنا إسماعيل بن عبدالله بن يعقوب الكندي، ثنا أبو أسلم - شيخ من بني البطين حمصي - ثنا يغنم بن سالم بن قنبر عن أنس قال: كان للنبي ﷺ من ذُكُورَةِ الوَلَدِ طاهِرٌ وَمُطَهَّرٌ وَالقَاسِمُ وَإِبْراهِيم.

١- قال الحافظ العراقي في تخريجه على الإحياء ٢/ ٦٢، حديث «من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله عليه سبعين بابا من الفقر» رواه الترمذي من حديث أبي كبشة الأنماري، ولا فتح عبد باب مسألة إلافتح الله عليه باب فقر أو كلمة نحوها» وقال حسن صحيح. أ هـ. والحديث في سنن الترمذي ٣/ ٤٨٧، كتاب الزهد (٢٣٢٥)، ضمن حديث طويل.

٢- في م:- نعيم.

٣- الحديث بلفظ «الزرقة في العين يمن» أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١/ ١٦٢، والسيوطي في اللآلئ ١/ ٥٩، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة ١/ ٢٠٠، وقال: رواه ابن حبان من حديث عائشة، رواه الحارث من حديث أبي هريرة بلفظ: الزرقة يمن، ولا يصحّان في الأول عباد بن صهيب ومحمد بن يونس الكديمي، والمتهم به الكديمي. وفي الثاني إسماعيل بن إسماعيل المؤدب وسليمان بن أرقم متروكان (تعقب)بأن لحديث أبي هريرة طريقا أخري عند الحاكم في تاريخه، بلفظ: الزرقة في العين يمن، وكان داود أزرق، قلت:في سنده الحسين بن علوان، وضاع فلا يصلح تابعا والله أعلم، وبأنه جاء من حديث الزهري مرسلا: الزرقة يمن، أخرجه أبوداود في مراسيله. إلا أن في سنده مجهولا، (قلت) وحديث أبي هريرة من الطريق المذكور هنا يصلح شاهدا لحديث عائشة. ونقل الشيخ العجلوني في الكشف ١/ ٥٢٩، عن ابن القيم أنه قال: حديث موضوع وكذا قال الألباني في السلسة الضعيفة (٢١٧).

٤- في م: - نعيم.

٥- تقدم.

قال الشيخ: وبهذا الإسناد أكثر من عشرة أحاديث حدثنا بها معاوية.

حدثنا محمد بن الحسن النابلسي بـ «الرملة»، حدثنا زكريا بن يحيى الصيداوي، ثنا عمران بن أبي عمران الصوفي، ثنا يغنم بن سالم، ثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يُعَادُ الْوُضُوءُ مِنَ الرُّعَافِ السَّائِلِ»[1].

قال الشيخ: وليغنم هذا غير ما ذكرت من الروايات عن أنس، عن أبي أمامة حديث الخوارج كما رواه أبو غالب عن أبي أمامة، وليس بمحفوظ من رواية أنس عن أبي أمامة.

حدثناه عبدالجبار عن عبدالغني بن رفاعة، عن يغنم.

قال الشيخ: وأحاديث يغنم عامتها غير محفوظة، وما كان منها مشهور المتن يستغني من روايات أخر عن رواية يغنم عن أنس؛ فإن الروايات الأخر أصح من روايته.

١٣١/ ٢١٨٤ يَافِعُ بْنُ عَامِرٍ يقال: يُكْنَى أَبا عَامِرٍ[2]

يحدث عنه إسماعيل بن عياش، وهو يحدث عن قتادة بأحاديث لا يرويها غيره عن قتادة.

حدثنا محمد بن جعفر بن رزين قال، ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي قال: ثنا إسماعيل بن عياش عن أبي عامر يافع بن عامر، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «لَوْلا أَنْ لا تُدْفَنُوا ـ لَسَأَلْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ أَصْوَاتَ مَوْتَاكُمْ»[3].

١ـ ذكره الهندي في الكنز(٢٦٣٦٠) وعزاه لابن عدي وابن عساكر عن يغنم بن سالم عن أنس [يغنم، تحرفت إلى نعيم] ونقل قول العقيلي: عند يغنم عن أنس نسخة أكثرها مناكير، وقال ابن حبان: كان يضع عن أنس.

٢ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٢٩، الجرح والتعديل ٩/ ٣١٤.

٣ـ أخرجة مسلم في صفة الجنة (٢٨٦٨)، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار وأبو يعلى في مسنده (٢٩٩٦)، عن محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة به. وأخرجه أحمد ٣/ ١٧٦، ٢٧٣، ومسلم (٢٨٦٨)، من طريق محمد بن جعفر به وأخرجه أحمد ٣/ ١٠٣، ١١٤، ٢٠١، والنسائي في الجنائز ٤/ ١٠٢ من طرق عن حميد عن أنس. وأخرجه أحمد ٣/ ١٥٣، ١٧٥، ٢٨٤، من طرق عن حماد حدثنا ثابت عن أنس. ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (٢٨٦٧)، وأحمد ٥/ ١٩٠، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٣، =

أخبرنا القاسم بن الليث، ثنا محمد بن مصفى، ثنا معافى بن عمران، عن إسماعيل ابن عياش، عن يافع بن عامر، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن الحصين، أن رجلا أتى رسول الله ﷺ فقال: إن ابني توفي فما لي من ميراثه؟ قال: «لَكَ السُّدُسُ» فلما تولى الرجل دعاه النبي ﷺ فقال: «وَلَكَ السُّدُسُ الآخَرُ طُعْمَةً»[١].

قال الشيخ: وليافع عن قتادة غير ما ذكرت ولا يروي عنه غير إسماعيل بن عياش وأحاديثه عن قتادة غير محفوظة.

[١٣٢/ ٢١٨٥ يَعِيشُ بْنُ الجَهْمِ الحَدِيثيُّ من حديثة بورة[٢]][٣]

أخبرنا[٤] محمد بن هارون الحضرمي، حدثنا يعيش بن الجهم، حدثنا عبدالله بن نمير عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الجُمْعَةِ رَكْعَةً فَلْيصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى»[٥].

= وابن حبان (٧٨٥)، موارد، والبيهقي في عذاب القبر برقم (٢٢٤).

١ـ أخرجه أبو داود ٢/ ١٣٦ كتاب الفرائض (٢٨٩٦)، والترمذي ٤/ ٣٦٥ كتاب الفرائض (٢٠٩٩)، وأحمد ٤/ ٤٢٨، والدارقطني ٤/ ٨٤ من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن الحسن به وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٢ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٦٠، الجرح والتعديل ٩/ ٣١٠، ٢ الإكمال ٧/ ٤٢، ٤٣ ، الأنساب ٤/ ٩٣، ديوان الضعفاء ٤٧٨٧، الثقات ٩/ ٢٩٢، اللسان ٦/ ٣١٣، تبصير المتنبه ٣/ ١٠٥٣، المشتبة (٤٨١)، دائرة الأعلمي ٣٠/ ٢٠١.

٣ـ سقط في ت.

٤ـ ثبت في ت:

آخر الجزء الحادي والتسعين والحمد لله.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلواته على محمد أخبرنا الشيخ الجليل النجيب أبو بكر محمد بن طرخان بن يلتكين بن بجكم التركي بـ«بغداد» جملة أخبرنا الرئيس أبو القاسم إسماعيل بن مسعدة بن إسماعيل الإسماعيلي أخبرنا أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي القرشي بأكثر هذا الكتاب وأخبرنا بالباقي أبو عمرو عبد الرحمن بن محمد أبو الحسن الفارسي قالا: أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني قال.

٥ـ تقدم.

قال الشيخ: وهذا عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد لا أعلمه من هذا الوجه.

حدثنا الحسن بن محمد بن شعبة بن رفاعة بن رافع بن خديج أبو علي الأنصاري، حدثني يعيش بن الجهم الحديثي قال: ثنا أبو يحيى الحماني عن عبيدالله بن عمر، عن الزهري،[1] عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقَاطَعُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَلا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، وَلا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ»[2].

قال الشيخ: وهذا من حديث عبيدالله عن الزهري لا أعلم يرويه غير يعيش عن الحماني عنه.

حدثنا الحسن، ثنا يعيش بن الجهم، ثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن سفيان الثوري، عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوْتِرُوا يَا أَصْحَابَ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُحِبُّ الْوِتْرَ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ؟ فَقَالَ لَيْسَ لَكَ وَلا لأَصْحَابِكَ»[3].

قال الشيخ: وهذا من حديث الثوري بهذا الإسناد لا أعلمه يرويه غير يعيش هذا، وليعيش غير ما ذكرت أحاديث غير محفوظة أيضًا.

١ـ في ت، م: الزهري.

٢ـ أخرجه البخاري ١٠/٤٩٦، كتاب الأدب، باب ما ينهى عنه التحاسد والتدابر (٦٠٦٥)، ومسلم ٤/١٩٨٣ كتاب البر والصلة، باب تحريم التحاسد والتباغض (٢٣ ـ ٢٥٥٩)، من طريق مالك عن الزهري عن أنس به. والحديث عند مالك في الموطأ ٢/٩٠٧ برقم(١٣) ومن طريقه أخرجه أبو داود كذلك في الأدب (٤٩١٠).

٣ـ أخرجه أبوداود ١/ ٤٥٠ كتاب الصلاة (١٤١٧)، وابن ماجة ١/ ٣٧٠ في إقامة الصلاة (١١٧٠)، والبيهقي ٢/٤٦٨ من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة به. وأخرجه البيهقي من طريق سفيان عن عمرو بن مرة به. وقال: هكذا رواه جماعة عن الثوري ويقال لم يسمعه الثوري عن عمرو إنما سمعه من رجل عن عمرو. وروي عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن الثوري فذكر فيه عبد الله وليس بمحفوظ. والحديث مع ذكر عبد الله بن مسعود فيه منقطع لأن أبا عبيدة لم يدرك أباه. وفي الباب عن علي عند أبي داود (١٤١٦)، والترمذي ٢/٣١٦ كتاب أبواب الصلاة (٤٥٣)، والنسائي ٣/٢٢٨ في قيام الليل (١٦٧٥) وابن ماجة (١١٦٩)، وأحمد ١/١٤٨، وابن خزيمة(١٠٦٧).

١٣٣/ ٢١٨٦ يَعْلَى بْنُ الأَشْدَقِ العُقَيلِيُّ الجزرِيُّ[(١)]
يُكْنى أَبا الهيثم

يروي عن عمه عبدالله بن جراد عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة مناكير، وهو وعمه غير معروفين.

حدثنا الجنيدي قال: ثنا البخاري قال: يعلى بن الأشدق لا يكتب حديثه.

قال الشيخ: حدثنا حسين بن عبدالله بن يزيد القطان قال: ثنا أيوب الوزان قال: ثنا يعلى بن الأشدق بن بشير بن ثور بن المسمرج بن يزيد بن مالك بن خفافة بن عمرو بن عقيل.

حدثني عبدالله بن جراد بن معاوية بن فرج بن خفافة بن عمرو بن عقيل، حدثنا ابن ناجية قال، ثنا هشام[(٢)] بن القاسم قال: ثنا يعلى بن الأشدق [حدثني عبدالله][(٣)] بن جراد قال:[(٤)] أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلامِ عَبْدُاللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ـ رَحِمَهُمَا الله ـ وَحَنَّكَهُ

١ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٦٠، الضعفاء والمتروكين ٣/ ٢١٧، الجرح والتعديل ٩/ ٣٠٣، المجروحين ٣/ ١٤١.

٢ـ في م: هاشم. ٣ـ سقط في م.

٤ـ ثبت في ت، م: ابن معاوية العقيلي أبو الهيثم وكان ابن عشرين ومائة سنة. أخبرنا الحسن بن سفيان قال أبو وهب الحراني قال سمعت علي بن الأشدة وقيل له كم أتي عليك؟ قال مائة سنة وستة وعشرون ونصف سنة وأخبرنا على بن العباس قال حدثنا عمر بن إسماعيل بن مجالد قال حدثنا يعلى بن الأشدة عن عبد الله بن جراد قال: قال رسول اللهﷺ «من حكم بين اثنين فجار فقد ظلم ولعنة الله على الظّالمين» وبإسناده قال رسول اللهﷺ «ادعوا إخوانكم بأسمائهم ولا تدعوهم بالألقاب» حدثنا محمد بن علي بن الحسن قال حدثني هاشم بن القاسم قال حدثنا يعلى بن الأشدق عن عمه عبد الله بن جراد قال: قال رسول اللهﷺ قطع العروق مسقمة والحجامة خير منه، قطع العروق مسقمة. قال الشيخ وبهذا الإسناد وأحاديث كثيرة مناكير حدثنا بها أبو عروبة ومحمد بن علي وغيرهما. حدثنا بهذه النسخة أيضا الحسين بن أبي معشر عن أبي وهب الحراني هو الوليد بن عبد الملك بن مطرح عن يعلى بن الأشدق بالنسخة وحدثنا بهذه النسخة حسين بن عبد الله القطان عن أيوب الوزان عن يعلى بن الأشدق. حدثنا عمر بن الحسن بن نصر حدثنا أيوب بن محمد الوزان قال حدثنا يعلى بن الأشدق حدثني عبدالله بن حماد.

رَسُولُ الله ﷺ بِتَمْرةٍ[١].

حدثنا عمر قال: ثنا أيوب قال، ثنا يعلى، حدثني عبدالله بن جراد؛ أن رسول الله ﷺ كان يتوشح ببردته، فيعقدها من وراء ظهره، ثم يصلي فيها.

حدثنا أبو عروبة قال، ثنا أبو وهب الوليد بن عبدالملك قال، ثنا يعلى بن الأشدق العقيلي قال، ثنا عبدالله بن جراد قال: قال رسول الله ﷺ «إِذَا ابتَغَيْتُمُ الْمَعْرُوف ـ فَاطْلُبُوهُ عِنْدَ جِمَالِ الْوُجُوهِ»[٢].

وبإسناده قال: وحدثنا عبدالله بن جراد قال: قال أبو ذر: أوصاني رسول الله ﷺ ألا ألهى عن الضحى في السفر، وألا أنام إلا على وتر، وفي الصلاة عليه ﷺ.

حدثنا ابن منيع قال، ثنا داود بن رشيد قال: ثنا يعلى بن الأشدق عن عبدالله بن جراد، عن أبي هريرة قال: قالت عائشة: يارسول الله من للأرامل بعدك من قريش؟ قال: «الآبَاءُ والأكفَاءُ»[٣].

قال الشيخ: ويعلى هذا قد روى عنه غير من ذكرته عن عمه عبدالله بن جراد عن النبي ﷺ أحاديث إلا أن نسخته التي يقولها عن عمه لم أجدها إلا من رواية ابن وهب وهاشم بن القاسم وأيوب الوزان عن يعلى، عن عمه، وهذه الأحاديث عامتها مناكير غير محفوظة، وما أظن أن لعمه صحبة؛ وذاك أن عمه يروي عن جماعة من الصحابة وقد ذكرت بعد ذاك رواية عن أبي ذر وعن أبي هريرة وهذا مما يدل على أن لا صحبة له. وبلغني عن أبي مسهر أنه قال: قلت ليعلى بن الأشدق: ما سمع عمك من رسول الله ﷺ ؟ فقال: جامع سفيان وموطأ مالك وشيئًا من الفوائد. فإن كانت

١ـ ذكره الهندي في الكنز (٣٧٢٢٤)، وعزاه لابن عساكر. وأخرج الترمذي ٥/ ٦٣٩، كتاب المناقب (٣٨٢٦)، عن عائشة أن النبيﷺ رأي في بيت الزبير مصباحاً، فقال: يا عائشة ما أري أسماء إلا قد نفست فلا تسموه حتى أسميه، فسماه عبد الله وحنكه بتمرة بيده. وقال: هذا حديث حسن غريب.

٢ـ ذكره الذهبي في «الميزان»، وذكره الحافظ في «اللسان».

٣ـ في م، ت:ـ من بني عامر.

الحكاية عن أبي مسهر صحيحة ـ فرواية يعلى لهذه النسخة لا يجوز الاشتغال بها.

١٣٤/ ٢١٨٧ يَعْلَى بْنُ عَبدِالرحمَن الطَّائفيُّ

حدثنا علي بن أحمد بن سليمان قال: ثنا ابن أبي مزيم قال: سمعت يحيى بن معين يقول: يعلى بن عبدالرحمن ليس به بأس، يكتب حديثه.

قال الشيخ: ويعلى بن عبدالرحمن لم أر له كثير حديث، إنما يروي عنه الشيء اليسير.

١٣٥/ ٢١٨٨ اليَسَعُ بْنُ طلْحَةَ بْنِ أبْزُودٍ[١] مكي[٢]

حدثنا الحميدي[٣] [قال][٤]: ثنا البخاري قال: اليسع بن طلحة عن عطاء بن أبي رباح عن عبدالله بن عمر قال: صلى بنا رسول الله ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلْفَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فيه. فَلَمَّا انْصَرَفَ النبي ﷺ قال: «مَنْ هَذَا الْمُتَكَلِّمُ آنفًا؟ ثَلاثَ مَرَّات» فَقَالَ الرَّجُلُ: أنَا يَا رَسُولَ الله فَقَالَ: والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلاً يَرْفَعُهَا»[٥].

أخبرنا عبدالله بن محمد بن يوسف بـ «القلزم»، ثنا عبدالوهاب بن فليح المكي، حدثني جدي اليسع بن طلحة بن أبزود[٦] عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله

١ـ في ت: أتروذ.

٢ـ ينظر: المغني ٢/ ٧٥٦، الضعفاء والمتروكين ٣/ ٢١٤، الضعفاء الكبير ٤/ ٤٦٢.

٣ـ في م، ت: ـ الجنيدي.

٤ـ سقط في م.

٥ـ أخرجة العقيلي في الضعفاء ٤/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣، ويشهد له حديث رفاعة بن رافع أخرجه البخاري ٢/ ٣٣١ـ ٣٣٢ كتاب الأذان(٧٩٩)، وأبو داود ١/ ٢٠٤ كتاب الصلاة (٧٧٠)، والنسائي ٢/ ٢١٩٦، ومالك في الموطأ ١/ ٢١١ ـ ٢١٢ وأحمد في المسند ٤/ ٣٤٠ وحديث أنس عند مسلم ١/ ٤١٩ كتاب المساجد، باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة ١٤٩/ ٦٠٠، وأبو داود (٧٦٣)، والنسائي في الافتتاح ٢/ ١٣٢ ـ ١٣٣، وأحمد ٣/ ١٦٧ وأبو يعلى (٢٩١٥)، والطيالسي ١/ ٩٨ برقم (٤٣٥)، وعبد الرزاق برقم ٢٥٦١، وصححه ابن خزيمة برقم (٤٦٦).

٦ـ في ت: أتروذ.

عليه السلام: «مَنْ قَرَأَ بِقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ـ فَقَدْ قَرَأَ بِثُلُثِ الْقُرآنِ»[١].

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن المؤدب، ثنا محمد بن بكر الضرير، ثنا اليسع المكي عن مجاهد، عن أبي ذر قال: رأيت النبي عليه السلام وهو آخذ بعضادتي الباب يقول: «ألا لا صَلاة بَعْدَ الْعَصْرِ إِلا بِـ«مكَّةَ»»[٢].

حدثنا محمد بن يونس العصفري، حدثنا محمد بن موسى الحرشي، حدثني اليسع ابن طلحة القرشي من أهل «مكة»، سمعت مجاهدًا يقول: بلغنا أن أبا ذر قال: رأيت رسول الله عليه السلام آخذ بحلقتي الكعبة يقول ـ ثلاثًا ـ: لا صَلاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلا بِـ«مَكَّةَ»، وَلا يَخْطُب الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أخِيـهِ، وَالْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ

١ـ ذكره السيوطي في الدر ٦/ ٤١٢ بلفظ « قل هو الله أحد ثلث القرآن» وعزاه لأبي عبيد في فضائله وكذلك عزاه له المتقي الهندي في الكنز (٣٦٥٣)، وعزاه لمالك وأحمد والبخاري وأبي داود والترمذي عن أبي سعيد، وللبخاري عن قتادة بن النعمان، ولمسلم عن أبي الدرداء، وللترمذي وابن ماجة عن أبي هريرة، وللنسائي عن أبي أيوب، ولأحمد وابن ماجة عن أبي مسعود الأنصاري، وللطبراني عن ابن مسعود وعن معاذ، ولأحمد عن أم كلثوم بنت عقبة، وللبزار عن جابر.

٢ـ أخرجة البيهقي بلفظ «لا صلاة بعد العصر إلا بـ«مكة»» وقال: اليسع بن طلحة قد ضعفوه والحديث منقطع، ومجاهد لم يدرك أبا ذر. وذكره الزيلعي في نصب الراية ١/ ٢٥٤، ٢٥٥ وقال: قال الشيخ في «الإمام» وحديث أبي ذر هذا معلول بأربعة أشياء: أحدها: انقطاع ما بين مجاهد وأبي ذر، ثم ذكر كلام البيهقي. والثاني: اختلاف في إسناده، فرواه سعيد بن سلم عن ابن المؤمل عن حميد مولى عفراء عن مجاهد عن أبي ذر لم يذكر فيه قيس بن سعد، قال البيهقي: وكذلك رواه عبد الله بن محمد الشامي عن ابن المؤمل عن حميد الأعرج عن مجاهد.
والثالث: ضعف ابن المؤمل، قال النسائي وابن معين: ضعيف، وقال أحمد: أحاديثه مناكير.
الرابع: ضعف حميد مولي عفراء. قال البيهقي: ليس بالقوي.
وقال أبو عمر بن عبد البر: هو ضعيف.

يَتفرَّقَا، وَلا رِبْحَ حَتَّى يَقْبِضَ»[١].

حدثنا محمد بن هارون بن حسان البرقي بـ«مصر» قال، ثنا عبدالوهاب بن فليح المكي المقري، حدثني جدي اليسع بن طلحة سمعت مجاهداً يقول: لقط القذي من المسجد مهر حور العين.

حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعي ويحيى بن صاعد قالا، حدثنا عبدالوهاب بن فليح المكي، ثنا جدي اليسع بن طلحة بن أبزود[٢] المكي، عن أبيه، عن ابن عباس قال: جاءت أم قيس بنت محصن إلى النبي ﷺ بصبي لها لم يأكل الشباع، قالت: يا رسول الله بارك عليه فأجلسه في حجره؛ فبال عليه الصبي؛ فدعا بماء؛ فصبه على البول، ولم يغسله[٣].

حدثنا ابن صاعد، ثنا عبدالله بن شبيب قال، حدثنا الوليد بن عطاء بن الأغر ـ وكان ثقة مأمونا ـ ثنا اليسع بن طلحة، عن مجاهد، وعن أبيه طلحة، سمع ابن عباس يقول: حدثتني أم محصن أنها أتت بصبي لها إلى رسول الله ﷺ، فذكره.

حدثنا ابن صاعد قال: ثنا عبدالوهاب بن فليح قال، ثنا جدي اليسع بن طلحة بن أبزود[٤] عن أبيه، عن عبدالله بن عباس قال: كنا في المسجد، فصفق الناس، فأخذوا في التصفيق ـ وكان إليهم التصفيق ـ فالتفت النبي ﷺ، فرأى أعرابيًّا قد كشف عن فرجه يبول، فقال: «اتركوه» فلما فرغ جاء النبي ﷺ؛ فدعا بذنوب من ماء؛ فصب عليه، ولم يحصره، وجلس إلى النبي ﷺ[٥].

١ـ أخرجه البيهقي ٢/ ٤٦٢، من طريق ابن عدي بلفظ «لاصلاة بعد العصر إلا بـ«مكة»» وقال: اليسع بن طلحة قد ضعفوه، والحديث منقطع، مجاهد لم يدرك أبا ذر وله طريق عن عبد الله ابن المؤمل عن حميد مولى عفراء عن قيس بن سعد عن مجاهد عن أبي ذر وقد تقدم تخريجه في الجزء الرابع. وينظر: نصب الراية ١/ ٢٥٤، وسنن البيهقي ٢/ ٤٦١ـ ٤٦٢.

٢ـ في ت:ـ أنزوذ.

٣ـ ذكره الذهبي في الميزان، وأخرجه أبو داود بنحوه ١/ ١٥٥، كتاب الطهارة (٣٧٤)، بسند حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن أم قيس بنت محصن.

٤ـ في ت:ـ أنذوذ.

٥ـ يشهد له حديث أنس: أخرجه مسلم ١/ ٢٣٦ـ ٢٣٧، كتاب الطهارة: باب وجوب غسل البول=

حدثنا المنجنيفي إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: ثنا إسحاق بن الجراح قال: ثنا فيض الرقيّ، ثنا اليسع بن طلحة بن أبزود[١] عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ ـ فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ»[٢].

قال الشيخ: واليسع بن طلحة هذا عامة ما يروي عنه من الحديث هو هذا الذي ذكرت وأحاديثه غير محفوظة.

= وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلي حفرها (٩٨/ ٢٨٤) (٩٩، ١٠٠/ ٢٨٥)، والترمذي ١/ ٢٧٦، في الكتاب السابق (١٤٨).

١ـ في ت:ـ أنذوذ وفي م:ـ أبذود.

٢ـ له شاهد عن أبي قتادة السلمي بلفظ: «إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس» أخرجه البخاري ١/ ٥٣٧ كتاب الصلاة: باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين (٤٤٤)، ومسلم ١/ ٤٩٥، كتاب صلاة المسافرين: باب استحباب تحية المسجد بركعتين (٦٩/ ٧١٤)، والترمذي ٢/ ١٢٩ باب ماجاء إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين (٣١٦).

وممَّنْ غلَبَتْ عليهِ الكُنْيَةُ ولم يسمَّ
وعرف بكنيته وان سموا لم تصح أسماؤهم

٢١٨٩/١ أبو زيدٍ مولى عمرو بنِ حريثٍ

سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري أبو زيد الذي روى حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: «تمرة[١] طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ»[٢] رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبدالله،

١ـ في ط: ثمرة.

٢ـ أخرجه أبو داود ١/ ٦٩ كتاب الطهارة (٨٤)، والترمذي ١/ ١٤٧، أبواب الطهارة(٨٨)، وابن ماجة ١/ ١٣٥ كتاب الطهارة، (٣٨٤) من طريق أبي فزارة عن أبي زيد عن عبدالله بن مسعود به. وقال الترمذي: وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث، لايعرف له رواية غير هذا الحديث . وقال الزيلعي في نصب الراية ١/ ١٣٨ـ١٤١، وقد ضعف العلماء هذا الحديث بثلاث علل: أحدها: جهالة أبي زيد. والثاني: التردد في أبي فزارة، هل هو راشد بن كيسان أو غيره. والثالث:أن ابن مسعود لم يشهد مع النبيﷺ ليلة الجن، أما الأول: فقد قال الترمذي: أبو زيد رجل مجهول لايعرف له غير هذا الحديث، وقال ابن حبان في كتاب الضعفاء: أبو زيد شيخ يروى عن ابن مسعود، ليس يدري من هو، ولا يعرف أبوه ولا بلده، ومن كان ـ بهذا النعت ـ ثم لم يرو إلا خبرا واحدًا خالف فيه الكتاب. والسنة. والإجماع. والقياس استحق مجانبة ما رواه، انتهى. قال ابن أبي حاتم في كتابه العلل: سمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي فزارة في الوضوء بالنبيذ ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول، وذكر ابن عدي عن البخاري، قال: أبو زيد الذي روي حديث ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ مجهول لا يعرف بصحبته عبدالله، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ ، وهو خلاف القرآن، انتهى.

العلة الثانية: وهي التردد في أبي فزارة، فقيل:هو راشد بن كيسان، وهو ثقة، أخرج له مسلم، وقيل: هما رجلان، وأن هذا ليس براشد بن كيسان، وإنما هو رجل مجهول، وقد نقل عن الإمام أحمد أنه قال:أبو فزارة ـ في حديث ابن مسعود ـ رجل مجهول، وذكر البخاري أبا فزارة العبسي. غير مسمي، فجعلهما اثنين، وفي كل هذا نظر، فإنه قد روي هذا الحديث عن أبي فزارة جماعة، فرواه عنه شريك، كما أخرجه أبوداود. والترمذي، ورواه عنه سفيان والجراح بن مليح، كما أخرجه ابن ماجه، ورواه عنه إسرائيل كما أخرجه البيهقي. وعبدالرزاق في مصنفه ورواه عنه قيس بن الربيع كما أخرجهما عبدالرزاق. والجهالة عند المحدثين تزول برواية اثنين فصاعدا، فأين الجهالة بعد ذلك ؟ إلا أن يراد جهالة الحال. وحكي عن الدارقطني أنه قال: أبو فزارة ـ في حديث النبيذ ـ اسمه راشد بن كيسان وقال ابن عبدالبر في كتاب =

وروى علقمة عن عبدالله أنه قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ .

= الاستيعاب: أبو فزارة العبسي راشد بن كيسان ثقه عندهم، وذكر من روي عنه، ،ومن روي هو عنه، قال: وأما أبو زيد مولي عمرو بن حريث مجهول عندهم لا يعرف بغير رواية أبي فزارة، وحديثه عن ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ منكر لا أصل له، ولا رواه من يوثق به، ولا يثبت، انتهى.

العلة الثالثة: وهي إنكار كون ابن مسعود شهد ليلة الجن، فقد اختلف في ذلك لا ختلاف ماورد في ذلك، فما ورد أنه لم يشهد مارواه مسلم من حديث الشعبي عن علقمة، قال: سألت ابن مسعود، هل شهد منكم أحد مع رسول الله ﷺ ؟ قال: لا، ولكنا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استطير أواغتيل، قال: فبتنا ليلة بشرليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جائي من قبل حراء، فقلت: يا رسول الله فقدناك، فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشر ليلة، فقال: أتاني داعي الجن فذهبت معهم، فقرأت عليهم القرآن، وانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد، فقال: «لكم كل عظم، ولكم كل بعرة علفا لدوابكم »ثم قال: «لا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم»، انتهى. وفي لفظ له قال: لم أكن مع النبي ﷺ ليلة الجن، ووددت أني كنت معه، وفي لفظ: وكانوا من جن الجزيرة، ورواه أبو داود مختصرا، ولم يذكر القصة، ولفظه: عن علقمة، قال: قلت لعبدالله بن مسعود: من كان منكم مع النبي ﷺ ؟ قال: ما كان معه منا أحد، انتهى. ورواه الترمذي بتمامه في الجامع في تفسير سوة الأحقاف، وهذا الحديث يدفع تأويل من جمع بين الأخبار الدالة علي أنه شهد، وأنه لم يشهد بأنه كان معه وأجلسه في الحلقة، وعند مخاطبته للجن لم يكن معه، قال البيهقي في دلائل النبوة وقد دلت الأحاديث الصحيحة على أن ابن مسعود لم يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن، وإنما كان معه حين انطلق به وبغيره يريهم آثارهم وآثار نيرانهم، قال: وقد روي أنه كان معه ليلته، ثم أسند إلي عبدالله بن مسعود، قال: أتانا رسول الله ﷺ ، فقال: «إني أمرت أن أقرأ على إخوانكم من الجن، ليقم معي رجل منكم، ولا يقم معي رجل في قلبه مثقال حبة من خردل قال: فقمت معه، ومعي إداوة من ماء حتى إذا برزنا خط حولي خطة، ثم قال: لا تخرجن منها، فإنك إن خرجت منها لم ترني ولم أرك إلى يوم القيامة، هل معك من وضوء؟ قلت: لا، قال: فما في إداوتك؟ قلت: نبيذ، قال: تمرة حلوة وماء طيب، ثم توضأ وأقام الصلاة، فلما قضي الصلاة، قام إليه رجلان من الجن فسألاه المتاع. قال: ألم آمر لكما ولقومكما بما يصلحكما؟ قالا: بلى، ولكنا أحببنا أن يحضر بعضنا معك: قال، ممن أنتما؟ قالا: من أهل نصيبين، قال: قد أفلح هذان وقومهما» وأمرلهما بالطعام والرجيع، ونهانا أن نستنجى بعظم أو روث، انتهى. وهذا رواه أحمد في مسنده وابن أبي شيبة في مصنفه وألفاظهم متقاربة ، قال البيهقي: وهذا يخالف ما في الصحيح من فقدهم إياه، =

قال البخاري: حدثنا يحيى بن يحيى قال: ثنا خالد بن عبدالله بن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة. ورواه حميد بن مسعدة عن علقمة.

= حتى قيل: اغتيل. واستطير، إلا أن يكون المراد من فقده غير الذي علم بخروجه. ثم أسند البيهقي إلى موسى بن علي عن رباح عن أبيه عن ابن مسعود، قال: استتبعني رسول الله ﷺ، فقال: إن نفراً من الجن، خمسة عشر: بني إخوة، وبني عم يأتوني الليلة، فأقرأ عليهم القرآن، فانطلقت معه إلى المكان الذي أراد، فخط لي خطاً وأجلسني فيه، وقال لي: «لا تخرج من هذا، فبت فيه حتى أتاني رسول الله ﷺ مع السحر، وفي يده عظم حائل، وروثة. وحممة، فقال لي: إذا ذهبت إلى الخلاء فلا تستنج بشيء من هؤلاء» قال: فلما أصبحت قلت: لأعلمن علمي، حيث كان رسول الله ﷺ، قال: فذهبت فرأيت مبرك ستين بعيراً، انتهى. ثم أسند البيهقي إلى أبي عثمان النهدي أن ابن مسعود أبصر زطاً في بعض الطريق، فقال: ما هؤلاء، فقالوا: هؤلاء الزط، قال: ما رأيت شبههم إلا الجن ليلة الجن، وكانوا مستفزين يتبع بعضهم بعضاً»، انتهى. وذكر الترمذي في "جامعه" أن ابن مسعود شهد ليلة الجن تعليقاً، فروي في "باب كراهة ما يستنجي به" من حديث حفص بن غياث عن داود ابن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبدالله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام، فإنه زاد إخوانكم من الجن» انتهى. ثم قال: وقد روي هذا الحديث إسماعيل بن إبراهيم. وغيره عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبدالله أنه كان مع النبي ﷺ ليلة الجن الحديث بطوله، قال: وكأن رواية إسماعيل أصح من رواية حفص بن غياث، انتهى. لكنه رواه متصلا في "أبواب الأمثال" عن أبي عثمان النهدي عن ابن مسعود، قال: صلي رسول رسول الله ﷺ العشاء، ثم انصرف فأخذ بيد ابن مسعود حتى خرج به إلى بطحاء «مكة»، فأجلسه، ثم خط عليه خطاً. ثم قال: «لا تبرحن خطك، فإنه سينتهي إليك رجال فلا تكلمهم، فإنهم لا يكلمونك» قال: فمضى رسول الله ﷺ حيث أراد بينما أنا جالس في خطي إذ أتاني رجال كأنهم الزط، فذكر حديثاً طويلا، ثم قال: حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه، انتهى. وروي أحمد في «مسنده» حدثنا عارم. وعفان قالا: ثنا معتمر، قال: قال أبي: حدثني أبو تميمة عن عمرو البكالي عن عبدالله بن مسعود، قال استبعثني رسول الله ﷺ، فانطلقنا حتى أتينا مكان كذا وكذا، فخط لي خطة، وقال لي: «كن بين ظهري هذه، لا تخرج منها، فإنك إن خرجت هلكت» ثم ذكر حديثاً طويلا، وأخرج الطحاوي هذا الحديث في كتابه المسمي: "بالرد علي الكرابيسي" ثم قال: والبكالي هذا من أهل «الشام»، ولم يرو هذا الحديث عنه إلا أبو تميمة هذا، وليس هو بالهجيمي، بل هو السلمي بصري ليس بالمعروف.

قال البخاري: حدثنا بشر بن الفضيل قال: حدثنا داود عن عامر، عن علقمة قال: قلت لعبدالله بن مسعود: أشهد رسول الله ﷺ أحد منكم ليلة أتاه داعي الجن؟ قال: لا ولكنا فقدناه. الحديث.

ورواه شعبة عن عمرو بن مرة قال: فسألت أبا عبيدة: أكان عبدالله مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا.

حدثنا أحمد بن عبدالله الخولاني قال: ثنا علي بن سهل قال: ثنا مؤمل قال: ثنا سفيان عن أبي فزارة، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن عبدالله قال: دعاني رسول الله ﷺ ليلة الجن بوضوء فقلت: يا رسول الله ما معي إلا نبيذ في إداوة؛ فقال: «تمرة طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ»[١] .

حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي قال، ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام قال، ثنا ابن أبي زائدة عن إسرائيل عن أبي فزارة، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : «أَمَعَكَ مَاءٌ» يَعْنِي لَيْلَةَ الْجِنِّ ـ قُلْتُ: لا، قَالَ: «فَمَا هَذِهِ الإِدَاوَةُ؟ قُلْتُ: فِيهَا نَبِيذٌ؛ فَقَالَ: «تمرة[٢] طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ»[٣] .

ثنا ابن ذريح قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل، عن أبي فزارة عن أبي زيد، عن عبدالله بن مسعود قال: توضأ النبي ﷺ بنبيذ فقال: «تمرة[٤] طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ».

أخبرنا محمد بن الحسين بن حفص قال: ثنا محمد بن العلاء، ثنا ابن إدريس قال: سمعت ليثًا عن أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن ابن[٥] مسعود، فذكر ليلة الجن، فذكر الأذان قال: قيل لعبدالله: «هل من طهور؟» قلت: لا، هذه إداوة

١ـ في ط: ثمرة.

٢ـ في ط: ثمرة.

٣ـ في ت، م: قالوا فتوضأ ثم صلي.

٤ـ في ط: ثمرة.

٥ـ في ط: أبي.

معي فيها نبيذ؛ فقال: «تمرة طيبة وماء طهور» فتوضأ وصلى.

قال الشيخ: وقد رواه[١] فزارة مع من ذكرت عمرو بن أبي قيس وأبو عُمَيْس وقيس ابن الربيع وإسرائيل وأبو وكيع الجراح بن فُلَيْح وشريك كرواية من ذكرت، وروى عن أبي عبدالله الشقري عن شريك، ولم يقم إسناده.

حدثناه علي بن سعيد بن بشير قال، ثنا عمران بن موسى النحاس قال، ثنا عبدالوارث بن سعيد قال، ثنا أبو عبدالله الشقري عن شريك بن عبدالله، عن أبي فزارة[٢] قال: كان عبدالله بن مسعود صاحب رسول الله ﷺ[٣] فقال:[٤] «معك ماء؟» قلت: لا، إلا نبيذ في إداوة؛ فقال: «تمرة طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ» فتوضأ.

حدثنا محمد بن منير قال: ثنا البرتي قال: ثنا أبو معمر قال: ثنا عبدالوارث حدث أبو عبدالله الشقري حدثني شريك عن أبي زائد[٥] عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ . نحوه.

قال الشيخ: وهذا الحديث مداره على أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن ابن مسعود، وأبو فزارة مشهور، واسمه راشد بن كيسان، وأبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ ، وهو خلاف القرآن، وقد رواه[٦] ابن لهيعة عن حبيش، عن أبي هبيرة، عن ابن عباس، عن ابن مسعود شبه من هذا المتن، وهو غير محفوظ أيضًا.

٢/ ٢١٩٠ أبو سلمة مولى بني ليث

حدثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين فأبو سلمة مولى بني ليث من هو؟ قال: لا أعرفه.

قال الشيخ: وأبو سلمة لا يذكر إلا في حديث واحد فكيف يعرفه ابن معين؟

١ـ في م، ت: عن أبي.
٢ـ في م: زائدة.
٣ـ في م: وسواكه.
٤ـ في م: قال لي رسول الله ﷺ .
٥ـ في م، ت: زيادة.
٦ـ في م: روي هذا الحديث.

٣/ ٢١٩١ أبو الأَسْوِدِ الغِفَارِيُّ

حدثنا محمد بن علي قال، ثنا عثمان بن سعيد قال، قلت ليحيى فأبو الأسود الغفاري عن النعمان، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ؟ قال: ما أعرفهما.

وقال النسائي: أبو الأسود روى عنه أحمد بن يونس غير ثقة.

٤/ ٢١٩٢ أبو قَتَادةَ

حدثنا الجنيدي قال، حدثنا البخاري حدثني أحمد بن الحارث الغساني قال: مات أبو قتادة الشامي ليس بالحراني سنة أربع وستين.

حدثنا ابن حماد قال، ثنا عباس عن يحيى قال أبو قتادة: كان ينزل[1] في دار سفيان ابن معاوية ليس بشيء كان يروي عن الأوزاعي وكان يقول، حدثنا أبو عمرو رحمه الله فذهبنا إليه وكنا نختلف إليه فقعدنا يومًا في الشمس فذهبنا ننظر فإذا في أعلى الصحيفة، حدثنا إسماعيل بن عبدالله بن سماعة، عن الأوزاعي قال يحيى: فطرحنا صحيفته وتركناه وكان كنيته أبو قتادة وليس هو أبو قتادة الحراني هذا رجل آخر قدم عليهم «بغداد» كان ينزل درب أبي الطيب في دار سفيان بن معاوية.

٥/ ٢١٩٣ أبو سَاسَانَ

حدثنا أحمد بن الحسين الصوفي قال: ثنا إبراهيم بن عبدالله الهروي قال، ثنا هشيم قال: جاءني شعبة فقال: [قد][2] قدم شيخ يقال له أبو ساسان فامض بنا إليه فذهبنا إليه فقال له حدثنا فقال، حدثنا الضحاك في قول الله عز وجل: ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾ قال: لا ليلة له وريح عقيم قال: لا تلقح وعجوز عقيم قال: لا تلد، فقال له شعبة: عقمت علينا يا أبا ساسان.

٦/ ٢١٩٤ أبو مَاجِدِ الحَنَفِيُّ منكر الحديث

روى عنه يحيى الجابر أن كان حفظ عنه.

١ـ في م: يقول.

٢ـ سقط في م.

سمعت ابن حماد يقول: عن النسائي قال الشيخ: وأبو ماجد هذا يعرف له عن علي رواية في حديث واحد.

٧/ ٢١٩٥ أبو زبَّانَ

حدثنا ابن أبي عصمة قال، ثنا أبو طالب قال: سألت أحمد بن حنبل عن أبي زبان روى عن زيد بن أسلم فقال لا أعرفه.

قال الشيخ: وهذا الذي قال أحمد كما قال لا يعرفه أبو زبان.

٨/ ٢١٩٦ أَبو هَمَدانَ كذاب

قال عباس: كان من أهل «هيت» قدم «بغداد».

وسمعت ابن حماد يذكر ذلك عن عباس.

٩/ ٢١٩٧ أَبو صالحِ الخوزيٌّ مَدِينيٌّ

حدثنا أحمد بن علي بن بحر قال: ثنا عبدالله بن الدورقي قال: ثنا يحيى بن معين قال أبو صالح الخوزي مدني يروي عنه أبو المليح ضعيف الحديث.

حدثنا إسماعيل بن حماد أبو النضر البزاز قال: ثنا يحيى بن أكثم قال، ثنا وكيع قال، ثنا أبو المليح قال سمعت أبا صالح يحدث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدْعُ اللهَ عَزَّ وَجلَّ غَضِبَ عَلَيْه»[١].

قال الشيخ: وهذا يعرف بأبي صالح هذا.

١٠/ ٢١٩٨ أَبو هَارُونَ الشَّامِيُّ

سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: أبو هارون الشامي يروي عن الحكم بن عتيبة ساقط.

١ـ أخرجه الترمذي ٥/ ٤٢٦، كتاب الدعوات (٣٣٧٣)، وابن ماجة ٢/ ١٢٥٨، في الدعاء (٣٨٢٧)، وأحمد ٢/ ٤٤٢، والحاكم ١/ ٤٩١ والبغوي في شرح السنة ٣/ ١٦٠ برقم (١٣٨٣)، وابن أبي شيبه ١٠/ ٢٠٠، وذكره الهندي في الكنز (٣١٦٠)، وعزاه لابن ماجة والحاكم وابن أبي شيبه، وذكره الزبيدي في الإتحاف ٥/ ٣٠، والقرطبي في التفسير١/ ١٠٥.

حدثنا عنه الحنفي.

قال الشيخ: وهذا الحديث الذي ذكره السعدي أن أبا هارون هذا يرويه عن الحكم هو حديث من غشنا فليس منا يرويه عنه أبو علي الحنفي.

٢١٩٩/١١ أَبو يَزِيدَ الطَّحَّان

حدثنا محمد بن علي قال، ثنا عثمان قال: قلت ليحيى بن معين، حدثنا ابن يونس عن أبي يزيد الطحان من أبو يزيد هذا قال: لا أعرفه.

قال الشيخ وقول عثمان، حدثنا ابن يونس يعني به أحمد بن يونس حدثه عن أبي يزيد الطحان وابن يونس يروي عن غير واحد ممن يكنيهم ولا يعرفون فلهذا قال ابن معين لا أعرفه.

٢٢٠٠/١٢ أبو بَكْرِ[1] بْنُ عبدالله بْنِ مَحمدِ بْنِ أَبَي سبرةَ مَدينيٌّ مُفْتي «المدينة»

حدثنا ابن حماد قال، ثنا معاوية عن يحيى قال: أبو بكر بن عبدالله بن أبي سبرة ضعيف.

حدثنا ابن أبي بكر وابن حماد قالا: حدثنا عباس عن يحيى قال: أبو بكر بن أبي سبرة الذي يقال له السبري هو مديني ليس حديثه بشيء،[2] قدم[3] ها هنا فاجتمع الناس عليه فقال: عندي سبعون ألف حديث. إن أخذتم عني كما أخذ عني ابن جريج وإلا فلا.

قال الشيخ: قيل ليحيى يعني عرضًا؟ قال: نعم.

حدثنا ابن حماد، حدثني عبدالله عن أبيه قال: قال أبو بكر بن أبي سبرة: كان يضع

١ـ في م،ت: وممن يعرف بالكنية وهو اسمه.

٢ـ في ت: زاد ابن حماد وفي موضوع آخر سأل يحيى عن أبي بكر السبري فقال: ليس حديثه بشئ.

٣ـ في م:ـ علينا.

الحديث قال: قال حجاج: قال أبو بكر السبري عندي سبعون ألف حديث بالحلال والحرام، قال أبي: ليس بشيء كان يضع الحديث، ويكذب.

حدثنا الحسين بن إسماعيل النقال قال: ثنا عمران بن بكار قال: ثنا يحيى بن صالح قال ابن حنيش[١] كان معي دفتر فيه حديث ابن أبي مريم، وكان فيه موضع بياض، قال: فمررت بـ «مبشر»[٢] بن عبيد فحدثني بأحاديث قال: فكتبتها في ذلك البياض الذي كان في كتابه،[٣] ثم أتيت أبا بكر بن عبدالله بذلك الكتاب فدفعته إليه فقرأه كله.

حدثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم، أنبأنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال، ثنا أبو بكر بن عبدالله بن أبي سبرة القرشي ثم الحسلي قال: قدم علينا «دمشق» في ولاية الفضل بن صالح سنة خمس وأربعين ومائة، وكان من أهل «المدينة».

حدثنا علي بن أحمد بن سليمان قال: ثنا ابن أبي مريم سمعت يحيى يقول: أبو بكر ابن أبي سبرة ليس بشيء.

حدثنا ابن أبي بكر [قال][٤]: ثنا عباس قال: سمعت يحيى يقول: روى ابن جريج عن أبي بكر السبري وكتبه منه إملاء.

حدثنا الجنيدي قال، ثنا البخاري قال: أبو بكر بن عبدالله بن أبي سبرة المدني منكر الحديث.

وقال النسائي: أبو بكر بن عبدالله بن أبي سبرة متروك الحديث.

ثنا محمد بن أحمد بن الحسين، حدثنا حفص بن عمرو الربيالي قال، ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال: أخبرني أبو بكر بن عبدالله بن أبي سبرة، عن عبدالله بن أبي مريم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ ذَكَرَ رَجُلاً بِمَا فِيهِ فَقَدْ

١ـ في م: قال.

٢ـ في ط: بمنتشر.

٣ـ في م:ـ كتابي.

٤ـ سقط في م.

اغْتَابَهُ، وَمَنْ ذَكَرَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهتَه»[١].

حدثنا محمد قال: ثنا محمد بن يحيى القطعي قال، ثنا أبو بكر قال: ثنا ابن جريج عن أبي بكر بن عبدالله، عن الأعرج، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ نَائِمًا ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَأَرَادَ الْوُضُوءَ فَلا يَضَعْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يُصَبَّ عَلَى يَدِهِ فَإِنَّهُ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»[٢].

حدثنا محمد بن أحمد بن خالد البوراني وإبراهيم بن عبدالعزيز بن حبان قالا: حدثنا محمد بن الخطاب، حدثنا عبدالله بن الوليد، ثنا أبو بكر بن أبي سبرة، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَشْرَارَ أُمَّتِي أَجْرَؤُهُمْ عَلَى صَحَابَتِي»[٣].

حدثنا محمد بن يوسف بن عاصم، ثنا زياد بن أيوب، ثنا زياد بن عبدالله بن الطفيل، ثنا أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة، عن موسى بن عقبة، عن عمر ابن عبيدالله، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «الحُكَّامُ ثَلاثَةٌ فَحَاكِمٌ قَبِلَ الْحُكْمَ عَلَى عِلْمٍ فَأَخَذَ بِالْهَوَى فَذَاكَ فِي النَّارِ وَحَاكِمٌ قَبِلَ الحُكْمَ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ فَذَاكَ فِي النَّارِ وَحَاكِمٌ قَبِلَ الحُكْمَ عَلَى عِلْمٍ فَأَخَذَ بِالحَقِّ فَانْتَهى إِلَيْهِ فَذَاكَ فِي الجَنَّةِ»[٤].

١ـ أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٤٥١٢، وذكره الهندي في الكنز (٨٠٣٣)، بلفظ: «من ذكر رجلا بما فيه فقد اغتابه» وعزاه للحاكم في تاريخه. وأصله في الصحيح عن أبي هريرة مرفوعا: «أتدرون ما الغيبة؟»، قالوا الله ورسوله أعلم! قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته، أخرجه مسلم ٤/ ٢٠٠١، كتاب البر والصلة، باب تحريم الغيبة (٧٠ ـ ٢٥٨٩)، والبيهقي، ١٠/ ٢٤٧، والبخاري في الأدب المفرد (٤٢٥).

٢ـ تقدم.

٣ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ١٨٣ وقال: غريب من حديث عروة وهشام تفرد به أبو بكر بن أبي سبرة، مدني صاحب غرائب.

٤ـ يشهد له حديث بريدة عند أبي داود ٢/ ٣٢٢، كتاب الأقضية (٣٥٧٣)، والترمذي ٣/ ٦١٣، كتاب الأحكام (١٣٢٢)، وابن ماجة ٢/ ٧٧٦، كتاب الأحكام (٢٣١٥)، بلفظ «القضاة ثلاثة: واحد في الجنة، واثنان في النار» فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضي به، ورجل عرف =

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسين، ثنا الجراح بن مخلد، ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو بكر بن عبدالله بن أبي سبرة عن موسى بن عقبة، عن عمر بن عبدالله الأنصاري، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: «مَنْ ذَكَرَ امرءاً بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ حَشَرَهُ اللهُ[1] فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَأْتِيَ بِبَيَانِ مَا قَالَ فِيهِ»[2].

حدثنا محمد قال: ثنا الجراح، ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال: أخبرني أبو بكر بن عبدالله أن عبدالملك بن سعيد أخبره عن حكيم بن حزام، عن بلال أنه توضأ ومسح على الخمار وقال: رأيت النبي ﷺ توضأ هكذا[3].

حدثنا عبدالعزيز بن سليمان الحرملي، حدثنا يعقوب بن كعب، ثنا عيسى بن يونس عن أبي بكر قال: سمعت الحسين بن عبدالله يحدث عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لأم إبراهيم حين ولدت: «أَعْتَقَهَا وَلَدُهَا»[4].

= الحق فجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضي للناس على جهل فهو في النار. وذكره الهندي في الكنز (١٤٩٨٠)، وعزاه لابن عدي وللحاكم عن بريدة والحديث عند الحاكم ٤/ ٩٠ وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: فيه ابن بكير الغنوي منكر الحديث وقال: وله شاهد صحيح. وذكره الهندي في الكنز (١٤٩٨١)، وعزاه للطبراني عن ابن عمر.

١ـ في م: يوم القيامه.

٢ـ ذكره الهيثمي في المجمع٨/ ٩٧، وقال: رواه الطبراني في الأوسط. عن شيخه مقدام بن داود وهو ضعيف. وذكره السيوطي في الجامع الصغير وعزاه للطبراني، ورمز له بالصحة. وقال المناوي في فيض القدير، ٦/ ١٢٨، وقال المنذري: إسناده جيد، وقال الهيثمي: رواه الطبراني....... نقل قوله في المجمع. وذكره الهندي في الكنز (٨٠٣٢)، وعزاه للطبراني.

٣ـ أخرجه مسلم ١/ ٢٣١، كتاب الطهارة باب المسح على الناصية والعمامة (٨٤ ـ ٢٧٥)، والترمذي ١/ ١٧٢، أبواب الطهارة (١٠١)، والنسائي ١/ ٧٥، كتاب الطهارة (١٠٤)، وابن ماجة ١/ ١٨٦، كتاب الطهارة (٥٦١)، من طريق الأعمش عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلي عن كعب بن عجرة عن بلال أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار. وفي الباب عن المغيرة بن شعبة عند مسلم، ٨١، ٨٢، ٢٧٤، والترمذي(١٠٠)، والنسائي١/ ٧٦، والبيهقي ١/ ٦٠ والخمار ويعني بالخمار العمامة؛ لأنها تخمر الرأس أي تغطيه.

٤ـ أخرجه ابن ماجة ٢/ ٨٤١، كتاب العتق (٢٥١٦)، وابن حبان في المجروحين١/ ٢٤٢، والدارقطني٤/ ١٣١، والحاكم ٢/ ١٩، والبيهقي١٠/ ٣٤٦، وقال البيهقي: أبو بكرة بن أبي =

حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، ثنا هارون بن سعيد قال: أخبرني أنس بن عياض

= سبرة ضعيف لايحتج به إلا أنه قد روي عن غيره عن حسين بهذا اللفظ. وقال البوصيري في الزوائد: في إسناده الحسين بن عبدالله تركه ابن المديني وغيره، وضعفه أبو حاتم وغيره. وقال البخاري: إنه كان يتهم بالزندقة. وأخرجه الدارقطني والبيهقي من طريق ابن أبي أويس عن أبيه عن الحسين به. وقال البيهقي كذا رواه أبو أويس عن حسين مرسلا. وأخرجاه من طريق زياد بن أيوب عن سعيد بن زكريا المدائني عن ابن أبي سارة عن ابن أبي الحسين عن عكرمة به وقال الدارقطني: تفرد بحديث ابن أبي الحسين زياد بن أيوب، و زياد ثقة. وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣/ ٢٨٧، وقال: رواه ابن ماجة في سننه ـ في كتاب الأحكام من حديث أبي بكر النهشلي عن حسين بن عبدالله بن عبيد الله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس، قال: ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله ﷺ فقال: أعتقها ولدها، انتهى. ورواه الحاكم في المستدرك ـ في البيوع، وسكت عنه، إلا أنه قال: أبي بكر بن أبي سبرة، والحديث معلول بابن أبي سبرة، وحسين، فإنهما ضعيفان، قال ابن القطان في كتابه: وقد روي بإسناد جيد، قال قاسم بن أصبغ في كتابه : حدثنا محمد بن وضاح ثنا مصعب بن سعيد أبو خيثمة المصيصي ثنا عبيدالله بن عمر ـ هو الرقي ـ عن عبدالكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس، قال: لما ولدت مارية إبراهيم، قال رسول الله ﷺ : «أعتقها ولدها»، انتهى. ومن طريق قاسم بن أصبغ رواه ابن عبدالبر في التمهيد ومن جهة ابن عبدالبر ذكره عبدالحق في أحكامه وخلط في إسناده تخليطًا بينه ابن القطان في كتابه، وحرره كما ذكرناه، والله أعلم، وأخرجه الدارقطني أيضًا عن عبدالله بن سلمة بن أسلم عن الحسين به، وعبدالله هذا ضعيف عن حسين، وأخرجه أيضًا عن سعيد بن زكريا المدائني عن ابن أبي سارة عن ابن أبي حسين عن عكرمة عن ابن عباس، وسعيد هذا فيه لين، وابن أبي سارة مجهول وأخرجه أيضا عن ابن أبي أويس عن حسين المذكور وأبو أويس فيه لين وأخرجه ابن ماجه أيضا عن شريك عن حسين بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ :«أيما أمة ولدت مِنْ سيدها فهي حرة بعد موته»، انتهى. ورواه الحاكم في المستدرك، وقال: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال البيهقي في المعرفة: هكذا رواه شريك، وكذلك رواه أبو أويس المدني في إحدي الروايتين عنه، ورواه أبو بكر بن أبي سبرة عن حسين بإسناده أن النبي ﷺ ، قال في أم إبراهيم حين ولدته: «أعتقها ولدها»، وكذلك رواه أبو أويس عن حسين، إلا أنه أرسله: وروي عن ابن أبي حسين عن عكرمة عن ابن عباس، ولم يثبت فيه شئ، وقد روي سفيان الثوري عن أبيه عن عكرمة عن عمر أنه قال في أم الولد: أعتقها ولدها، وإن كان سقطًا، وبمعناه رواه ابن عيينة عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن عمر، ورواه خصيف الجزري عن عكرمة عن ابن عباس عن =

قال: أخبرني الثقة عن أبي بكر بن أبي سبرة، عن حسين بن عبيدالله بن عبدالله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس أن أم إبراهيم لما ولدت إبراهيم قال رسول الله ﷺ: «أَعْتَقَهَا وَلَدُهَا».

قال الشيخ: ولأبي بكر بن أبي سبرة غير ما ذكرت من الحديث، وعامة ما يرويه غير محفوظ روى عنه ابن جريج أحاديث وهو في جملة من يضع الحديث.

١٣/ ٢٢٠١ أبو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ مَوْلى عبدِالله بنِ عمرَ[1]

حدثنا ابن أبي بكر، ثنا عباس قال: سمعت يحيى بن معين يقول[2]: أبو بكر بن نافع ليس به بأس قال: قلت ليحيى أليس هذا نافع مولى ابن عمر؟ قال: نعم.

أخبرنا الحسن بن الفرج قال، ثنا يحيى بن بكير.

وأخبرنا القاسم بن مهدي، ثنا أبو مصعب قالا: حدثنا مالك.

وأخبرنا الحسن بن سفيان، ثنا قتيبة عن مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه نافع

= عمر، فعاد الحديث إلي قول عمر، وهو الأصل في ذلك، وأحسن شئ روي فيه عن النبي ﷺ ما أخرجه أبو داود في سننه عن محمد بن إسحاق عن خطاب بن صالح مولي الأنصار عن أمه عن سلامة بنت معقل ـ امرأة من خارجة قيس عيلان ـ قالت: قدم بي عمي في الجاهلية فباعني من الحباب بن عمروأخي أبي اليسر بن عمرو، فولدت له عبدالرحمن بن الحباب، ثم هلك، فقالت امرأته: الآن والله تباعين في دينه، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إني امرأة من خارجة قيس عيلان، قدم بي عمي «المدينة» في الجاهلية، فباعني من الحباب بن عمرو أخي أبي اليسر بن عمرو فولدت له عبدالرحمن، فقالت امرأته: الآن والله تباعين في دينه، فقال رسول الله ﷺ: «من وليّ الحباب؟» قيل: أخوه أبو اليسر بن عمرو، فبعث إليه، فقال: اعتقوها، فإذا سمعتم برقيق قدم عليّ فأتوني أعوضكم منها، قالت: فأعتقوني، وقدم على رسول الله ﷺ رقيق فعوضهم مني غلامًا، انتهى كلامه.

١ـ ينظر: تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٠.

٢ـ في ت،م: أبو بكر بن نافع وفي موضع آخر.

مولى ابن عمر عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أمر بإحفاف الشوارب وإعفاء اللحي[١].

أخبرنا ابن أبي سويد، ثنا القعنبي.

وأخبرنا الحسن بن الفرج، ثنا يحيى بن بكير.

وأخبرنا القاسم، حدثنا أبو مصعب قالوا: حدثنا مالك.

وأخبرنا أحمد بن الحسين، ثنا عبدالأعلى بن حماد، عن مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته أن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت لرسول الله ﷺ حين ذكر الإزار قالت: فالمرأة يا رسول الله قال: «تَرْخِي شِبْرًا» قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ إِذَنْ يَنْكَشِفُ عَنْهَا قَالَ: «فَذِرَاعًا لا تَزِيد عَلَيْهِ»[٢].

قال الشيخ: وأبو بكر بن نافع قد روى عنه مالك ولولا أنه لا بأس به لما روى عنه مالك لأن مالكًا لا يروي إلا عن ثقة وقد روى غير مالك عن أبي بكر بن نافع أشياء غير محفوظة وأرجو أنه صدوق لا بأس به.

١٤/٢٢٠٢ أَبو بَكْرٍ العقيليُّ مجهول

له أحاديث مناكير عن الثقات روى عنه بقية ويحيى الوحاظي.

حدثنا أحمد بن علي بن الحسين المدائني قال: ثنا الحسين بن أيوب بن عمر بن عمران

١ـ أخرجه أبو داود ٢/ ٤٨٣، كتاب الترجل (٤١٩٩)، والبيهقي في السنن ١/ ١٥١، وابن أبي حاتم في العلل (٢٥٢٩)، وقال: قال أبو زرعة: لا أعرف اسم أبي بكر بن نافع.

٢ـ أخرجه أبو داود ٢/ ٤٦٣، كتاب اللباس (٤١١٧)، ومالك في الموطأ ٢/ ٩١٥، برقم (١٣)، والبغوي في شرح السنة ٦/ ١٥٣، برقم (٢٩٧٦)، وأخرجه أبو داود (٤١١٨)، والنسائي ٨/ ٢٠٩، كتاب الزينة (٥٣٣٩)، وابن ماجة ٢/ ١١٨٥، كتاب اللباس ٣٥٨٠، وأحمد ٦/ ٢٩٣، من طريق عبيدالله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة بنحوه، وفي الباب عن ابن عمر عند أبي داود (٤١١٩)، والترمذي ٤/ ١٩٥، كتاب اللباس (١٧٣١)، والنسائي ٨/ ٢٠٩، برقم (٥٣٣٦)، وابن ماجة (٣٥٨١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

الخشرمي[١] قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال: ثنا أبو بكر العبسي عن أبي قبيل،[٢] عن ابن عمر، عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في ثمان عشرة[٣] من شهر رمضان فإذا برجل يحتجم فلما رآه رسول الله ﷺ قال: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلا أَحَدٌ يُعَنِّفُهُ، قال الشيخ: يعني حجمه حتى كسره قال: «ذَرْهُ فَمَا لَزِمَهُ مِنَ الكَفَّارَةِ أَعْظَمُ مِمَّا تُرِيدُ بِهِ» قال: قلت: وما كفارة ذلك يا رسول الله؟ قَالَ: «مِثْلُهُ» قال: قلت: إذن لا يجد قال: «إِذَنْ لا أُبَالِي».

قال الشيخ: وهذا في متنه بعض الإنكار وأبو بكر العبسي له أحاديث يرويها عنه بقية والوحاظي وهو مجهول.

٢٢٠٣/١٥ أبو سَعِيدِ بنُ عوذٍ مَكِّيٌّ[٤]

حدثنا علان قال: ثنا ابن أبي مريم قال: سمعت يحيى بن معين يقول: أبو سعيد ليس به بأس.

حدثنا الوليد بن حماد الرملي، ثنا سليمان[٥] بن عبدالرحمن قال: ثنا مروان هو الفزاري، حدثنا أبو سعيد المكتب عن عثمان بن عبدالله بن أوس الثقفي، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي الْمُصْحَفِ كُتِبَ لَهُ أَلفُ أَلفِ حَسَنَةٍ وَمَنْ قَرَأَ فِي غَيْرِ الْمُصْحَفِ فَأَلفَا حَسَنَةٍ»[٦].

أخبرناه عبدالله بن محمد بن سلم قال: ثنا دحيم، ثنا مروان [قال:][٧] ثنا أبو سعيد ابن عوذ المعلم المكي عن عثمان بن عبدالله بن أوس الثقفي، عن جده قال: قال

١ـ في م: الحشرمي.
٢ـ في م: قتيل.
٣ـ في م: ليلة.
٤ـ سقط في م.
٥ـ في م: سليم.
٦ـ ذكره الذهبي في «الميزان»، وذكره الحافظ في اللسان.
٧ـ سقط في م.

رســــــــول الله ﷺ: «قِراءَةُ الرَّجُلِ الْقُرآنَ فِي غَيْرِ الْمُصْحَفِ أَلْفُ دَرَجَةٍ، وَقِراءَتُهُ فِي الْمُصْحَفِ بِضِعْفِ ذَلِكَ أَلْفَي دَرَجَةٍ»(١).

حدثنا القاسم بن زكريا المقري قال: ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: ثنا أبو أحمد عن أبي سعيد بن عوذ، عن مجاهد، عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن النوم قبل العشاء والحديث بعدها(٢).

حدثنا الساجي قال: ثنا إبراهيم بن سعيد بإسناده موقوف.

حدثنا محمد بن أحمد بن المؤمل، حدثنا محمد بن سعيد العطار، ثنا يحيى بن المتوكل، ثنا أبو سعيد بن عوذ المكي قال: سمعت ابن الزبير وسأله رجل فقال: فارة دخلت جراب دقيق فقال: اقتلها فإن رسول الله ﷺ أمر بقتلها وسماها الفويسقة(٣).

١ـ أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (١٧٢٦)، وقال: سمعت أبي يقول هذا حديث منكر. وذكره المتقي الهندي في الكنز (٢٣٠٤)، وعزاه للطبراني والبيهقي في الشعب. وذكره الهيثمي في المجمع ٧/ ١٦٨، وعزاه للطبراني وقال: وفيه أبو سعيد بن عوذ وثقه ابن معبد في رواية وضعفه في أخرى، وبقية رجاله ثقات.

٢ـ أخرجه الخطيب في التاريخ ٩/ ١٩٣، من طريق طاهر بن محمد الزبيري عن أبيه عن أبي سعيد ابن عوذ به، وذكره الهيثمي في المجمع ١/ ٣٢٠، وعزاه للطبراني في الكبير، وقال: فيه أبو سعيد بن عوذ المكي ولم أجد من ذكره نقول: بل ذكره ابن عدي والحافظ في اللسان، ويشهد له حديث أبي برزة عند البخاري ٢/ ٣٣، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر (٥٤٧)، ومسلم ١/ ٤٤٧، كتاب المساجد، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها (٢٣٥ـ٦٤٧)، وأبي داود ١/ ١٦٣، كتاب الصلاة (٣٩٨)، والنسائي ١/ ٢٤٦، كتاب المواقيت (٤٩٥)، وأحمد ٤/ ٤٢٣، وفي الباب عن أنس عند أبي يعلى في مسنده (٤٠٣٩)، وذكره الحافظ في المطالب ١/ ٧٩، برقم (٢٧٧)، وعزاه إلى أبي بكر بن أبي شيبة وضعف البوصيري إسناده بجهالة التابعي.

٣ـ يشهد له حديث عائشة: خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم، الحية، والغراب الأبقع، والفأرة، والكلب العقور والحديا». أخرجه مسلم ٢/ ٨٥٦، كتاب الحج: باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم (٦٧ ـ ١١٩٨)، وأخرجه البخاري ٦/ ٤٠٨، ٤٠٩، مرفوعًا كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه إلخ (٣٣١٤)، أخرجه أبو داود ٢/ ١٧٠، كتاب المناسك: باب ما يقتل المحرم من الدواب (١٨٤٨)، والترمذي ٣/ ١٩٨، =

قال الشيخ: ولأبي سعيد بن عوذ هذا غير ما ذكرت ومقدار ما يرويه غير محفوظ.

١٦/ ٢٢٠٤ أَبو الجَهْم الإيادِيُّ حدَّثَ عنه هُشَيْمٌ

ولا يروي غيره عنه منكر الحديث ويقال اسمه صبيح بن عبدالله وقيل صبيح بن القاسم والأصح في ذلك أن اسمه وكنيته واحد.

حدثنا أحمد بن حفص، ثنا أحمد بن حنبل.

وحدثنا أحمد بن الحسين الصوفي، ثنا يحيى بن معين.

وحدثنا علي بن سعيد بن بشر[١] ثنا روح بن حاتم المكفوف وحميد بن الربيع قالوا: حدثنا هشيم عن أبي الجهم، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «امْرُؤُ الْقَيْسِ قَائِدُ لِوَاءِ الشُّعْرِ إِلَى النَّارِ».

حدثنا أحمد بن حفص قال، ثنا عمران بن سوار، ثنا هشيم عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه.

قال الشيخ: وأظنه سقط علي أبو الجهم وفي كتابي هشيم عن الزهري.

حدثنا علي بن أحمد بن مروان قال، ثنا صالح بن أحمد بن حنبل، حدثني مسدد قال، ثنا هشيم قال أخبرنا رجل يكنى أبا الجهم عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «صَاحِبُ لِوَاءِ الشُّعَرَاءِ إِلَى النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ امْرُؤُ القَيْسِ بْنُ حُجْرٍ الكندِيُّ لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَحْكَمَ الشِّعْرَ».

حدثنا أحمد بن المدائني قال: ثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم قال، ثنا الخضر بن محمد بن شجاع، عن هشيم، عن أبي الجهم، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي

كتاب الحج، باب ما يقتل المحرم من الدواب (٨٣٨)، وابن ماجة ٢/ ١٠٣٢، كتاب المناسك: باب ما يقتل المحرم (٣٠٨٩): قال البوصيري في مصباح الزجاجة: ٣/ ٣٩، ٤٠: هذا إسناد ضعيف، يزيد بن أبي زياد ضعيف وإن أخرج له مسلم فإنما أخرج له مقرونًا بغيره ومع ضعفه فقد اختلط بآخره.

١ـ في م،ت: بشير.

هريرة قـال: قـال رســول الله ﷺ «امْرُؤُ القَيْسِ صَاحِبُ لِوَاءِ الشُّعَرَاءِ إِلَى النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ لأنَّهُ أوَّلُ مَنْ أَحْكَمَ قَوافِيهَا».

قال الشيخ: وأبو الجـهم هذا إنما يعرف بهذا الحديث عـلى أن هذا الحديث قد روي عن أبي الجهم، عن الزهري رواه عـبدالغفار بن داود أبو صـالح الحراني، عن الزهري بهذا الإسناد كـما رواه أبو الجهم وأبو الجهم لـم يرو عنه غير هشيم ولا يعـرف إلا بهذا الحديث.

وممَّن نُسِبَ إلى قبيلةٍ أو نُسِبَ إلى مَولى ولم يذكر باسم ولا كنية

١/ ٢٢٠٥ النّجرانِيُّ

حدثنا محمد بن علي المروزي، ثنا عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين فالنجراني من هو؟ قال: رجل مجهول.

أخبرنا الفضل بن الحباب قال، ثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق قال سمعت النجراني يقول: قال ابن عمر أتي النبي ﷺ برجل سكران فقال: «مِمَّ شَرِبَ» قَالَ: شَرِبْتُ تَمْرًا وَزَبِيبًا قَالَ فضَرَبَهُ ثم قال لا تَخْلِطُوهُمَا كُلُّ وَاحِدٍ يكْفِي وَحْدَهُ».

أخبرنا الفضل، ثنا محمد بن كثير، أنبأنا سفيان عن أبي إسحاق، عن رجل نجراني، عن ابن عمر أن رجلا أسلف رجلا في نخل فلم تخرج تلك السنة شيئًا فاختصما إلى النبي ﷺ فقال: بم تستحل ماله؟ اردد عليه قال: ثم قال: «لا تُسْلِفُوا فِي النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُو صَلاحُهُ»[1] .

قال الشيخ: وقد روى شعبة وغيره عن أبي إسحاق عن النجراني، عن ابن عمر بإسناد لم يسموه مجهول وهو كما قال يحيى بن معين.

٢/ ٢٢٠٦ مولى سباع

حدثنا محمد بن علي، ثنا عثمان بن سعيد سألت يحيى بن معين عن مولى سباع

١ـ أخرجه أبو داود ٢/ ٢٩٨، كتاب البيوع، باب في السلم في ثمرة بعينها (٣٤٦٧)، وابن ماجة ٢/ ٧٦٧، كتاب التجارات، باب إذا أسلم في نخل بعينه لم يطلع (٢٢٨٤)، والبيهقي ٦/ ٢٤، وأخرجه البخاري ٤/ ٥٠٥، كتاب السلم، باب السلم في النخل (٢٢٤٧ ـ ٢٢٥٠)، من طريق أبي البختري قال: سألت ابن عمر ﷺ عن السلم في النخل فقال: نهى عن بيع النخل حتى يصلح وعن بيع الورق نساءً بناجز، وسألت ابن عباس عن السلم في النخل فقال: نهى النبي ﷺ عن بيع النخل حتى يؤكل منه أو يأكل منه حتى يوزن.

وقال الزيلعي في نصب الراية ٤/ ٤٩، وذكره عبدالحق في أحكامه من جهة أبي داود وقال: =

الذي يروي حديث أبي بكر؟ قال: ما أعرفه.

أخبرنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال، ثنا علي بن عبدالله المديني قال، ثنا روح بن عبادة قال، ثنا موسى بن عبيدة قال أخبرني مولى سباع قال: سمعت عبدالله ابن عمر يحدث عن أبي بكر الصديق قال: كنت عند رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية في سورة النساء: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا﴾ الآية [النساء: ١٢٣] قال: فقال يا أبا بكر ألا أقرئك آية نزلت علي قلت: بلى، قال فأقرأنيها قال: ولا أعلم إلا أني وجدت انفصامًا[١] في ظهري حتى إني لأ تمطي فقال: مالك يا أبا بكر[٢] قلت: بأبي وأمي أينا لم يعلم سوءًا؟ فقال: «أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وأَصْحَابُكَ الْمُؤْمِنُون فَيُجْزَوْنَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى يَلْقَوا الله عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَتْ لَهُمْ ذُنُوبٌ، وَأَمَّا الآخَرُونَ فَيُجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْزوا بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»[٣].

= إسناده منقطع. ونقل الزيلعي قول المنذري في مختصره: في إسناده رجل مجهول.

١ـ في ت: انفصامها.

٢ـ في ت: قال.

٣ـ أخرجه الترمذي ٥/ ٢٣٢، في التفسير (٣٠٣٩)، وقال: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال. موسى بن عبيدة يضعف في الحديث ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل، ومولى بن سباع مجهول وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر. وليس له إسناد صحيح وفي الباب عن عائشة وأخرجه عبدبن حميد في المنتخب ص٣١، برقم (٧)، وأخرجه أحمد ١/ ٦، قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء عن زياد الجصاص عن علي بن زيد عن مجاهد عن ابن عمر قال: سمعت أبا بكر يقول: قال رسول الله ﷺ من يعمل سوءًا يجز به في الدنيا. وذكره السيوطي في الدر ٢/ ٢٢٦، وعزاه لعبد بن حميد والترمذي وابن المنذر وكذا عزاه صاحب الكنز (٤٣١٠).

قال الشيخ: ومولى سباع هذا لا أعرف له غير هذا الحديث ويروي عنه موسى بن عبيدة وهو مجهول ولا يعرف[1][2].

***

١ـ ثبت في ت:

خاتمة المخطوطة ت، الجزء السابع من الكامل لابن عدي

آخر الجزء الثاني والتسعين وهو آخر الديوان من كتاب الكامل والحمد لله وحده وهو حسبي وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى فرغ منه في صفر سنة ثلاث وعشرين وخمس مائة.

أمات الله كاتبه محبا ... لأصحاب النبي مع النبي

فيسكنه بذلك دار عدن ... فيسكنه جوار الصمد العلي

يعني الكتاب ويعني الكاتبون له ... وعامل الخير يلقى الخير منشوراً

كيف احتيالي إذا كان الوقوف غداً ... وقد حشرت بآثامي وأوزاري

هذا كتابك فاقراه على مهل ... اقرأ وإن لم تكن بالكاتب القارى

٢ـ ثبت في م:

خاتمة المخطوطة م للجزء السابع من الكامل لابن عدي

نجز الكتاب بحمد الله وعونه وصلواته على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيراً، ووافق الفراغ من نسخه يوم الأحد ثالث شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة والحمد لله رب العالمين.

أنهاه مطالعة وكتابة لغالب ما يتعلق بالأحكام بمنة الله سبحانه محمد بن محمود بن محمد بن حسين الجزائري المنقري شرح في أواسط المحرم ١٢٣٩ وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آل وصحبه وسلم.

الفهارس العامّة

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس التراجم

باب الألف

باب الباء

باب التاء

باب الثاء

باب الجيم

باب الحاء

باب الخاء

باب الدال

باب الذال

باب الراء

باب الزاي

باب السين

باب الشين

باب الصاد

باب الضاد

باب الطاء

باب الظاء

باب العين

باب الغين

باب الفاء

باب القاف

باب الكاف

باب اللام

باب الميم

باب النون

باب الهاء

باب الواو

باب الياء

فهرس الأحاديث القولية

باب الألف

باب الباء

باب التاء

باب الثاء

باب الجيم

باب الحاء

باب الخاء

باب الدال

باب الذال

باب الراء

باب الزاي

باب السين

باب الشين

باب الصاد

باب الضاد

باب الطاء

باب العين

باب الغين

باب الفاء

باب القاف

باب الكاف

باب اللام

باب الميم

باب النون

باب الهاء

باب الواو

باب الياء

فهرس الأحاديث الفعلية

باب الألف

باب الباء

باب التاء

باب الجيم

باب الحاء

باب الخاء

باب الدال

باب الراء

باب السين

باب الشين

باب الصاد

باب الطاء

باب العين

باب الغين

باب الفاء

باب القاف

باب الكاف

باب اللام

باب الميم

باب النون

باب الواو

باب الياء

الفهرس